مصر المعاصرة

(السنة التاسعة والخمسين ـ العدد ٣٣١ ـ يناير سنة ١٩٦٨)

رئيس التحرير : الدكتور جمال العطيفى
سكرتير عام الجمعية

UNESCO

مطابع مؤسسة الاهرام
القاهرة ١٩٦٨

الثمن ٤٠ قرشا

الفهـرس

صفحه

المقـالات

فؤاد مرسى : تخطيط القطاع الخـاص ٥

اسماعيل صبرى عبد الله : الوحدة الانتاجية فى الاقتصاد الاشتراكى ٤٢

جلال احمد امين : ازمه الاقتصاد البريطانى فى ضوء تخفيض قيمه الجنيه الاسترلينى ٧١

نبيـل كحالة : تمويل التنمية الاقتصادية ومشكلة العملات الصعبه ٨٩

عبد الملك عوده : الدول الافريقية الناطقة بالفرنسيه بين الاتحاد الفيدرالى والتنظيم الدولى ١١٩

يحيى الجمـل : السلطه فى المجتمع الاشتراكى ١٥٣

حسن زكى احمد : تخطيط الائتمان الزراعى ١٧٧

حازم الببلاوى — عمرو محيى الدين — حلمى سعد : نـدوه عن ميكنة الزراعة المصريه ١٩١

محمد منير الزلاقى — على يوسف خليفة : التحليل الاقتصـادى لمكونات الدخل الزراعى المصرى ٢١١

ندوه اقامة دولة فلسطـين ٢٢١

تعليقات على الكتب الجديده ٢٢٥

موريس مـكرم الله : الاسـتهلاك والتخطيط فى ج. ع. م. (بالفرنسيه) ٥

سمعان بطرس فرج الله : آفاق وحدود سياسة موحدة للبـلاد غير المنحازة (بالفرنسيه) ٣٥

محمد شوقى الفنجرى : مفهوم الملكية فى الاسلام (بالفرنسية) . ٦٣

٥١١

تخطيط القطاع الخـــاص

للدكتور فؤاد مرسى

لا ريب فى ان الاهتمام الخاص الذى لقيته مشاكل القطاع العام والحلول التى وضعت اليها الدولة بشأنه وبخاصة تلك التى طرحها الرئيس عبد الناصر فى مؤتمر الانتاج ، لا ريب فى أن هذا كله هو الذى يغرينى اليوم باقتحام موضوع لا يقل أهمية ، ليس فقط من زاوية التنمية الاقتصادية على النطاق القومى بل ومن حيث جدوى ما توصلنا اليه من حلول للقطاع العام نفسه. فقد آن الاوان للاهتمام بمشاكل القطاع الخاص والسعى الجدى للتوصل الى حلول موفقة لها ، تحقيقا لما نص عليه الميثاق من « وجود قطاع خاص **يشارك فى التنمية فى اطار الخطة الشاملة لها** » . لقد آن الاوان فى رأيى لتخطيط القطاع الخاص .

وليست ازعم انى اعالج موضوعا معبدا ، بل ولا ادعى انى قد بلغت فيه حد الوضوح الذاتى . وانما اطرح محاولة باكملها للمناقشة العامة عسى ان نضع جميعا حولها .

المكانة الحالية للقطاع الخاص

ويكفينا كنقطة بدء لبيان الاهمية العظمى لهذه المناقشة أن نتبين مدى نصيب القطاع الخاص من الدخل القومى عند البدء فى الخطة الخمسية الاولى للتنمية .

بملايين الجنيهات

	١٩٥٢	١٩٦٠
القطاع بكمله	٦٧٨ر٧	٩٨٨ر٠
قطاع الزراعة	٣٣٤ر٤	٣٩٨ر٨
قطاع الصناعة	٦٥ر١	١٥٩ر٦
التجارة الداخلية	٥٤ر٠	٩٨ر٠

وفى الوقت نفسه ، بدأت الخطة والقطاع العام لا يسيطر الا على ١٨ ٪ من الانتاج القومى . أما بعد انجاز الخطة ، فمن المفيد أن نورد تقديرا حديثا لمدى مساهمة كل من القطاعين فى الناتج القومى . فطبقا لاحصائيات بلتريك اوبريان فى كتابه الصادر فى لندن عام ١٩٦٦ عن « الثورة فى النظام الاقتصادى المصرى » تبدو الكفة الكبيرة التى ما زال يحظى القطاع الخاص فى اقتصادنا القومى :

القطاع	النسبة المئوية	
	العام	الخاص
الزراعة	٢٠	٨٠
الصناعة الاستخراجية	٨٨	١٢
الصناعة التحويلية	٦٠	٤٠
الغاز والكهرباء والماء	١٠٠	—
التجارة الداخلية	١٤	٨٦
الخدمات المصرفية والتأمين	١٠٠	—
النقل والمواصلات	٥٢	٤٨
السياحة والترفيه	٥	٩٥
الخدمات الشخصية	٢٢	٧٨

والتقديرات السابقة تكشف لنا عن أمرين متناقضين لكن لهما كل الخطر معا . فمن جانب تكشف التقديرات عن الاهمية البالغة التى احتلها القطاع العام فى مدى عشر سنوات من تأسيسه . ومن جانب آخر تكشف التقديرات ايضا عن الاهمية الدقيقة التى ما زال يمثلها القطاع الخاص فى اقتصادنا القومى . والامران متناقضان فعلا ، لكنهما متكاملان أيضا ، ويعطيان معا تقديرا واقعيا لسرعة خطو الثورة المصرية .

ففى الثورة السوفيتية مثلا ، وحتى سنة ١٩٢٤ ، ظل القطاع الاشتراكى يمثل ٦ر٧٣٪ من الناتج الاجمالى للصناعة و ٣ر٤٧ ٪ من تجارة التجزئة . أما فى الريف فكان الانتاج الاشتراكى يمثل ٥ر١ ٪ فقط من الانتاج الزراعى . ولم يكن القطاع الاشتراكى كله يمثل سوى ٣٥ ٪ من الدخل القومى . فمن وجود السلطة بأيدى طبقات الشعب العامل فعلا كان هو الضمان لتوجيه الاقتصاد القومى بأكمله نحو الاشتراكية قدما .

ولا خلاف حول حقيقة ان اساس الاشتراكية هو الملكية الاجتماعية لوسائل الانتاج الرئيسيه . هذه الملكية هى بحكم التطور أكثر تقدمية من كل اشكال الملكية الاخرى ، بمعنى انها تحقق للمجتمع انتاجا اوفر وارخص واجود . ولهذا تقدم نموذجا يحتذى ، اولا وقبل كل شىء لهذه الاسباب الاقتصادية . فان لم يكن الملكية الاجتماعية لتحقق هذا الانتاج الاوفر والارخص والاجود فلسنا نريدهـا ولا نقف بجانبهـا . وهذه الملكية الاجتماعية انما تحقق تفضيلها على الملكية الخاصة استنادا الى انتاجية اكبر للعمل البشرى ، باعتبار ان الانسان ليس فقط اثمن بل وانفع رأس مال . انها تضمن ان تسبق معدلات نمو انتاجية العمـل معدلات نمو الدخول الحقيقية لجماهير العاملين .

ولهذا نقف مع الاشتراكية . لان الاشتراكية تعدنا ـ علميا ـ بانتاج اوفر وارخص واجود . ومن ثم فهى اقدر من الرأسمالية على تلبيـة احتياجات الشعب المادية والثقافية المتنامية باطراد .

وهذا هو السبب ايضا فى اننا نعتبر القطاع العام قاعدة التحول الى الاشتراكية ، لان مهمته هى انشاء القاعدة المادية للاشتراكية . وهى مهمة صعبة ، خاصة فى ظروفنا نظرا لضعف تطورنا الاقتصادى قبل الثورة والتحول نحو الاشتراكية . ولذلك نولى القطاع العـام أهميـة متميزة ، فهو قيد على تطور الرأسمالية عامة حتى داخـل القطـاع الخاص . لكن الملكية الاجتماعية لا تتعارض مع وجود قطاع خاص يخضع لخطة التنمية ويعمل فعلا على تنمية الثروة المادية للمجتمع .

ضرورة القطاع الخـاص

ان الاشتراكية هى نظام الانتاج الآلى الكبير لمصلحة الشعب العامل ، ومن ثم فانها تلزم الانتاج الكبير القائم . وفى الوقت نفسه تعمل على تحويل الانتاج الصغير الى انتاج كبير ، لكن بغير المساس بالملـكيات الصغيرة . وفى ظروفنا الحالية ، ونتيجة لضعف تطورنا الاقتصادى قبل الثورة ، لا يمكن ان تفكر بلادنا فى الغاء القطاع الخاص ، بل انها تفسح مجالا واسعا للمبادرة الخاصة والملكية الخاصة . ان ضرورة القطـاع الخاص ناشئة من اعتبارين جوهريين : اعتبار مبدئى هو عدم المساس بالملكيات الصغيرة واعتبار واقعى هو ضعف تطورنا الاقتصادى الذى خلفه لنا الرأسمالية ، وأهمية الدور الذى يمكن أن تلعبه الرأسـمالية الوطنية ، ووجود عدد لا حصر له من الملكيات الزراعية الصغيرة ومشروعات الصناعة الحرفية ومحال التجارة الداخلية . ومن ثم فان أى تنمية يجب ـ الا تستبعد دور رأس المال الخاص ولا دور الملكية الخاصة فهى وعـاء ضخم للمدخرات يجب تعبئته للتنميـة / هذا فضلا عن أن أهمية القطاع الخاص لا تقاس فى النهاية بحجمه الاقتصادى فقط . فهو يحتفظ فعـلا

برأس مال له وزنـــه . لكن له خبرة متراكمة فى تنظيم وادارة الاقتصـــاد أيضا . كما تكمن قوته أخيرا فى قوة العادات المألوفة والخوف من المجهول.

وانه يجب ان يقابل القطاع الخاص سماح الثورة بوجوده بالمعدلات الكامل للثورة ، وذلك بان ، يشارك فى التنمية ، من جانب ، وفى اطار الخطة الشاملة ، من جانب آخر .

ان التطور المتوازن للاقتصاد القومى يفترض التطور المتوازن لقطاعى الصناعة والزراعة . ومن ثم التطور المتوازن للقطاع الخاص والقطاع العام . وهذا التطور المتوازن مثلما يفترض تخطيط القطاع العام يفترض ايضا تخطيط القطاع الخاص . **وتخطيط القطاع الخاص معناه فى كلمة موجزة اخضاعه للتطوير الواعى لا لخضوعه للتطور العفوى .**

ويجب الاعتراف بان الثورة قد ادخلت عناصر من التنظيم الواعى فى كل ميادين القطاع الخاص . ان الاصلاح الزراعى نفسه عنصر لتنظيم الزراعة الخاصة . لكننا نبغى ما هو ابعد من مجرد التنظيم وابعد من مجرد المحاولات العارضة والمتناثرة للتوجيه . اننا نبغى التخطيط . ولذلك يحسن بنا أن نعرض أولا لمحاولات التنظيم والتوجيه وخاصة فى الزراعة والصـــناعة .

(١)

فى الزراعـــة

تساهم الزراعة بنحو ٤٨ر٨ ٪ من قيمـــة الدخل السلعى ، طبقـــا لارقام الســـنة الاخيرة من الخطـــة الاولى . ويقول السيد على مسيرى فى كتابه « سنوات التحول الاشتراكى » عن الزراعـــة : « بالقيـــاس الاقتصادى فان الانتاج الزراعى يعد قطاعا خاصا » .

عدم تجانس القطاع الزراعى

لكن القطاع الخاص فى الزراعـــة قطاع غير متجانس . فقد حطمت الثورة بقوانين الاصلاح الزراعى الملكية الاقطاعية الكبيرة ووزعت الارض على الفلاحين المعدمين . ولقد بلغت جملة الارض المصادرة والمســـتولى عليهـــا حـــوالى مليون فـــدان . غير أن الفـــلاحين المعـــدمين ما زالوا يمثلـــون ٧٤٪ من مجموع ســـكان الريف بينما يبلغ العمـــال الزراعيون وحدهم خمسة ملايين . أما فقراء الفلاحين ممن يملكون فدانا أو اقل من فدان فعددهم مليون فلاح . واما صغار الفلاحين ممن يملكون فدانين الى خمسة افدنة ، فقد نموا كفئة اجتماعية ، وزاد نصيبهم من ٣٥ر٤ ٪ الى ٥٢ر١ ٪ من مجموع الاراضى الزراعيـــة . وارتفع بذلك

متوسط الملكيه للفرد من ٨فدان الى ٣ر١ فدان. ولقد فشلوا من محاولات الثورة لتنظيم الزراعه بتحديد الايجـار والتمويل المجـتى والتسويق التعاونى . وكذلك الشان مع الفلاحين المتوسطين لولئك الذين تتراوح ملكيتهم بين خمسة وعشرة افدنة . ويمثل من يملكون اكثر من ٥ افدنة نحو ٤٠ ٪ من مساحة الارض ، غير ان اكثر من نصفها مؤجر للغير . وبسبب وجود نحو ١٤ مليون فلاح من المعدمين فان التنافس شديد على استئجار الارض بحيث انه يرفع الايجارات .

اما اغنياء الفلاحين وهم عماد الراسمالية الريفية ، والذين يمكن ان يتملكوا الارض وتتراوح ملكيتهم بين عشرة الى خمسين فـدانا ، فهم يعتمدون اساسا على راس المال والعمل الاجير واستخدام الالات من اجل انتاج الحاصلات للسوق . وانما تربطهم بكبـار الملاك الاقطاعيين وشائج قوية . فكما دفعت الاصلاحات الزراعية كبار الملاك لاحـلال اسلوب الانتاج الراسمالى فى مزارعهم ، فان ابلغة التصرف فى الارض لكبار الملاك قد دفعتهم الى بيع ١٤٥ الف فدان للفلاحين الاغنياء ـ اما بقية اراضيهم فتخضع فى الغالب لاسلوب متخلف من الانتاج كالايجـار او المزارعة او المشاركة او الحصة او النايب .

ومن ثم اتسعت المساحة التى تزرع على اسس راسمالية ، وانكمش الاستغلال الصغير . فاغنياء الفلاحين يستاجرون ـ الى جانب ملكيتهم ـ ٢ر١ مليون فدان .

ومعنى هذا ان الاصلاحات الزراعية بتحديد الحد الاقصى للملكيه وتحديد الحد الاقصى للايجار وتحديد الحد الادنى لاجر العامل الزراعى وتنظيم التعاونيات وتحـديد الحد الاقصى للحيـازة وتحـرير مجانيـة الانتقـال الزراعى والبـدء فى تنظيم الـدورة الزراعية قد اسـفرت جوهريا عن الوضع التالى فى الزراعة :

اولا : ـ ازدياد الاهمية النسبية للملكية الصغيرة التى تقل عن ٥ افدنة. اذ اصبحت تمثل اكثر من ٦٠٪ من مساحة الارض ونحو ٩٥٪ من عدد الملاك . وتمثل اراضى الاصلاح الزراعى الموزعة على الفلاحين نسـبة هامة من هذه الملكية اذ تضم نحو ١٦ ٪ من مجموع الاراضى الزراعية . وهذه الملـكية تنتظم فى التعاونيـات لتمثل انتاجا تعاونيـا . لـكنها ليست بعد ملكية تعاونية ، بل هى اقرب الى الملكية العامة . ولا تزيد اهميتها من الناتج القومى عن ٢٠ ٪ .

ثانيا : ـ نمو الراسمالية الريفية من ١٠ الى ٥٠ فدانا ، بحيث صارت تمثل نحو ٣٥ ٪ من مساحة الارض وتتلقى حوالى نصف الدخل القومى الناتج من الزراعة ويبلغ ٥١٢ مليون جنيه ، بينما يبلغ الربع العقارى الناتج من الملكية حوالى ١٠٠ مليون جنيه ، ولقد زادت ملكية الراسمالية الريفية فيما بين ١٠ الى ٥٠ فدانا بنسبة ٢٤٪ عما كانت عليـه قبـل الثورة .

ولم هذا الوضع بجانبيه الجوهريين ، التعاونى والراسمالى ، حاولت الثورة تنظيم الانتاج الزراعى .

محاولات تنظيم الزراعة

بجانب التدخل عن طريق الاصلاح الزراعى ، تجرى محاولة لترشيد الاستغلال الزراعى لتلجا وتسويقا . انها محاولة لتوجيه الزراعة التى ما زالت فى جملتها قطاعا خاصا . وتتخذ المحاولة اتجاهات هامة ، فقد نظمت الدولة الدورة الزراعية بتحديد نوع المحصول ومساحته وموقعه فى كل قرية وموعد زراعته وخطة مقاومة الآفات . ويجرى تزويد الجمعيات التعاونيه بالآلات للرى والحرث ودرس القمح .كما تم تحديد اجرة رى الفدان بواسطة الآلات ، سواء كانت ملكا للجمعية أم للافراد . ولقد نظمت الدولة التسويق التعاونى الذى حل محل التسويق الراسمالى .

ونحاول فيما يلى دراسة محاولات تنظيم الزراعه بشىء أكبر من التفصيل .

اولا ــ تنظيم الدورة الزراعية :

تتلخص المحاولة هنا كما عرضها السيد عبد المحسن ابو النور امام مجلس الامة ، فى تدخل الدولة لاستخدام الرقعة الزراعية وتوزيعها بين المحاصيل المختلفة للحصول على التركيب المحصولى الاقتصادى الامثل ، انها محاولة للجمع بين زراعة المحاصيل بطريقة علمية ، وتنويع المحاصلات لرفع قيمتها ، وبين الاعتبارات التى تخدم خطة التنمية . فمثلا روعى فى الترهيب المحصولى لعامى ١٩٦٥/٦٤ ، ١٩٦٦/٦٥ زيادة مساحة القطن وتوزيع مساحة الاسمدة وخفض مساحة القمح وخفض المساحة الاجمالية للذرة الشامية مع احلالها محل القدر الاكبر من الذرة النيلية .

ثانيا ــ تنظيم الانتاج :

وتتلخص المحاولة فى ان الربط الامثل بين جميع عوامل الانتاج يتطلب :

١ ــ توفير الآلات والمعدات ، بحيث يتوفر جرار ومجموعة رى لكل جمعية تعاونية .

٢ ــ توفير محطات الصيانة .

٣ ــ توفير الطلاقى وتوزيع الماشية والدواجن على الزراع .

ويساعد على هذا كله تجميع الحائزين للمساحات الصغيرة فى جمعية

تعاونيه ، تكون مهمتها تجميع هذه الاستغلالات لتصبح مزارع كبيرة مزودة بالآلات .

ثالثا ـ التسويق التعاونى :

وتتلخص المحاوله فى منع الوسطاء فيما بين الفلاح المنتج وبين المستهلك لضمان حصيلة عادلة للمنتجين ، وتحقيق سرعة انسياب المحاصيل للاستهلاك والتصدير . والاداة الاقتصادية التى تستخدمها الدولة فى هذا التسويق هى تحديد سعر للشراء من المنتج ، وقد تلجأ ايضا لتحديد حصة يجب على المنتج تسليمها . ولقد شمل التسويق التعاونى انتاج حوالى ٢ مليون حائز موزعين على اربعة آلاف قرية من محاصلاتهم الرئيسية وهى القطن والارز والقمح والسمسم والفول السودانى والخضروات والفلكهة والبصل والثوم والكتان والفول البلدى . وبلغت قيمتها فى السنة الاخيرة ٢.٥ مليون جنيه .

رابعا ـ الجمعيات التعاونية :

هنا تجرى اهم محاوله لتنظيم الزراعة وبخاصة الانتاج الصغير . فالجمعيات التعاونية التى كانت تتجه الدولة لاشتراط ان يكون اعضاؤها جميعامن لاتزيدملكيتهم عنخمسة فدادين؛هذه الجمعيات هى التى تتولى تنظيم الدورة وتجميع الارض والسماح بالخدمات الانتاجية بضمان المحاصيل ومقاومة الآفات وادارة الآلات الزراعية وتوزيع الاسمدة على الزراع والقيام بالتسويق. وانوضع نظام الايجار تحت اشراف الجمعيات التعاونيه ، ليكفل لها السيطرة على الجزء الاكبر من ملكية الارض ـ فانه يوجد نحو ٣ مليون فدانا مؤجرة .

نتائج هذه المحاولات

ويجب الا نستهين باى جهد يبذل لتنظيم الزراعة . فهى ميدان وعر حقا .

ولا شك فى ان محاولات تنظيم الزراعة قد ادخلت عنصرا من الوعى فى هذا القطاع . فلم يعد يخضع خضوعا اعمى لقوانين السوق . ومع ذلك فان الزراعة غير المخططة ما زالت تمثل نقطة اختناق خطيرة سواء للاستهلاك او التصدير . ففيما عدا القطن لا يقبل القطاع الخاص على المحاصيل المعدة للتصدير ، ويفضل عليها المحاصيل سريعة التحصيل كبيرة العائد كالخضروات والفلكهة . ان متوسط سعر التكلفة بالنسبة لطن الخضار هو ١٢٠ جنيها مع ان متوسط سعر بيعه فى السوق الاوربية هو ٧٨ جنيها . ومن ثم فان السعر الاول هو الذى يحكم سعر البيع فى السوق المحلية .

تطور مساحة وانتاج الخضروات

السنة	المساحة بالاف الافدنة	الانتاج بالاف الاطنان
٥٢	٢٥٢	١٨٣٤
٥٩	٤٧٦ر٩	٣٢٨٣ر٥
٦٠	٤٩٦ر٥	٣٤٢٤ر٤
٦١	٥٠٨ر٥	٣٥٧١
٦٢	٥٢٥ر١	٣٩١٦ر٧
٦٣	٥٨٤ر٦	٤٣١٩ر٩
٦٤	٦٠٨ر٢	٤٣٧٨ر٢
٦٥	٦٢٢ر٢	٤٦٢٥ر٦
٦٦	٦٠٩ر٢	٤٦٠٤ر٣

ان قوانين السوق هى التى تحكم قطاع الزراعة . ومن ثم يمكن أن نسجل هذه الظاهرة الخطيرة ، وهى أن العبرة هى بالربح الذى يحققه المنتج الخاص ، وان تكن على حساب خطة التنمية .

اولا — مثلا يبدا تسليم حصته من كل فدان كان يميز المنتج الرأسمالى عن المنتج الصغير تميزا فاصلا بهذا الاخير . فكل منتج يلزم بتسليم ٥ر١ ضريبة عن كل فدان ، فى حين أن الفدان ينتج ضريبتين تقريبا . ومن ثم لايبقى للمنتج الصغير الا نصف ضريبة لا تكفى لاستهلاكه ودفع التزاماته. لما حائز ٢٥ فدانا فيلزم بتوريد ٥ر٣٢ ضريبة ، ويحتفظ بفائضريبلغ ٥ر١٧ ضريبة ، يستعدمه فى المضاربة على سعر الارز وخلق سوق سوداء .

ثانيا — وعلى الرغم من الانخفاض الشديد فى متوسط سعر تكلفه الضريبة من الارز بفضل ارتفاع انتاجية الفدان من ٤٧ر١ ضريبة فى سنة ١٩٥٢ الى ٧٦ر٢ ضريبة فى سنة ١٩٦٢ ، وبحيث انخفضت تكلفه الضريبه فى المتوسط من ٢ر٢١ جنيها الى ١ر١١ جنيها على فرض بقاء تكاليف الانتاج ثابتة — فقد ظل الزراع يضغطون على الدولة لترفع سعر شرائها للارز من ٢٠ جنيها الى ٢٤ جنيها للضريبة . واخيرا رفعت الدوله سعر الارز فى العام الماضى ، فادخلت فى جيوب الزراع مبالغ طائله خرجت من جيوب المستهلكين فى المدن وبخاصة العمال .

ثالثا — كان المالك الزراعى لعشرين فدانا يزرع مثلا ٥ فدادين ارزا ويبلغ من عشرة بينما يزرع الباقى قطنا . ومن ثم كانت هناك مبالغة فى الاحصاء المعلم من حيازة الارز كما كانت غلة الفدان منه فى الشهاية تعدو

متدهوره بينما كان العكس تماما يقع فيما يتعلق باحصاء مساحه القطن ومتوسط غلته . وكان اغلب الملاك يعجزون فى العادة عن تسليم الحصة المطلوبة من الارز ويفضلون دفع غرامة التخلف وقدرها خمسة جنيهات عن كل فدان لا يسلم محصوله .

رابعا ـ عندما تتدخل الدوله بتحديد حد ادنى للاسعار يعمد القطاع الزراعى الى تخفيض حجم الانتاج . لان وضع حد أدنى لاسعار البطاطس قد لعب دورا فى نقص الكميات المصدرة مما أدى بالدولة الى تعديله اكثر من مرة . ولقد رفعته من ١٤ جنيها للطن فى عام ٦٥ الى ٢٢ جنيها فى ٦٦ مما جعل سعر البطاطس ٣٠ جنيها فى التصدير وبذلك ارتفع عن الاسعار العالمية التى تتراوح بين ٢٢ الى ٢٥ جنيها .

خامسا ـ قد يعمد الزراع مع خفض الانتاج الى تفضيل الاستهلاك المباشر وهم المباشر على اعتبارات التصنيع والتصدير . وهو ما حدث بالنسبة للفول السودانى الذى انخفض تصديره فى موسم ٦٤/٦٣ الى ٣ آلاف طن بدلا من ١٦ الف طن وهو هدف التصدير بينما تجاوز الانتاج مقدار ٥٠ الف طن .

كما وجدت مصانع السكر صعوبة فى الحصول على حاجتها من القصب، فقد فضل المنتجون بيع قصب السكر لمحال العصير . وفى السنة الثالثة من الخطة كانت طاقة مصانع السكر تصل الى ٤٦٠ الف طن بينما لم تعمل الا فى حدود ٣٥٤ الف طن بضياع ١٠٦ الف طن من طاقتها لعدم توافر كميات القصب .

سادسا ـ اتسم النشاط الراسمالى فى الزراعة بطابع استغلالى فى نظام الائتمان الزراعى مثلا بلغ رصيد الديون المتأخرة على المزارعين الراسماليين (اكثر من ٢٥ فدانا) ٦٠ مليون جنيه وهى تمثل ٧٥ ٪ من مجموع المتأخرات ، مع انهم لا يمثلون سوى ٢ر٥ ٪ من مجموع المقترضين . ولقد استمرئوا السلف المجانيه حتى صاروا يمولون تجارتهم واعمالهم الراسمالية بقروض زراعية .

ومن ثم جرى توسع فى الائتمان الزراعى بحيث ارتفعت نسبته الى جملة قروض الجهاز المصرفى من ٤٠٪ فى عام ٥٩ الى ٦٧٪ فى السنه الاخيرة للخطة .

ويسجل البنك العقارى بدوره تفاقم متاخراته لدى الملاك . فلم تكن الاقساط المتأخرة تجاوز فى عام ١٩٥٧ نسبة ٧ر٥ ٪ من مجموع محفظة السلف العقارية . ثم أخذت فى الارتفاع الى ان بلغت النسبة ٢٢ ٪ فى ١٩٦٤/٦٣ ثم وصلت الى ٢٥ ٪ فى نهاية السنة الخامسة للخطة . وكان السبب الاقتصادى لهذه الظاهرة هو مسالة الفرق بين سعر فائدة التاخير وسعر فائدة الاقراض ؛ اذ انه لا يجاوز النصف فى المائة سنويا .

ويطرد التطبع الاستعلالى فى جميع العمليات التى تتعلق بالزراعه . فبينما يعمد الراسماليون فى الريف الى تاجير الآلات الزراعيه التى يملكونها للفلاحين بايجار مغالى فيه . يستخدمون هم آلات الجمعيات التعاونيه بايجارها الزهيدة . فقد قامت الجمعيات بشراء الجرارات والآلات الزراعية الحديثة واستخدامها فى جميع العمليات الزراعية بطريقة جماعية ، مما ييسر خدمة الارض بتكاليف تقل عن الخدمة الآليه المماثله بحوالى ٥٠ الى ٦٠ ٪ . لكن ، لما كانت الراسمالية الريفية تمتلك ٨٢ ٪ من مجموع الجرارات مثلا وعددها ١٣٧٥٢ جرارا . فانها تتحكم فى سوقها على النحو الذى تشتهيه . وبالمثل يتاجرون فى الاسمدة والتقاوى والبذور التى تجهد الجمعيات التعاونية — ومعها كل الدولة — فى توفيرها .

وفى النهايه نحرص على ان نسجل هنا ما كشفت عنه متابعة خطه التنمية فى التطبيق من ان تنمية الانتاج الزراعى قد تخلفت عن تنمية الانتاج الصناعى . وانها سارت بمعدل يقل كثيرا عن المستهدف لها . لقد كانت اقل من ٣ ٪ سنويا بدلا من ٥ ٪ . وهذا كله على الرغم من انه يعمل بالزراعة بوسائلها الحالية ضعف ما تحتاجه من قوة عاملة ، وان نصف المشتغلين فى الزراعة يمثلون فائضا يمكن استبعاده من غير ان يترتب على ذلك تاثير على حجم الانتاج .

ويبقى فى النهايه ان الزراعه هى مركز الخلل الواضح فى هيكل التنمية الاقتصادية . وهى حقيقة خطيرة تزداد بروزا عاما بعد عام ، وفى عام ٦٦/٦٥ وهو العام التالى للخطة الاولى اسفرت التنمية الاقتصادية فى قطاع الزراعة عن نتائج يجب الاشارة الى اهمها . فمن جانب سجلت الزراعه ادنى رقم قياسى للانتاج بالنسبة للعام السابق وهو ١٠٥ر١ ٪ بينما سجلت الصناعة والتعدين والكهرباء ١٠٧ر٢ ٪ . ومن جانب آخر ، لم تزد انتاجية العمل فى الزراعة الا بنسبة ٥ر٧ ٪ بينما بلغت الزيادة فى الاجر ١٤ر٧ ٪ . وكانت اخطر النتائج جميعا هى الصورة التى اسفرت عنها غله الفدان فى المتوسط من اهم المحاصيل . لقد تدهورت عما كانت فى نهايه الخطه الاولى .

	٦٥/٦٤	٦٦/٦٥	الفرق
اجمالى محصول الارز	٢ر١٩٠ر٠٠٠ قنطار	١ر٨٢٣ر٠٠٠ قنطار	—١٢ر٢ ٪
متوسط غلة الفدان	٢ر٢٤	٢ر٢٢	—ار٢ ٪
اجمالى محصول القطن	٩ر١٩٩ر٠٠٠ قنطار	٩ر٩٨٥ر٠٠٠ قنطار	+٤ر٣ ٪
متوسط غلة الفدان	٢ر٦٦	٢ر٥٥	—١١ر٣ ٪
اجمالى محصول البصل	١٤ر٣٧٩ر٠٠٠ قنطار	١٥ر٨٦١ر٠٠٠ قنطار	+١١ر١ ٪
متوسط غلة الفدان	١٧٢	١٦٦	—٣ر٣ ٪

(٢)

فى الصـــــناعة

لاشك أن القطاع الخاص فى الصناعة محدود النطاق الى حد بعيد . فقد نشأ القطاع العام وترعرع فى الصناعة بالذات . ومع ذلك يوجـد قطاع خاص فى الصناعة يبلغ انتاجه فى السنة الاخيرة ٢٥ر٤٪ من جملة الانتاج الصناعى .

حدود القطاع الصناعى

يوجد القطاع الخاص فى الصناعات التحويليه وبخاصـة فى الصناعات الدقيه :

صناعه النسيج وبخاصة مشروعات القطاع الخاص فى اطار برنامج السنوات الخمس الصناعى فى مواسم الاقـاليم ، صناعة مشـتقات النسيج وبخاصة الصوف والنايلون والتريـكو والملابس ، الصـناعات الهندسية مثل صناعة الترانزستور ، الصناعات الـكهربائيه والقطـع التكميلية ، الصناعات الكيماوية ، والصناعات الغذائية ، صناعة النجارة والاثاث ، صناعة الجلود والاحذية ، صناعة الطوب ، صناعة الدهانه ، وصناعة السياحه حيث لا يمتلك القطاع العام سوى شركة واحدة من ٤٣ شركة .

ونجد فى الصناعة ما وجدناه فى الزراعه من عدم تجانس وحدات الانتاج وغلبة الانتاج الصغير . لكن الظاهرة الخطيرة هنا هى انعدام التنظيم فى الصناعة تقريبا . اذ يبدو ان الدولة مستندة الى قطاع عام ضخم فى الصناعة قد اكتفت بمواجهة القطاع الخاص من خلال السيطرة على :

١ ـــ مصادر التمويل المصرفى .

٢ ـــ وموارد المواد الاولية والسلع الوسيطه والانتاجية فى الداخـل ومن الخارج .

٣ ـــ وتحديد الحد الادنى للاجور .

٤ ـــ وفرض التأمينات الاجتماعيه .

٥ ـــ ونظـام التصدير .

٦ ـــ نظام التسعير للسلع النهائية أو حتى الاكتفـاء بتأثير السعر الذى يبيع به القطاع العـام .

وعندما ينطلق القطاع الخاص فى الصناعة بحريه اكبر — على الاقل فى الظاهر — مما يتوفر لزميله فى الزراعة . وهنا تعمل قوانين السوق عملها ، لتدو فى النهايه فى صوره سوق سوداء او بيضاء لا تخضع كثيرا لحكمه التنميه الاقتصادية .

واقد حددت الخطه العامه للاتحاد الاشتراكى فى تقريرها السنوى عن العام الماضى جانب الاستغلال الذى يعمد اليه بعض افراد القطاع الصناعى . فهم يعمدون ازاء بعض التشريعات الى « سحب ودائعهم من البنوك ثم من الاستثمار واكتنازه انتظارا لما سوف يجىء به الغد من تشريعات مضادة . ثم يعمدون الى زيادة الاقتراض من البنوك التجارية لتيسير اعمالهم . حتى اذا ما استولت الدوله عليها لم تستول الا على اموال البنوك » . لكن هذا ليس مسلك اغلب وحدات القطاع الصناعى .

غلبة الانتاج الصغير

يسيطر الانتاج الصغير على القطاع الخاص فى الصناعه . ومن ثم يولد كافه الاختناقات التى تصادفها . وعلى سبيل المثال ، فان ازمه المنسوجات المصريه تكشف فعلا عن ضرورة اعادة تنظيم الصناعه القطنية . فالمصانع المتوسطة والصغيرة بامكانياتها المحدوده لا تخصص انتاجها للتصدير بل تتوفر على انتاج الاصناف اللازمة للاستهلاك المحلى .

ولقد اشار البنك الاهلى فى سنه ١٩٥٧ الى ان المؤسسه الصغيره تمثل ٧٩ ٪ من عدد المؤسسات الصناعية ، وانها تمثل ١٢ ٪ من القيمه المضافه . ولا شك ان النسبه الاولى قد ارتفعت بعد تأميم المؤسسات الكبرى ، اما النسبه الثانية فيشك فى ارتفاعها .

وفى تقدير العمالة الراسماليه الوطنيه بالاتحاد الاشتراكى ان الراسماليه الوطنيه تمثل نصف مليون ، اما الحرفيون فيبلغون حوالى المليونين .

وقد نشر البنك الصناعى دراسه ممتعه عن « الجلود والمصنوعات الجلدية » تؤكد ما اشرنا اليه من الخطورة المتمثلة فى غلبه الانتاج الصغير . ونحاول هنا ان نلخص اهم ما توصلت اليه من نتائج .

فالمنشآت الجلديه تبدا بصناعة الدبغ . وفى يوليو ٦٣ بلغ عدد المدابغ ١٨٠ مدبغة رؤوس اموالها تبلغ ٢٫٣ مليون جنيه ، وعدد العمال المشتغلين بها ٣١٢٦ عاملا . وكان منها ٣٥ مدبغة يعمل بكل منها خمس عمال بلغ جمله رؤوس الاموال بها نحو ٥٩ الف جنيه وعدد عمالها ١٧٥ عاملا — و ٧٢ مدبغه يعمل بكل منها من ٦ الى ٩ عمال - وجمله عمالها ٥٢٢ عاملا — و ٦١ مدبغه يعمل بكل منها من ١٠ الى ٤٩ عاملا جمله رؤس اموالها ٩١٩ الف جنيه،وجمله عمالها ١٢٢٥،اما المدابغ التى

يستخدم أكثر من ٥٠ عاملا فلم يزد عددها عن ١٢ مدبغه ، جملة رؤوس اموالها تربد عن مليون جنيه ، وجملة عمالها ١٢٠٤ عاملا .

ولقد اتضح أن المدابغ الفردية تنحصر فى الوحدات الصغيرة والمتوسطة وهى تملك نحو ٣٤ / من مجموع رأس المال المستثمر بينما تمثل نحو ٦٥ر٦ / من جملة عدد المدابغ . أما العدد الباقى وهو ٣٤ر٤ / فهو موزع بين شركات التضامن والتوصية البسيطه وشركات الواقع والجمعيات التعاونيه . بينما لا توجد شركه مساهمة واحدة فى صناعة الدباغه .

وفى عام ١٩٦٠ قامت مراقبة التعاون الانتاجى والصناعات الصغيرة بعمل دراسة على مدابغ القاهرة، واسفرت الدراسة عن وجود ٧ وحدات لا تساوى كل منها أكثر من ٥ / من الوحدة النموذجية ، ٧ وحدات لاتزيد كل منها عن ١٠ / أما الوحدات النموذجيه فلا يزيد عددها عن ٩ من ١٦٩ وحده تضمها ٧٩ مدبغة .

وتقول دراسه البنك الصناعى : « ينتج المنتج الصغير انواعا رديئه من الجلود رخيصة الثمن لا تحمل اسما تجاريا معروفا . الا أنها تشق طريقا واضحا نحو المستهلك الوسيط الذى يأخذ السعر عاملا هاما فى عقد صفقاته ونقصد به مصانع الاحذية والحقائب الذى يعتمد على أن المستهلك النهائى لا يستطيع التفرقة بين أنواع الجلود فضلا عن ضعف قوته الشرائيه » .

وفى عام ١٩٥٩ شكلت لجنه خاصه لدبغ الجلود وتصنيف مخلفات الدبغ ضمن لجان وضع برنامج السنوات الخمس الثانى للصناعة . ولقد جاء بتوصياتها :

١ ـ انشاء مدبغه نموذجيه تضم صغار المنتجين واصحاب المدابغ الصغيرة نظرا لعجز افراد هذه الفئة عن اقامة مدبغه لكل منهم وأملا فى تحسين انتاجها .

٢ ـ نظرا لعدم امكان تدعيم مدابغ القاهرة فى موقعها الحالى ، نقلها عن مصر القديمه الى منطقه البساتين .

وفى أواخر عام ١٩٦٠ اسند تنفيذ المشروع الى مراقبة التعاون الانتاجى. وفى ١٩٦٢ صدر قرار وزير الصناعة بانشاء الجمعية التعاونية الصناعية لدباغه الجلود « لتتولى نقل المدابغ وانشاء المدبغة النموذجية وتقديم الائتمان واستيراد المعدات والخامات وتسويق المنتجات » وفى فبراير من العام نفسه بدأ العمل فى اقامة المبانى . ثم حولت الجمعية فى عام ١٩٦٤ الى شركة هى « شركة النصر لدباغه الجلود بالقاهرة » ، وذلك بتصفية بعض المدابغ . فكان أول محاوله لتنظيم صناعه الدباغه لم ير النور الا عن طريق التصفيه . وليس هذا هو ماتريده فى صناعه يغلب عليها الانتاج الصغير .

لما فى صناعه الاحذيه فالوضع اقل تفاؤلا . فما زال العمل اليدوى والنظام الطائفى يسيطر عليها . فهذه الصناعة تقوم على الانتاج الصغير فى وحدات صغيرة . وتقول وزارة الصناعة فى (دليل الصناعات) عن عام ١٩٦٣ ان عدد المصانع والورش التى شملها الحصر تبلغ ٢٥٣ مصنعا ، جمله راسمالها ٢ر١ مليون جنيه ، وعدد عمالها ٦٢٣١ عاملا . بل ان عدد المصانع التى تستخدم ٥٠ عاملا فاكثر لا تزيد عن ١٤ مصنعا ، عدد عمالها ٣٤٦٦ وجمله راسمالها ٩٥١ الف جنيه . هذا بينما تمثل المنشآت الفردية ٥٣ ٪ من مجموع المصانع ، وراسمالها نحو ١٨ ٪ وعمالها ٥ر٢٩ ٪ . اما شركات التضامن فتمثل ٤٠ ٪ من حيث العدد و ٥ر١٤ ٪ من حيث راس المال ، ٢ر٢٣ ٪ من حيث عدد العمال . وتمثل الجمعيات التعاونية ٦ر ٪ من عددها براسمال نسبته ١٠ ٪ ، بينما تمثل شركات المساهمة ٦ر ٪ ايضا من عددها ، و ٨ر٤٤ ٪ من راسمالها .

ان صغر حجم راس المال هو اول مشكلة تواجه هذه الصناعه . فعدد المنشآت التى يقل راسمالها عن الف جنيه يبلغ ١٨٤ تمثل ٧ر٧٢ ٪ من جمله المنشآت وراسمالها ١ر٤ ٪ من جملة راس المال .

ن هذه الصناعة يستغل صاحب المدبغة مصانع الاحذيه . ويستغل مصانع الاحذيه عماله الحرفيين . ويستغل الوسيط او السمسار مصانع الاحذيه ، اذ لا يعنيه الا الربح . ولذا لايتكرر الشراء . ومن ثم فقدت الصناعه سمعتها الطيبة فى الاسواق الخارجية . ولم تتدخل الدوله هنا لتنظيم صناعه الاحذيه واكتفت بتصميم مصانع باتا . وانما تصدر غرفة الجلود شهادات بصلاحيه الاحذيه للتصدير . وتسجل الاحصائيات انخفاض انتاج الاحذيه من ١١ر٧٣٠ر٠٠٠ زوجا فى عام ٦٥ الى ١٠ر٦١٤ر٠٠٠ زوجا فى عام ٦٦ .

لكن الخطير فعلا هو وجود صناعه هامة كصناعة الاحذيه بايدى نظام الطوائف المتخلف من عصور الاقطاع.ان اكثر من ١٠ آلاف عامل يشتغلون فى ظروف عمل شبه اقطاعيه . فهناك صاحب العمل والاسطى والصبى . وهم يعملون جميعا بادواتهم الخاصه فى ورش صغيرة بلا عقود عمل ولا تأمينات اجتماعيه . ويستمر الصبى فى حالة تبعية قبل الاسطى . ويقوم الصناع بتوريد الاحذية لصاحب العمل مقابل سعر معين يدفع لهم حسب مجموع الانتاج فى نهاية الاسبوع . وهم يشتركون مع صاحب العمل فى دفع تكاليف مواد الصناعة . وهم يستعينون عادة بعمال من الباطن . والجميع لا يعرفون تحديدا لساعات العمل . فالجميع يعملون بالقطعة.ولقد نشرت مجلة «الاشتراكى» بعددها الصادر فى ١٣مايو١٩٦٧ تحقيقا عن مصنع احذية يضم ٣٩ آلة ، ويستطيع ان يستوعب فى الورديه الواحده ٢٠٠ عاملا ، وبوسعه ان يعمل ورديتين تشملان ٤٠٠ عاملا . لكنه لايضم الا عشرين عاملا . فاذا تعففت عليه الطلبات ، استخدم عماله عمالا من الباطن هربا من التامينات الاجتماعية .

ولقد اشارت المجلة الى مصنع لانتاج حديد البناء ، يبلغ مساحته التامينات

الاجتماعية عن الأجـــر الرسمى الذى يدفعه وهو قريب من الحد الادنى للأجور . لكنه ليس الاجر الذى يدفعه فعلا لعماله . فانه يدفع لهم باقى الاجر بشكل شخصى ، كاجر اضافى من عمل اضافى . فاذا رفض أحدهم العمل الاضافى ، لم يدفع له الفرق .

حقا ان تخلف علاقات الإنتاج داخل الوحدات الصغيرة ، قد يسمح لاصحابها احيانا بالتحول من الانتاج الى التجارة فى السوق السوداء ، حيث يتم التصرف فى المواد الخام التى تحرص الدولة على توفيرها لهم .

محاولة تنظيم الصناعة

هكذا تركت الدولة هذا الانتاج الصغير ـــ وهو اغلب الانتاج فى القطاع الخاص فى الصناعة ـــ بلا تنظيم على الاطلاق . وانما يجب الاعتراف بانها على العكس قد نظمت الانتاج الرأسمالى فى الصناعة وذلك بقانون تنظيم الصناعة وتشجيعها الصادر فى ٢٨ ابريل سنة ١٩٥٨ .

ففى ذلك التاريخ ، وازاء احجام الرأسمالية الكبيرة عن توظيف اموالها فى مشروعات التنمية الصناعية التى اعدتها الدولة ، اصدرت الدولة اول قانون لتنظيم الصناعة . بحيث اصبح لا تجوز اقامة المنشآت الصناعية او تغيير حجمها او تغيير غرضها الصناعى او مكان اقامتها الا بترخيص من وزير الصناعة ، لا يصدر الا بعد مراعاة (حاجة البلاد الاقتصادية وامكانيات الاستهلاك المحلى والتصدير فى نطاق خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة) .

ومن المفيد ان نتبين مجموعة الاشتراطات التى جاء بها هذا التنظيم .

اولا : تقدم المنشاة جميع البيانات الخاصة بنشاطها الى وزارة الصناعة .

ثانيا : لايجوز لمنشاة صناعية مباشرة نشاطها فى الصناعات الاساسية او الاحتكارية أن تقف انتاجها او تقلل منه الا باذن وزارة الصناعة .

ثالثا : تسمح المنشاة لموظفى وزارة الصنـــاعة بالاطلاع على الدفاتر والمستندات والحسابات الخاصة بنشاطها .

رابعا : يتخذ وزير الصناعةقرارات ملزمة للمنشآت الصناعيةفى امرين: ايجاد معايير موحدة تطبقها الصناعة فى عملياتها الانتاجيـــة ، وتحديد مواصفات المنتجات والخامات المستعملة .

وبمقتضى هذا القانون اصدر رئيس الجمهورية قراره فى ٢١مايو ١٩٥٨ بانشاء الهيئة العامة لدعم الصناعة عن طريق تحسين مستوى الانتاج واقراض وتمويل المنشآت . وفى ٤ يونية ١٩٥٨ اصدر وزير الصناعة قراره

باعداد البطر فى المنشآت القائمة التى تجاوزت تكاليف الطبه لاقامتهـا خمسة آلاف جنيه وحظت ممارستها لنشاطها فى فروع الصناعات الآتيه :

ـ صناعه الغزل والنسيج بما فيها الألياف الصناعيه .

ـ والصناعات الكيماويه بما فيها الزيوت والادويه والزجاج والجلود والورق والمطاط .

ويبدو أن اجراءات يوليو ١٩٦١ وما أعقبها قد منحت القطاع العـام وجودا فى الصناعة لم يكن منصورا فى البداية ، ولذلك تضاءلت أهميـه قانون تنظيم الصناعة وأهمية هيئـة دعم الصناعة بحيث لم يعـد هناك من تنظيم للقطاع الخاص فى الصنـاعة سوى الاجراءات غير المبـاشرة وبخاصه : ١ ـ التصريح باقامه أو توسيع أو تعديل نشـاط المنشأة ، ٢ ـ احتكار مصادر التحويل والائتمان ، ٣ ـ السيطرة على موارد مواد الصناعة بالتسعير والتسويق ، ٤ ـ التحكم فى العملة الأجنبية للاستيراد .

ان الـدولة لا توجه المشروعات الخاصة لتنفيذ نشاط معين . لكنها تستطيع ان تمنع القطاع الخاص من مزاحمة القطاع العـام على الموارد المحدودة ، سواء الداخلية أو الخارجية . فاذا ملكان النشاط مواتيا للدولة، فانه يمنح رخصة البناء والقروض من البنك والموافقة النقدية للاستيراد .

دور الرقابة الصناعيه

غير ان الدولة مازالت تحتفظ بأداة أكثر فاعلية فى توجيه الصناعة ، حتى فى القطاع العام . ونعنى بها مصلحة الرقابة الصناعية التى انشئت بالقرار الجمهورى رقم ٩٤ لسنة ١٩٥٦ .

والرقابة الصناعية جهاز يضم حاليا عشرة مراقبات فرعيه تقابل قطاعات الصناعه . وطبقا للتنظيم الذى وضع لمصلحة فى عام ١٩٥٧ . على ضوء « احتياجات البلاد ووفقا للتقسـيم الدولى للصـناعات » ، تحـددت اختصاصاتها على النحو التالى :

أولا : اختصاصات أصلية :

فهى تختص بمراقبة النشاط الصناعى لضمان سيره وفقا لمـا فيه تأكيد نجاحه وحسن استغلال امكانياته وقيامه بنصيبه فى برنامج التنمية الصناعية وفقا للأسس العامة التالية :

١ ـ الارشاد الفنى :

تقوم الرقابة الصناعية بارشاد المصانع القائمة الى الطرق المثلى للانتاج التى تكفل لها الكفاية الانتاجية من حيث قلة التكاليف ورفع مستوى الانتاج

ووفرته كما تعمل على تذليل ما يعترض الصناعات القائمة من عقبات فنية واقتصاديه .

٢ ـ الاستيراد والتصدير :

كما تقوم ببحث الطلبات التي تتقدم بها المصانع لاستيراد ما يلزمها من الخامات وقطع الغيار والآلات والاشتراك مع مؤسسة التجارة في بحث هذه الطلبات وكذلك بحث الطلبات التي تتقدم بها المصانع لتصدير الفائض من انتاجها بعد التحقق من جودتها ومناسبة أسعارها . ولقد كلفت بمسئولية توزيع الحصص المتدية على المصانع .

٣ ـ الخبراء الاجانب :

وتقوم بدراسة الطلبات التي تتقدم بها المؤسسات الصناعية باستقدام الخبراء الاجانب أو مد اقامتهم .

٤ ـ الاتفاقات :

وتبحث الطلبات التي تتقدم بها بعض المصانع لتحويل مبالغ للخارج برسم بعض الشركات والهيئات الاجنبية نظير الانتفاع ببحث استعمال الطرق الصناعية الاجنبيه .

٥ ـ الغرف الصناعية :

وتقوم بالاشتراك مع الغرف الصناعية في توضيح السياسة التصنيعية والقوانين الخاصة بالصناعة التي تسنها البلاد للنهوض بمختلف النواحي الصناعية في القطاع الخاص وكذلك الاشراف على هذه الغرف .

٦ ـ صناديق دعم الصناعات :

وتقوم بالاشراف على تنفيذ قوانين الدعم وذلك بالاشتراك في أعمال صناديق الدعم المختلفه كصندوق دعم صناعة غزل ونسج القطن وصناعة الحرير الصناعي وصناعة الجلود وصناعة الدخان والسجاير .

٧ ـ الحماية الجمركية :

وتتولى دراسة الطلبات التي تقدمها المنشآت الصناعية بغرض حمايتها الجمركية من منافسة المنتجات الاجنبية المماثلة لها وذلك بتخفيض الرسوم الجمركية على المواد الخام المستوردة وزيادة الرسوم الجمركية على المواد التامة الصنع المستوردة التي تماثل الصناعة المحلية .

٨ ــ المشتريات الحكومية :

تشترك المصلحة عن طريق مندوبيها فى لجان البت والفحص للمشتريات الحكومية المختلفة التى لاتقل قيمتها عن ١٠٠٠ جنيه وتهدف المصلحة من اشتراكها فى هذه اللجان الى توحيد المشتريات الحكومية بغية تشجيع الصناعات المحلية من طريق تصريف منتجاتها التى تصلح للأغراض المطلوبة من أجلها ولرفع مستوى الانتاج المحلى .

٩ ــ الاعمال التموينية :

وتقوم بالدراسات الفنية الخاصة بالشئون التموينية التى تتصل بالمنشآت الصناعية ومحال اليها من وزارة التموين رغبة فى تقدير حصة مناسبة لهذه المنشآت من المواد الخام التى تدخل فى التصنيع .

١٠ ــ هيئات التحكيم للعمالية :

كما تشترك فى هيئات التحكيم الخاصة بالمنازعات العمالية بمحاكم الاستئناف سيما لقانون التوفيق والتحكيم ولمعاونة رجال القضاء فى تعرف الاحوال العمالية داخل المؤسسات الصناعية .

ثانيا : اختصاصات اضافية :

وتتولى الرقابة الصناعية بالاضافة الى اختصاصاتها الأصلية الاختصاصات التالية :

١ ــ الاشتراك مع هيئة المعارض لتنظيم المعارض الصناعية وذلك بتوزيع صالات العرض على المؤسسات الصناعية المختلفة والاشراف على المعروضات والاتصال بالمؤسسات والشركات للتوجيه هذا بالاضافة لاعدادها للاشتراك بالمعارض الدولية .

٢ ــ الاشتراك مع الجهاز المركزى لتعبئة العامة والاحصاء فى دراسة ووضع استمارات الحصر الصناعى ودراسة اهمية البيانات المطلوبة للاحصاء والتخطيط .

٣ ــ مباشرة المصانع المحلية فى تطبيق المواصفات القياسية .

٤ ــ اعداد الميزانية النقدية للصناعة وتقدير احتياجات السوق المحلية من الخامات وقطع الغيار ومهمات التشغيل بالاضافة الى الاشتراك مع القطاعات الأخرى لتحديد الاحتياجات المحلية من السلع المختلفة وابداء الرأى فى مدى كفاية الانتاج المحلى أو التوصية باستيراد ما يكفى للاستهلاك من السلع الصناعية .

٥ ـ حصر ومتابعه انتاج المصانع المحلية واعداد بيانات الانتاج الصناعى بصفة دوريه كل ثلاثه شهور مع عمل المقارنات المخططة للانتاج الصناعى فى السنوات السابقه .

٦ ـ القيام بتوزيع الخامات والمهمات وقطع الغيار المستوردة عن طريق شركات القطاع العام التجارية على المصانع والورش التابعة للقطاع العام والخاص .

ويبدو من مجريات الامور ، ان الرقابة الصناعية ما زالت تلعب دورها الذى وضع لها منذ عام ١٩٥٧ ، الامر الذى لا يمكن ان يستقيم مع كونها مجرد مصلحة تابعـــه لوزاره الصناعه . بل كان الامـــر يقتضى ان تكون هيئه عليا من هيئات التخطيط المركزى .

نتائج محاولات التنظيم

لكن ماهى النتيجه التى انتهت اليها محاولات التنظيم فى الصناعه ؟ من جانب المنتجين انفسهم ، لم تسفر المحاولات الا عن مشكلات تهدد بتجميد نشاط القطاع الخاص : سوء التسعير للسلع المصنوعه ، ونقص التمويل من البنوك ، وشلل الاستيراد الذى تتحكم فيه الرقابه الصناعية ، والمنافسة الخارجية باستيراد سلع تصنع محليا ، وخطر التعامل مع القطاع الخاص ، فضلا عن أعباء التأمينات الاجتماعية والضرائب ومخاطر واخطار التصدير .

ومن جانب التنميه الاقتصاديه ، أسفرت المحاولات عن احجام القطاع الخاص عامة عن الانتاج وبخاصه منـــذ نهاية الخطـــة الا فى الصـــناعة الاستهلاكية . ولقد كشفت دراسات وزارة الصناعة عن انخفاض الانتاج فى عدد كبير من صناعات القطاع الخاص ، وبخاصة فى الصناعات الكيماوية وبعض الصناعات الغذائية ، بينما ارتفع فى صناعات النسيج والغزل والملابس واغلب الصناعات الغذائية ، ويكفى هنا ذكر بعض الامثلة .

تطور الانتاج فى القطاع الخاص

بالطـــن

	ف ٦٥	ف ٦٦
الملابس الجاهزة	٢٢ر٠٥٠	٢٢ر١٠٠
الصـــابون	٥٨ر٢٢٤	٨٥ر٣٣٠
الشوكولاته	٣٢٨	٥١٧
الحلاوة الطحينيه	٢٠ر٤٠٠	١٨ر٤٨١
ورق الكاربون	٣٥٠	٦٤
الشرطة الآلة للكاتبه	٣١٠	٩١
الصابون	٢١ر٤٤٨	٢ر٠٠٠

وفى هذه الاحوال جميعا . لم تكن اهداف الخطة هى الاهداف التى يتوخاها القطاع الخاص . ومن ثم كانت النتيجة محصلة لعوامل شتى ، وسواء كانت مفروضة عليه او مختارة منه ، فانها تدور جميعا حول سيطرة نظام السوق والسعى وراء الربح .

(٣)

فى المقاولات والاسكان والتجارة والنقل

من اصعب الامور متابعة القطاع الخاص فى مجالات المقاولات والاسكان والتجارة والنقل . ومع ذلك فنحن لمام واقع يدعو للاهتمام الشديد .

قطـــاع المقاولات

فى قطاع المقاولات ، يوجد راس المـــال فى حالة حركة دائبة ، بحيث لاتدل ارقام راس المال على حقيقة العمليات التى يستطيع القيام بها ، فان شركة راسمالها ١٠٠ الف جنيه ستطيع ان تنفذ اعمالا قيمتها اربعة ملايين من الجنيهات . هنا ، وعلى الرغم من وجود قطاع عام فى المقاولات ، بل على الرغم من تاميم قطاع المقاولات ، نجد طبقا لتقديرات السيد على صبرى ان جميع العمليات التى اسندها القطاع العام وحده الى مقاولى الباطن تصل قيمتها الى ١٤٤ مليون جنيه فى كل سنة من سنوات الخطة . ومعنى هذا ان صافى الربح الرسمى المقرر والمعلن عنه رسميا والذى يحصل عليه مقاولو الباطن كل سنة من العمليات المسندة اليهم يبلغ نحو ٣٩ مليون جنيه « هذا ـــ على حد قول السيد على صبرى ـــ اذا كان مقاولو الباطن يؤدون عملهم بكل نزاهة وامانة ودون استغلال او تلاعب » . ومن ثم كشفت هذه العمليات من كونها « عمليات استغلال من مقاولى الباطن للقطاع الاشتراكى مؤمن عليها ومعفاة من اى التـــزام » . ويكفى ان نعلم ان الارتفاع المطرد فى تكاليف التشييد والبناء لم يكن يرجع فى الاساس لارتفاع اسعار مواد البناء ، وانما لمضاعفة عوائد التملك الراجعة للمقاولين . فمثلا بين سنة الاساس والسنة الثالثة للخطة ، ارتفعت نسبة تكاليف السلع المستخدمة من ٦٢ ٪ الى ٦٧٫٦ ٪ فقط ، ونسبة الاجور والمرتبـــات من ٢٥ ٪ الى ٣٠ ٪ ، بينما ارتفعت عوائد التملك من ١٣ ٪ الى ٢٧٫٤ ٪ .

وعلى الرغم من وجود قطاع عام كبير فى المقاولات . فان جانبا من الراسمالية الكبيرة وجدت فى قطاع المقاولات مجالا لاستثماراتها ، مستفيدة من علاقاتها بالعناصر التى انضمت للقطاع العام ومستفيدة من مقاولى الباطن وكبـــار الحرفيين باســـلوب انتاجهم الصـــغير . وتحولت معظم الشركات الكبيرة الى بنوك من نوع خاص ، قابضة على اغلب وحدات المقاولة ، تستغل المنتجين الحقيقيين فيه من العمـــال والحرفيين تحت

سار المقاولة ، ولا معنى بتطوير وسائل الانتاج حيث ان اساليب الانتاج السائدة تحقق لهم رغم تخلفها اكبر قدر من الارباح .

لقد تحول قطاع المقاولات فى جملته الى قطاع استغلالى مسرح ، يستنزف موارد القطاع العام . ومن ثم قررت الدولة ضرورة تصفيته . وانما بقيت من ورائه مشكلة المقاولات الحرفية التى تتناول مئات الالاف من الصناع المهرة وعمال البناء الاشداء وكانت الدولة قد فكرت لهم فى حلول تعاونية متقدمة — لكنها لم تكتمل بعد . والمشكلة تتلخص فى انه على الرغم من التأميم ، استمر العمال يعملون تحت اشراف الوسطاء ولحسابهم . فان قرارات التأميم لم تشمل سوى الممولين فقط ، وحل القطاع العام محل كبار المقاولين ، وبقيت معظم مستويات الوسطاء ، ولهذا بقيت صور الاستغلال كما كانت .

قطاع الاسكان

قطاع الاسكان الذى ظل رائجا حتى بدء التحول الاشتراكى ، كان يبلغ نحو ٦٠ ٪ من مجموع الاستثمارات قبل الثورة ، فقيدته الدولة حتى هبطت استثماراته الى ١١ ٪ اخيرا .

فى سنة ١٩٥٩ كان ملاك العقارات يتلقون دخلا سنويا يبلغ ٧٢ مليون جنيه . غير ان ارتفاع نفقات البناء ابتداء من العام الثانى من الخطة بنسبة ٥ر١٢ ٪ ثم ٣٠ ٪ ثم ٤٧ ٪ ثم ٥٠ ٪ فى السنة الخامسة من الخطه قد سمح لاصحاب المبانى بمضاعفة الايجارات . وفى كل مرة كانت الدولة تتدخل للحد من ارتفاع الايجار ، كان ملاك العقارات يردون بمضاعفة خلو الرجل والتأمين المدفوع ومقدم الايجار .

لقد حاولت الدولة تنظيم هذا القطاع بأكثر من اجراء : عن طريق اشتراط ترخيص للبناء وعن طريق فرض ضريبة تصاعدية على ايرادات العقارات السكنية وعن طريق التدخل لتخفيض الايجارات ، وانتهى الشد والجذب من الطرفين الى العجز الحالى عن تعبئة مدخرات هذا القطاع حتى لاغراض البناء . — فالواقع انه عقب الخطة الاولى ، اقبل القطاع الخاص على الاستثمار فى المبانى السكنية بشكل لم يعرف فى سنوات الخطة . لقد استثمر فى عام ٦٥/٦٦ فى اقامة المبانى السكنية ٥ر٢١ مليون جنيه مقابل ٧ر١١ مليون جنيه فى السنة الاخيرة من الخطة . وانطلقت حريته فى التأجير وفرض خلو الرجل ، فلم تجد الدولة بدا من التدخل الذى اصاب حركة البناء بشىء من الشلل .

قطاع التجارة الداخلية

يتعامل القطاع الخاص فى التجارة الداخلية من تجارة جملة وتجارة تجزئة فى حوالى ٨٠ ٪ من قيمة نشاط التجارة الداخلية . ولقد كان هذا القطاع الخاص يتلقى دخلا سنويا بلغ ٩ر٩٥ مليون جنيه فى عام ١٩٥٩

ولقد بلغ ٩٨ مليون جنيه فى السنة التالية ، وهى السنه الاولى من الخطة. هذا بينما تقدر وزارة التموين حجم رأس المال فى تجارة الجملة بنحو ١٥٠٠ مليون جنيه يوجد ٤٠٪ منها اى ٥٨٠ مليون جنيه فى ايدى ٢١٩ تاجرا يحققون ربحا سنويا صافيا يبلغ ٢٤ مليون جنيه وقد يصل الى ٣٠ مليون جنيه .

ثم تدخلت الدولة فى البداية بتأميم بعض المتاجر الكبرى وبتكوين الجمعيات التعاونية الاستهلاكية ، وهى قطاع هام فى تجارة التجزئة . فأحرزت نجاحا فائقا . كما نجحت فى تحويل تجارة الاسمدة والاخشاب والورق الى القطاع العام وتدخلت فى بعض جوانب تجارة الجملة ، على نحو ما فعلت فى تجاره القطن . فقد كان التسويق الداخلى للقطن يجرى عن طريق علاقة المنتج المباشرة أو غير المباشرة — بالسمسار وتاجر الداخل وصاحب المحلج والمصدر والبنك والتاجر والغزال المحلى ، بحيث كانت مزدى لعمليات المضاربة ونهب عمل الفلاحين . وفى ١٩٦٠ تدخلت الدولة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ، ولحصر المتعاملين فى السوق الداخلية . لكن تجار الداخل قاوموا التنظيم فشل . وفى اغسطس ١٩٦١ تحولت لجنة القطن الحكومية الى احتكار « ينفذ جميع الطلبات سواء للاستهلاك المحلى أو بتصدير عن طريق الشراء المباشر من اللجنة » ثم اكتمل الوضع بالتسويق التعاونى للقطن فى الريف . وانما بقيت سلع أخرى كالخضروات والفاكهة تحت رحمة التجار الذين يستحوذون على انتاج المزارعين ويدفعون عرابين مقابل التعهد بتوريد محاصيلهم . كما بقيت المنسوجات والسجاير والجلود بايدى تجار الجملة .

ولقد لجأ القطاع الخاص فى تجارة الجملة الى المضاربة على مواد الانتاج وسلع الاستهلاك سعيا لاستنزاف القطاع العام من خلال عمليات التوريد ، ومعتمدا على ارتباطاته الوثيقة ببعض قادة القطاع العام ، مما ساعد على خلق وتغذية سوق سوداء فى بعض السلع . مثلما حدث فى المنسوجات الشعبية على الرغم من وفرة الانتاج وانخفاض الثمن الرسمى للبيع . وتبينت الدولة أن القطاع العام وهو المنتج المسيطر على النسيج يتعامل مع عملاء ثابتين من تجار الجملة لا يتغيرون . بل أن بعض قادة القطاع العام رفضوا تسليم أكثر من ٢٥ ٪ من منتجاتهم لمتاجر القطاع العام بحجة أن ذلك هو حكم المنطق .

ولم تجد الدولة مفرا من تقرير مبدأ تصفية القطاع الخاص فى تجارة الجملة ونصف الجملة بالتدريج . وأخذت منذ العام الماضى تسيطر على عدد من السلع مثل الصابون والمسلى الصناعى وأغلب السلع المستوردة. الجملة ونصف الجملة بالتدريج . وأخذت منذ العام الماضى تسيطر على ولقد تم تحويل نشاط تجارة الجملة جزئيا فى بعض السلع الى القطاع العام ، مثل المنسوجات والسجاير والجلود ، وأصبح حجم نشاط تجارة الجملة فى القطاع الخاص حاليا لا يزيد على ٢٧٠ مليون جنيه . توجد أساسا فى مجموعة السلع الزراعية واللحوم والدواجن والاسماك بنسبة ٢١ ٪ من حجم التعامل السوقى . وفى السجاير بنسبة ٦٧٪ . وفى الغزل

والمسوجات والمدبس الجاهزة بنسبة ٣٠٪ وفى السلع المعدنية والكيماوية والهندسية والجلود بنسبة ٩٪ . أما تجارة التجزئة فلا يمكن أن تستثر الدولة فى الحد من حريتها ، فالواقع أن مشكلة تجارة التجزئة هى فى استغلال تجارة الجملة لها . وكما ان البعض يقدر عدد تجار التجزئة بنحو المليون فان بعض التقديرات تصل بعدد المشتغلين بالتجارة عامة الى نحو ٧٥٠ الف تاجر ، بينما يدخل منهم فى عداد الممولين طبقا لتقديرات الضرائب نحو ٤٦٧ الفا ، منهم ٥٧ر٥٪ يقل دخلهم السنوى عن ٢٥٠ جنيه وهو الدخل المناسب لتاجر التجزئة بصفة عامة ـ هذا بينما قلة من التجار نسبتها ٣ر٩٪ فحسب تحقق دخلا يزيد عن ألف جنيه فى السنة . وحتى منتصف عام ١٩٦٧ لم يكن القطاع العام قد احتل فى تجارة التجزئة أكثر من ١٥ ٪ .

بقيت كلمة عن قطاع النقل . فللدولة قطاع عام فى النقل مزود بأسطول ضخم من اللوارى . وانما يعيش القطاع الخاص الى جانبه نظرا لحاجة السوق . ويتمتع هذا القطاع الخاص الى حد كبير بحرية تسعير النولون على الرغم من انه ينعكس طرديا على أسعار جميع السلع المنقولة .

تعدد نماذج القطاع الخاص

هكذا يكشف القطاع الخاص فى التطبيق الذى يجرى منذ عام ١٩٦١ عن وجود ثلاثة قطاعات متميزة بداخله ، تمثل ثلاثة نماذج متطورة اقتصاديا . فهناك قطاع الرأسمالية الطفيلية ، وهناك قطاع الرأسمالية الوطنية ، وهناك قطاع الرأسمالية الصغيرة . بعبارة أخرى تكشفت تجربة القطاع الخاص خلال السنوات الخمس الماضية عن تبلور قطاع طفيلى وقطاع رأسمالى وقطاع للانتاج الصغير . وهذا التمييز على أكبر درجة من الأهمية فان لكل قطاع من القطاعات الثلاثة ظروفه المتميزة التى تستدعى موقفا متميزا تماما . وهذا يعنى انه يجب الا نعامل القطاعات المتميزة معاملة موحدة والا افضت الى أضرار جسيمة .

أولا ـ القطاع الطفيلى :

هذا هو قطاع الرأسمالية الطفيلية التى تحولت من رأسمالية مشتغلة بالانتاج الى رأسمالية مضاربة ، لا تبنى مصانع جديدة ، ولا توسع طاقة المصانع القائمة ، ولا تبتكر وسائل لزيادة الانتاج ، ولا تفكر فى الانتاج للتصدير ، ولا تعنى بتوفير حاجيات المستهلكين ، وانما تعمل لتحقيق الحد الأقصى من الربح السريع بالمضاربة على منجزات القطاع العام ، باستنفاد موارده وتحويله الى مصدر للاثراء وتكوين الملكيات الخاصة .

ولا يهم هنا أصلها الطبقى . فيمكن أن تكون من أصل الرأسمالية الوطنية ، أو من المنتجين أو التجار الصغار والمتوسطين ، بل قد تكون من أصول غير مالكة اطلاقا . وقد تكون على العكس من بقايا الاقطاعيين وكبار الرأسماليين . لكن المهم هو موقفها الطبقى حاليا ـ فالذى يميزها هو الطموح لاحتلال مراكز الاستعماريين والاقطاعيين وكبار الرأسماليين

والنزوع لتكوين طبقة وريثة . وهنا تربطها مباشرة وشائج القربى بجميع الرأسماليات فى العالم كله ، وتثير باستمرار مسألة تفوق طريق التطور الرأسمالى . تحبس مدخراتها عن التنمية ، سواء كانت تنمية عامة او خاصة . وتنخرط فى انفاق استهلاكى مبالغ فيه . ولا تتورع عن خلق سوق سوداء لكل شىء ، وبخاصة على حساب القطاع العام . وهذه هى الاسعار التى فرضتها فى نهاية العام الماضى كما وردت فى المقولة التى قام بها الدكتور محمد سلطان احمد ابو على فى الاهرام الاقتصادى ، أول ديسمبر سنة ١٩٦٦ .

الاسعار الرسمية والاسعار الفعلية

السلعة	الوحدة	الثمن	الرسمى	الفعلى	النسبه المئويه
مول تدميس	كيلو	قرش	٥ر٩	١٢ر٠	٢٠٠
عدس اصفر	كيلو	قرش	٩ر٨	١٤ر٠	١٤٢
صابون ج ١١	قطعة	قرش	٥ر٠	٦ر٠	١٢٠
بلاستونيل	زوج	قرش	٣٧ر٠	٦٢ر٠	١٧٠
طحينة	كيلو	قرش	١٧ر٠	٣٨ر٠	٢٠٦
بيكربونات	٥٠ كيلو	جنيه	٤ر٥	٢٢ر٠	٤٨٩
اسمنت	طن	جنيه	٦ر٠	٢٤ر٠	٤٠٠
سيارة نصر ١١٠٠	سيارة	جنيه	١٠٥٠ر٠	٢٢٠٠ر٠	٢٠٩

ومن ثم حققت ارباحا خيالية من غير مجهود ، اللهم الا اعمال حاسة سم المرهفه لديها ، ملمسا للانباء الهامة او تحسسا لتقط الاخبار الخالية او المتوقعة او المحتمله . وعندما جرت متابعة تنفيذ الخطه للسنة الثالثه مثلا ، تكشفت المتابعة عن الصوره التالية :

صافى الارباح	المستهدف	الفعلى	الفرق
القطاع العام	١٧٩	١٦٦	— ١٣
القطاع الخاص	٣٨٨	٤٤١	+ ٥٣
	٥٦٧	٦٠٧	+ ٤٠

ان الزيادة التى تحققت فى ارباح القطاع الخاص (+ ١٣ مليون جنيه) قد تسربت فى الواقع من جيوب القطاع العام (ـ ١٣ مليون جنيه) .

هنالك قال الرئيس عبد الناصر : « لقد لاحظنا لغيرا بروزا رأسماليا فى قطاعات معينة . ولقد سبب لنا ذلك بعض القلق .. لابد أن تظهر جيوب . وهذه الجيوب الرأسمالية ليست فى الواقع ضخمة . لكنها كبيرة بالنسبة لاقتصادنا الاشتراكى . لهذا لابد أن نبقى دائما على يقظة » .

وبعدها فى خطابه فى جمهور بتاريخ ١٦ يونيه ١٩٦٦ حدد عبد الناصر موضع هذه الجيوب من اقتصادنا : فى قطاع المقاولات وقطاع تجارة الجملة . وأعلن عن ضرورة تصفيتها قائلا بنقل تجارة الجملة الى القطاع العام ورفع مقدرة القطاع العام فى المقاولات الى ٨٠ ٪ من الاعمال حتى « يتخلص قطاع الرأسمالية » .

ومنذ ذلك الحين ، وهذه القطاعات الطفيلية تزداد طفيلية وتحجم اكثر من ذى قبل عن الانتاج والمبادلة .

ثانيا ـ القطاع الرأسمالى :

هكذا تقررت تصفية القطاع الطفيلى . أما القطاع الرأسمالى فهو قطاع الرأسمالية المنتجة ، الرأسمالية الوطنية . وهو يوجد فى الزراعة أساسا ، كما يوجد فى الصناعة فى بعض المصانع والورش الكبيرة ، ويوجد فى تجارة التجزئة والنقل . ويتسم هذا القطاع الرأسمالى بسمات ثلاث تحدد وجوده ومستقبله .

أولا ـ يعيش القطاع الرأسمالى على رأس ماله فعلا ، ويستمد دخله من ملكية رأس المال واستئجار قوة عمل الغير مقابل الاجر .

ثانيا ـ يعتمد القطاع الرأسمالى على القطاع العام بوصفه مصدر حياته فى التوريد والاتمان والتسويق . فهو بهذا فى موضع التبعية الاقتصادية للقطاع العام .

ثالثا ـ يوجد القطاع الرأسمالى عادة حيث لا يوجد القطاع العام .

ومن ثم لا يزاحمه ولا ينافسه ، بل يلعب دورا مكملا له ، وبالتالى يتميز بأن له دورا فى التنمية الاقتصادية مرغوبا فيه .

ان الرأسمالية الزراعية خير مثال على هذا القطاع الرأسمالى . فهى تشترى الارض ، وتزيد استثماراتها ، وتنتج الفواكه والخضروات ، وتشتغل بالخدمات الرأسمالية للفلاحين . وهى تثرى حقا من مزايا المنجزات الثورية .

هذا القطاع الرأسمالي هو الذي نعنيه بالتحديد عندما نطالب بتخطيط القطاع الخاص . فهذا هو القطاع الخاص الذي نعميه ، وفي الوقت ذاته نخضعه لسيطرة الشعب . وهو الجدير لذلك بالتخطيط : « أن يشارك في التنمية في اطار الخطة الشاملة » .

ان الرأسمالية المنتجة ، الرأسمالية الوطنية ، يجب أن تبقى ولكن يجب تقييدها والسيطرة عليها ، حتى لا تتحول الى رأسمالية طفيلية .

ثالثا ــ قطاع الانتاج الصغير :

قطاع الانتاج الصغير هو آخر ما بقي من القطاع الخاص . وهو ليس قطاعا رأسماليا بالمعنى الصحيح ، اذ يقوم على الجمع في شخص صاحب العمل بين الرأسمالي والعامل ، بين الملكية والعمل . فهو مالك لقطعة أرض صغيرة يعمل فيها ، أو صاحب رأس مال صغير يستثمره بنفسه في ورشه او متجره ، ويعمل بيديه بمفرده أو باستئجار قوة عمل اضافية .

ولهذا لا يعتبر الانتاج الصغير انتاجا سلعيا اى انتاجا رأسماليا صافيا بل هو انتاج سلعي صغير ، أغلب المنتجين فيه مالكون ، ينتجون مواد للاستهلاك الشخصي ، وقد يكون للبيع بعضه (الفلاحون) او كله (الحرفيون) . ادوات انتاجهم بسيطة ، وانتاجية عملهم منخفضة ، وعلاقاتهم الانتاجية والتجارية بالصناعة الكبيرة ضعيفة وغير مستقرة . بل انهم يوجدون في حالة تبعية واستغلال لعديد من كبار المنتجين والوسطاء والمقاولين .

هذا الانتاج الصغير يوجد بالطبع في وضع متخلف . فهو خوفا من تدهوره اقتصاديا ، يحافظ على وجوده بالتدهور المستمر في التقنية ، بالجوع المزمن ، بالبطالة يوم العمل ، بالتدهور في الجودة ، وباختصار بكافة الطرق التي تحافظ بها الصناعة الحرفية على وجودها في وجه الصناعة الرأسمالية .

والمشكلة توجد بالدعه في كيفية جعلية هذا القطاع من استغلال القطاع الطفيلي واحيانا القطاع الرأسمالي ، مع ضمان توجيه جهوده خالصة لعملية التنمية . ولم تكتشف التجارب الاشتراكية بعد ما هو افضل من التعاون اسلوبا لتحرير قطاع الانتاج الصغير من الاستغلال وحمايته من الانهيار الاقتصادي .

في الزراعة مثلا ، يمكن تحويل التعاونيات الحالية الى تعاونيات انتاج . انها حاليا تتجه لان تكون تعاونيات ملكية . وانما يمكن تطويرها بحيث يتزايد عائد العمل فيها تدريجيا على حساب عائد الملكية ، وذلك من طريق تنظيم الاستغلال الزراعي بتوسيع رقعة الوحدات الانتاجية

وزراعتها اليا بفضل مزويد كل وحدة بجرارين ومجموعتى رش نقالى والتى تراس و ١٠ موتورات رش ومائه رشاشه ، على ان تلحق بكل وحدة محصه صيانه واصلاح تديرها الوحدة انتاجيه نفسها .

وفى الصناعه مثلا يجب السعى لجذب الحرفيين العاملين الى التنظيمات التعاونيه التى توفر لهم الائتمان الرخيص ومستلزمات الانتاج وترتبطهم بوحدات الانتاج والتسويق . ان التجربه التى تمت فى هذا الصدد فى صناعه البولوفرات ، بتزويد القطاع العام لورش التريكو بالخيوط اللازمة، واتفاقه معها على اسعار محددة للبولوفرات ، ثم قيامه بالتسويق تجربة ممتازة لا ينقصها الا التعميم كخبرة مصرية مستمدة من واقع ظروفنا .

وفى قطاع المقاولات مثلا تقرر انشاء جمعيات تعاونيات حرفية ، تختص كل جمعيه بحرفة معينة على أن تتعاقد هذه الجمعيات مع شركات القطاع العام وتلتزم امامها بكل ما كان يلتزم به مقاول الباطن .وتتولى الجمعيات جميع مسئوليات والتزامات تشغيل العمال ورعايتهم ، بحيث لا تواجه شركات مقاولات القطاع العام اعباء اضافية عما كانت تواجهه فى تعاقدها مع مقاولى الباطن . ولقد صدرت التعليمات بحصر وتسجيل وتصنيف جميع العمال الحرفيين بقطاع المقاولات داخل نطاق القاهرة الكبرى ، على الا يسمح بالعمل الا للحرفيين المسجلين بالنقابة العامة للبناء . ولقد تم حتى نهاية العام الماضى تسجيل ٢٥ الف عامل ، وتم اختبار حوالى نصفهم . وبدأت الجمعيات التعاونية التى تكونت وعددها سبعة، مناقسة مقاولى القطاع الخاص فى المناقصات التى تطرحها شركات القطاع العام عن الاعمال الجزئية والمصنعيات . ولقد رد مقاولو القطاع الخاص بعرض اسعار لم تكن اقل من اسعار الجمعيات التعاونية فحسب بل كانت لامر ما اقل ايضا من اسعار التكلفه التقديريه . ولقد كشفت جماهير العمال عن الحيل والاساليب غير المشروعة التى يصل بها مقاول القطاع الخاص الى تخفيض الاسعار ظاهريا ، وذلك ببيع المواد التموينية فى السوق السوداء ، وعدم الجودة فى الاداء ، والتهرب من دفع رسوم التامينات الاجتماعية وفرض ساعات عمل اضافية بدون اجر .

وقد كشفت الدراسه التى اعدتها فى يناير ١٩٦٧ لجنه القاعدة للعمل على زيادة الانتاج بقطاع المقاولات بالنقابة العامة للعاملين بصناعات البناء عن (وسائل زيادة الانتاج فى قطاع المقاولات) ان الاستثمارات المستخدمة فى نطاق القاهرة الكبرى حوالى ٨٠ مليون جنيه سنويا ، ولن قيمة العمالة للمصنعيات تبلغ فى المتوسط حوالى ٢٠ ٪ منها ، اى ان قيمة العمالة بمحافظة القاهرة تبلغ حوالى ٨ مليون جنيه سنويا ، تعاقدت الجمعيات التعاونيه منها على حوالى نصف مليون جنيه ، اى على حوالى ٦٪ من قيمتها . ما ابقى اى ٩٤٪ فلا زال القطاع الخاص من مقاولى الباطن مسيطرا عليه .

اما فى قطاع التجارة الداخلية ، فقد تقرر تاميم تجارة الجملة بصفة عامة . والواقع انه يجب الاعداد لربط تجار التجزئة بعملية التحول

الاشتراكى بأكملها . فمن جانب . يجب أن تتحول الغرف التجارية الى تنظيمات مهنية للتجارة . فهى اذ تتخلص من قبضة كبار التجار ، يمكن أن تكف عن كونها منظمات قائمة على رعاية مصالح الاعضاء دون أن يمتد نشاطها الى رعاية التجارة كمهنة مما جعلها أقرب الى التنظيم النقابى ومن جانب آخر ، يجب أن ترتبط كل غرفة بالمؤسسة النوعية فى القطاع العام ، التى تزودها بالسلعة التى يتعامل فيها أعضاؤها تجار التجزئة .

التعاونيات أسلوب التخطيط

والواقع أن لخطر مشكلة تثيرها مرحلة الانتقال الى الاشتراكية هى مشكلة الموقف من الانتاج السلعى الصغير ، وبخاصة فى الزراعة حيث تعتبر المشكلة قديمة وحيث يتوقف حلها على تقدم الصناعة الاشتراكية . فان الزراعة انما تنجذب الى الركب الاشتراكى بالتدريج وتسليما منها بتقدم الصناعة وقدرتها على استيعاب فائض العمل فى الريف وانتاج احتياجات الزراعة من أسمدة وآلات وسلع استهلاك .

فمن المؤكد أن تحويل الانتاج الحرفى والانتاج السلعى الصغير الى انتاج اشتراكى لا يمكن أن يتم بالتأميم ، نظرا لتفتته فى وحدات صغيرة لا حصر لها ، لا يمكن أن تعيش اقتصاديا بغير العناية الخاصة جدا التى يوليها أصحابها لها . وانما الحل الوحيد هو التعاونيات . وهى تعاونيات تكون اختيارية ، ويكون الانضمام اليها اختياريا وكذلك الانسحاب منها . ومن ثم تنشأ ملكية جديدة هى الملكية التعاونية ، هى ملكية الجماعات التعاونية . وليست ملكية المجتمع ككل . هذه الملكية يكون على المجتمع أن يساعدها لتتطور نحو الاشتراكية ، ولا — بتزويدها بكل ما يلزمها من وسائل ومواد الانتاج ؛ وثانيا — بتقديم الائتمان الضرورى لمواصلة الانتاج . وثالثا — بتوفير أساليب وطرق التسويق المناسبة لمنتجاتها . ان الدولة هى وحدها المسئولة عن توجيه الانتاج الصغير نحو الاشتراكية . وفى هذا الصدد يكون من المناسب تخصيص بنك لتمويل التعاونيات . يستطيع فى النهاية أن يكون خيرها المالى الذى يمسك دفاترها ويضبط حساباتها .

وعندئذ يجب التأكيد على المبادىء الآتية للتعاونيات : مبدأ الانضمام أو الانسحاب الاختيارى ، مبدأ ديمقراطية الادارة الذاتية ، مبدأ توزيع العائد بحسب العمل لا الملكية ، مبدأ تعويض الفلاحين عن كل ممتلكات تلفعه يقدمونها من موجودات وأدوات انتاج ومواش ؛ مبدأ تطوير أساليب الانتاج تطويرا للانتاج التعاونى وتجميعا لأموال يمكن استخدامها لتطوير صناعة الآلات الزراعية ، ولو بتجميع أدوات الانتاج واستعمالها جماعيا .

ان احترام هذه المبادىء هو وحده الذى يتيح امكانية أكبر لتخطيط ذلك القطاع الخطير الشأن ، بل ويتيح الظروف المواتية لمنع ظهور اتجاهات الرأسمالية بداخله . وعندئذ تتهيأ البيئة الاقتصادية والديمقراطية لاعادة

تربية الملايين من صغار الرأسماليين والملاك الزراعيين ليكونوا بناة ايجابيين للاشتراكية . بعد أن يتخلوا عن عاداتهم وتقاليدهم القديمة واحقادهم الصغيرة .

باختصار فان مهمة التعاونيات هى تحويل الانتاج الحرفى الصغير المتطلع الى الرأسمالية الى انتاج كبير يبنى الاشتراكية : يتحرر من وطأة الاستغلال الرأسمالى بينما لا يتحول الى استغلال جديد للملايين العمال والفلاحين . ومن ثم تتدعم وحدة قوى الشعب العامل .

تخطيط القطاع الرأسمالى

بقى القطاع الرأسمالى من القطاع الخاص ، وهو الذى نحاول تخطيطه . ولذلك يجب أن نبدأ بتحديد ما نقصده بالتخطيط .

ان التخطيط هو عبارة عن الوعى بحركة القوانين الموضوعية للاقتصاد تلك التى تحكم التطور الاقتصادى للمجتمع ، واخضاعها لتوجيه الارادة البشرية . بعبارة أخرى ، فان تخطيط القطاع الخاص من اقتصادنا القومى معناه اخضاع هذا القطاع للتطوير الواعى لا خضوعه للتطور العفوى . وهو ما يستدعى بالضرورة تحديد الخطوط الرئيسية لتطوره .

أولا : ان تخطيط القطاع الخاص يعنى فى المقام الاول وعيا بالقوانين الموضوعية لاقتصاد القطاع الخاص وللاقتصاد القومى فى مجموعه . أنه يعنى احترام القوانين الموضوعية الاقتصادية والا افسدت التخطيط بأكمله. فليس التخطيط اذن نقيضا للقوانين الاقتصادية الموضوعية لكنه الوعى بها لتطويعها للارادة البشرية . انه فقط يعارض الطابع العفوى فى عمل هذه القوانين .

ثانيا : ان تخطيط القطاع الخاص يعنى بالتالى مزيدا من الاعتراف بالسوق ، بالانتاج السلعى ، وبالتبادل السلعى ، لكن مع منع السوق من أن يتحكم . ان نظام السوق يوجد ، لكنه ليس نظام السوق الحرة . فمن خلال السوق ، تقوم الدولة بتأثيرها المخطط على السوق حسب الاتجاه المطلوب : من طريق الاشكال المنظمة لشراء المنتجات والاسعار التى تفرضها الدولة والقروض التى تقدمها والاشكال التجارة التى تنظمها. هكذا تتحول مهمة الدولة الى مهمة التحكم فى السوق بدل أن تتحكم السوق فيها . ومن الواضح أن الأداة الاقتصادية الاساسية للتحكم فى السوق هى استخدام الدولة لنظام الاسعار . وانما يفترض ذلك أن نأخذ أصلا بأسلوب التخطيط العينى والموازين المادية لا النقدية وحدها .

ثالثا : ان تخطيط القطاع الخاص انما يعنى أن يندرج هذا القطاع فى الخطة المركزية للتنمية الاقتصادية باعتبارها الاداة الرئيسية للقيادة الاقتصادية . وفى بلادنا التى تقطع الآن مرحلة التحول الاشتراكى ، تشتد

الحاجه الى درجة عالية من المركزيه وليس العكس . فمن المألوف فى المرحلة الاولى من البناء الاشتراكى أن تتأكد مركزية التخطيط والادارة . وتشتد الحاجه لهذه المركزية فى البلدان المستقلة حديثا ، باعتبار أن التصنيع يستلزم تجميع كل الموارد وتعبئتها كل لمشاريع . فمن الضرورى تركيز كل الموارد على أهداف محددة ، وتجنب تبديد الموارد المحدودة على كثير من الاهداف . ويعتبر أوستار لانج هذا النوع من المركزية نوعا من اقتصاد الحرب ، عرفته الرأسمالية ذاتها خلال حروبها . ولسوف تتغلب الاشتراكية عندما تتنبه على هذه الطرق المركزية والبيروقراطية فى التخطيط والادارة . وانما المهم الآن هو أن يعمل القطاع الخاص تحت اشراف وادارة الدولة كى يمكن تطوير صالح الشعب للعمل .

ذلك هو ما نقصده بالتخطيط . فما التخطيط فى النهاية سوى محاولة لتحقيق أفضل تنظيم للانتاج . وكل تنظيم أفضل للانتاج يتناسب ولا يتعارض مع تخفيف لعبء العمل وزيادة فى حجم الاستهلاك لهؤلاء المنتجين الذين تحولوا الى النظم الاشتراكية . بعبارة أخرى ، فالتخطيط الصناعى الخاص انما يتوخى تحقيق زيادة مطردة فى انتاجية العمل . ولهذا نطالب بالتخطيط ونفضله على السير التلقائى للقطاع الخاص ، ففى بلادنا ، وبسبب الظروف الموضوعية لتطور الانتاج ، تتعدد النماذج والقطاعات الاقتصادية ، حتى داخل القطاع الخاص نفسه . ومن ثم يجب البحث الدءوب عن أفضل التنظيمات التى تكفل الزيادة المطردة فى انتاجية العمل .

وعلى سبيل المثال ، فان ضمان الزيادة المطردة فى انتاجية العمل فى ميدان الزراعة يتطلب قبل تحليل القطاع الخاص :

أولا — توسيع القطاع العام الزراعى على حساب الاراضى الجديدة التى تستصلح وتستزرع بفضل السد العالى ، على أن يكون القطاع العام الزراعى حقلا للتجارب الرائدة ، يستخدم الآلات وأحدث أساليب الانتاج ، فى وحدات كبيرة ، لانتاج محاصيل تصنيع أو تخصص للتصدير أساسا . ان تطوير الزراعة فى بلادنا لن يتم بغير معونة الدولة فى صورة استثمارات عامة عاملة والا استحالت زيادة الانتاج الزراعى .

ثانيا — تكوين قطاعى تعاونى زراعى ، يقوم على مبدأ الانضمام الاختيارى . ويسعى لتحويل الملكيات الصغيرة وبخاصة ملكية المنتفعين الى ملكية تعاونية . تحول الانتاج السلعى الصغير الى انتاج آلى كبير ، يفوقه كما وكيفا .

وعندئذ يكون تخطيط القطاع الزراعى بتحديد نطاقه عن طريق الهبوط بالحد الاقصى للملكية الى ١٠٠ فدان للاسرة أى ٢٥ فدانا للفرد ، وبتحديد أنواع المحاصيل التى يقوم بانتاجها . وبتوريد الدولة للسماد والبذور والقروض . وقيامها بالتسويق لعدد أدنى من المحصول يجب على الزراع تسليمه أو يكون عليهم تصديره .

وعلى سبيل المثال ايضا ، فان ضمان زيادة انتاجية العمل فى ميدان الصناعة يتطلب بصفة خاصة تخطيطا للقطاع الخاص الصناعى ابتداء من قيام الدولة بتحديد اطاره بحيث يقتصر على الصناعات التكميلية ، وبحيث تحدد الدولة حدا اعلا لراس المال المشغل فيه او على الاقل تضع حدا لزيادة راس المال فيه ، ثم بقيام الدولة بتزويده بالمواد الخام والائتمان ووسائل الانتاج الى تنظيمها لتسويق منتجاته فى الداخل والخارج .

وهنا نصل الى لب الموضوع . فالتخطيط فى النهاية تنظيم افضل للانتاج، وتحقيق لزيادة مطردة فى انتاجية العمل ، لا بوصفه عملا سحريا ، ولكن بوصفه افضل طريقة لتعبئة الفائض القومى فى القطاعات المختلفة من أجل التنمية الاقتصادية . وعندئذ فان نظام الاسعار او التسعير يمكن ان يلعب الدور الحاسم فى عملية تعبئة هذا الفائض القومى . وهناك المسألتان نستأهلان تفصيلا اكثر .

تعبئة الفائض الاقتصادى

عند التحول الى الاشتراكية فى البلدان النامية كبلادنا ، تظهر مشكلتان هما ضرورة التصنيع وضرورة تطوير الزراعة كشرط للتصنيع نفسه. فمن المستحيل القيام بالتصنيع اذا لم تقدم الزراعة تلك الزيادة فى الانتاج السلعى المطلوبة لتغذية السكان غير الزراعيين الذين يتزايدون نتيجة للتصنيع . كذلك فان التوسع فى الانتاج الزراعى من اجل السوق ضرورى للتصنيع . ومع ذلك فان التصنيع الذى يزود الزراعة بالادوات والآلات والاسمدة والكهرباء هو الشرط الضرورى لزيادة الانتاج الزراعى ، بل لن مهمة التصنيع فى النهاية هى تحويل الزراعة نفسها الى صناعة ، تعتمد على الآلات ، وتنتج للسوق ، وتعتد اولا بالعمل لا بالملكية .

لهذا تبدا الخطة الشاملة للتنمية الاقتصادية بحصر احتياطى الثروة فى البلاد من قوة عمل وطاقة انتاج ، وتحديد معدل النمو الاقتصادى المرغوب فيه ومستوى الاستثمارات الذى تحققه ، ورسم اتجاه تطوير الانتاج وتنمية مراكز تنشيط الاقتصاد القومى مع تحديد اتجاه التحولات الاجتماعية المطلوبة . بعبارة اخرى تحاول الخطة الشاملة تحديد الفائض الاقتصادى المطلوب على المستوى القومى بلسره وفى كل قطاع نوعى وكل قطاع اقتصادى على حدة ، تمهيدا لتعبئة الفائض الاقتصادى المتاح فى صورة مدخرات من اجل عملية اعادة الانتاج ، اى تجديد الانتاج ، اى تكرار الانتاج .

وتلك هى المشكلة الحقيقية فى القطاع الخاص عندنا ـ فالمشكلة فى هذا القطاع هى انه ينطوى على طبقات وفئات اجتماعية قد كنت بعضها من الادخار وانطلقت على العكس فى تيار الاتفاق الاستهلاكى احجاما لسبب او لآخر عن تعبئة الفائض الاقتصادى فى قطاعه من أجل اعادة

الانتاج . فكم من الارباح الضخمة التى حققتها قد عاد الى المجتمع فى صورة استثمارات جديدة به ؟

ومن المعروف اليوم ان الخطة الخمسية الاولى قد اسفرت عن زيادة هائلة فى استهلاك السلع بحيث ان الاستهلاك الفردى قد زاد بنسبة ٢٧٪ فى نهاية الخطة . غير أن هذه الزيادة تختلف بحسب ما اذا كانت سلعا معمرة او سلعا غير معمرة . فقد زادت نسبة استهلاك السلع المعمرة بدرجة لا تقارن بزيادة استهلاك السلع غير المعمرة .

تطور زيادة استهلاك بعض السلع

عن تقرير متابعة الخطة الخمسية الاولى

سلع معمرة	النسبة المئوية	سلع غير معمرة	النسبة المئوية
ثلاجات كهربائية	٢١٥ر٥	قمح	٢٩ر٤
غسالات كهربائية	٣٩٠ر١	ذرة شامية	٤٠ر٩
سخانات	١٥٤٣ر٩	فول	٣٥
مواقد بوتاجاز	١١٧	الماشة	٢٦ر٧
راديوات كهربائية	٦٥٢ر٢	احذية	٦٠ر٦

ومن المعروف اليوم كذلك ان مساهمة القطاع الخاص فى توفير المدخرات اللازمة لاستثمارات الخطةالخمسيةالاولى قد كانت قليلا حقق ذلك القطاع من ارباح ومدخرات . فقد اعتمدت الخطة فعلا علىالمدخرات المحلية بملايين الجنيهات .

٦٠/٥٩	١٧٥ر٩	٦٣/٦٢	١٩٥ر٦
٦١/٦٠	٢١٠ر١	٦٤/٦٣	٢٣٦ر٨
٦٢/٦١	١٦٤ر٧	٦٥/٦٤	٢٨٨ر٤

هذا بينما كانت المدخرات المحلية مقدرة كما يلى ، على نحو ما اورده بتريك أوبريان :

	٦٠/٥٩	٦١/٦٠	٦٢/٦١	٦٥/٦٤
للقطاع الخاص				
ارباح محتجزة فى قطاع الاعمال المنظم	٣٨ر٧	٥٤ر٥	١٣٨ر٦	٩٣ر٧
ارباح محتجزة فى قطاع الاعمال غير المنظم	٢٥ر٦	٢٥ر٧	٢٢ر٦	٤١ر٠
المدخرات العائلية	٢٢ر٧	٧٧ر٠	٦٦ر٦	٨٠ر٠
جملة الادخار الخاص	٨٧ر٠	١٥٧ر٢	٢٢٧ر٨	٢١٤ر٧
القطاع العام				
حساب الدخل فى ميزانية الدولة (فائض أو عجز)	+١٢ر٠	ـ٥ر٨	ـ٧٣ر٦	+٥ر٥
ارباح محتجزة من المشروعات العامة	٦٧ر٦	٧٥ر٠	١٢٨ر٧	١٤٣ر٦
الدخل الصافى من التأمينات الاجتماعية	١٤ر٤	٢٠ر٥	٢٤ر٢	٢٧ر٨
جملة الادخار العام	٩٤ر٠	٨٨ر٧	٧٩ر٣	١٧٦ر٩
الادخار الاجمالى	١٨١	٢٤٦ر٩	٣٠٧ر١	٣٩١ر٦
العون الخارجى	٢٢ر٩	٥٨ر٥	٥٩ر٩	ـ٤٠ر٤

* مع مـــراعاة :

١ ـــ أن شركات بنك مصر لا تدخل فى التقديرات .

٢ ـــ ان القطاع المنظم هو الشركات المسجلة طبقا لقانون الشركات.

٣ ـــ ان التقدير كان أن يحقق الحساب الجارى لميزان المدفوعات فائضا قدره ٤ر٠ يغنى عن قروض بمقدار ٥ .

قد افترضنا ان مساهمة القطاع العام فى اجمالى المدخرات المحتمل قد تحققت طبقا لما كان متدرا لها . وهو الاحتمال الغالب . ان لم يكن المساهمة اكبر بقليل التعديلات . كان معنى هذا ان مساهمة القطاع الخاص فى اجمالى المدخرات الفعلية التى تحققت قد انخفضت كثيرا عما كان مستهدفا أن يحققه . وعلى احسن الفروض ، فان مساهمة اجمالى المدخرات الفعليه تقع دون المساهمة التى كانت مستهدفة لاجمالى المدخرات .

بملايين الجنيهات

	اجمالى فعلى	مستهدف خاص	مستهدف عام	تقديرى خاص
٦٠/٥٩	١٧٥ر٩	٨٧ر٠	٩٤ر٠	٨١ر٩
٦١/٦٠	٢١٠ر١	١٥٧ر٢	٨٩ر٧	١٢٠ر٤
٦٢/٦١	١٦٤ر٧	٢٢٧ر٨	٧٩ر٣	٨٥ر٤
٦٥/٦٤	٢٨٨ر٤	٢١٤ر٧	١٧٦ر٩	١١١ر٥

ذلك يتسع من دراسة الميل المتوسط للادخار فى القطاع العام خلال السنوات الثلاث الاولى لخطه انها كانت كما يلى : ٩ر٦٪ - ٩ر٥٪ - ٣ر٧٪ .

وليس بعد هذه الارقام موضع لمستريد . ومن هنا نبين اهمية دخل الدوله لتدعيم تمويل الفائض الاقتصادى للقطاع العام وعودته من خلال قنوات مخططة الى مجموع الاستثمار . وامام الدولة هنا قنوات مجربة : الضريبة ، الادخار الاجبارى ، الاستثمار الاجبارى ، تحديد الحد الاقصى للربح . بعبارة اخرى يجب ان يساهم القطاع الخاص فى عملية التراكم الاجتماعى طبقا لما تحدده الخطه الشاملة . وهنا يجب ان نميز بين نوعين من التراكم هما التراكم العام والتراكم الخاص . ولا شك فى أن التراكم العام هو عبارة عن تلك الاضافة الى وسائل الانتاج التى تنشأ من الناتج الاضافى الذى يحقق فى القطاع العام والتى تستخدم من ثم فى تحديد الانتاج .

اما التراكم الخاص فهو الاضافة الى وسائل الانتاج التى يحققها القطاع الخاص ويشارك بها فى تحديد الانتاج ، لكن هناك نوعا من التراكم يمكن ان نسميه التراكم العام البدائى .

اذ تتراكم بين يدى الدولة ثروات من مصادر توجد خارج القطاع العام ، مثلا عن طريق رفع أسعار المنتجات المصنوعة وهى أساسا بأيدى القطاع العام وخفض أسعار المنتجات الزراعية وهى موجودة أساسا بأيدى القطاع الخاص . ومن ثم يتم نقل بعض الثروة من القطاع الخاص الى القطاع العام . وفى جميع الاحوال ، فان تخصيص بنك لتمويل القطاع الخاص ، حيث يتولى منح القروض له ، وتودع فيه ودائعه ، وتمر به حركة رؤوس أمواله ، وترتبط به ارباحه ، امر على درجة كبيرة من الاهمية . كما يمكن أيضا أن تبحث امكانية الحاق كل صناعة بالمؤسسة النوعية الخاصة بها من حيث التخطيط والمتابعة وحل المشاكل التى تواجهها (١). وعندئذ يحسن أن تدور حركة أموالها من خلال البنك الذى يختص نوعيا بالمؤسسة .

استخدام جهاز الاسعار

وهكذا نصل الى هذه الاداة الهامة من أدوات التخطيط ، وبالذات فيما يتعلق بالقطاع الخاص ، الا وهى استخدام نظام الاسعار من أجل تعبئة الفائض الاقتصادى المتحقق فى هذا القطاع .

فمن المعروف انه حتى فى المجتمع الاشتراكى لا تترك سلطة تحديد الاسعار للوحدات الانتاجية ، بل تكون من مسئولية اجهزة عليا مستقلة . وتتدخل الدولة عندئذ بفعل الخطة الشاملة للتحكم فى السوق وتخضعه للخطة عن طريق تخطيط تكاليف الانتاج ، وحوافز الانتاج ، والحد الادنى للاجور ، ونسب الارباح وبخاصة عن السلع الانتاجية ، وكمية النقود ، وحجم الائتمان ، ومستويات الاسعار وبخاصة أسعار الضروريات . ويتم التحكم فى السوق تدريجيا مع نمو الانتاج ومع تطور الجهاز اللازم للتجارة .

ومن الواضح ان استخدام جهاز سليم للاسعار انما يستلزم محاسبة سليمة اقتصادية ، اى محاسبة سليمة للتكاليف والارباح فالواضح أن محاسبة التكاليف انما تعتبر فى الاقتصاد الاشتراكى مدرسة للادارة الاقتصادية الكفؤة . فهى تعود الشعب العامل أن يضع حسابا دقيقا لانفاق العمل فى كل وحدة من المنتجات ، وأن يستخدم اقتصاديا كلا من الوقت والمواد ، وأن يقارن نتائج الانتاج بنفقات الانتاج . لذلك يجب أن نعود الجماهير قراءة الاحصاءات والاستماع اليها . يجب أن نحبب الجماهير فى الاحصائيات ، على نحو ما يفعل الرئيس جمال عبد الناصر عادة فى خطبه واحاديثه ، وبذلك تتعود مقارنة نتائج نشاطها الاقتصادى .

---

(١) تمت لفترة خطوة بهذا المعنى وذلك بتقسيم وتركيز عمليات استيراد لحاجات مصانع القطاع الخاص على ثلاث شركات من مؤسسة التجارة .

وعندما تستخدم الدولة نظام الاسعار لتعبئة الفائض الاقتصادى بالقطاع الخاص فانه يشترط ان تكون الاسعار مناسبة ، اى تساعد على تطوير مبادرة القطاع الخاص وتتفق مع مصلحته الخاصة فى توسيع الانتاج وزيادة انتاجية العمل .

وليست كل السلع السلعية تخضع لسعر عالمى . فالتسعيرة لا توجد الا فى حالات اربع تشمل ١٠٠ سلعة فقط ، وذلك اذا كان الانتاج لا يغطى حاجة الاستهلاك ، او كان عاليا ولكن يحتكر استيراده ، او لوحظ ان المنتج تمادى فى الاسعار ، او اذا وقع تفاوت كبير فى المواصفات . اما السلع غير الخاضعة للتسعير فقد اكتفى بان صدر قرار فى عام ١٩٦٦ بعدم رفع اسعار بيع منتجاتها او تغيير مواصفاتها عما كانت فى ديسمبر ١٩٦٥ ، وليس هذا ما نريد فمطلبنا هو نظام شامل للتسعير ، على ان يكون تسعيرا عادلا .

فنحن نرفض ان تكون الاسعار الموضوعة مغالى فى خفضها تتضرر المنتجين وتصليهم من الطريق الخلفى . كما نرفض ان تكون مغالى فى ارتفاعها ، تخضع لضغط المنتجين ، ومن ثم لا تضطرهم لتحسين اساليب الانتاج او لخفض تكاليفه ، مما يهدد الانتاج بالركود . وهو الامر الذى نلمسه حاليا فى الزراعة فى الريف ، حيث يتعاظم التمايز الطبقى ،وتنمو الرأسمالية ، وتطرد هجرة الفلاحين الى المدن . فالمعضلة دائما هى بأن يحرك نظام الاسعار استعداد المنتجين لزيادة انتاجية العمل ، بوصفها اساس تخفيض تكلفة الانتاج والمصدر الاساسى للتراكم وقاعدة كل تحسن جدى فى مستوى معيشة الشعب كله .

لقد ادخلت الدولة مثلا فى الريف نظام التسليم الاجبارى ونظام التسويق التعاونى . ويمكن وضع نظام ثالث ، او على الاقل تطوير نظام التسويق التعاونى ، ليصبح كما فى بعض البلاد الاشتراكية كبولندا التى تدع ٨٥٪ من مساحة الارض الزراعية فيها ملكية خاصة للافراد . ففيها اولا : نظام التسليم الاجبارى ، حاليا ببعض الحاصلات الضرورية باسعار محددة وتقل اسعار التسليم عن سعر السوق . وهناك ثانيا : نظام التسليم التعاقدى ، حيث تقدم الدولة للفلاح القروض لشراء البذور والاسمدة والعلف مقابل ان يتعاقد الفلاح ببيع كمية محددة من انتاجه الى الدولة . وهو نظام اختيارى . وهناك اخيرا نظام السوق الحرة ، يحيث ان كل فائض عما هو مطلوب تسليمه او متفق على بيعه اختياريا يباع بأسعار تزيد على اسعار الدولة . وعندئذ تستكمل الدولة نظام الاسعار بانشاء صندوق للتنمية الزراعية ، تتكون اموالة من حصيلة الفرق بين سعر التسليم الرسمى وسعر السوق الحرة . وعندئذ فان اموال صندوق التنمية تعود بكاملها للفلاحين ، على ان توزع الحصيلة جماعيا على الفلاحين فى كل قرية بوصفها ملكية جماعية لهم بنسبة مساهمتهم فى تلك الحصيلة وبحيثتوضع تحت تصرف القرية بشروط هى: أنتستخدم فى شراء ادوات الانتاج وبصفة خاصة الجرارات والآلات الزراعية ،

وأن يدفع الفلاحون نسبة تتراوح بين ١٥٪ و ٢٥٪ من قيمة هذه الجرارات والآلات ، وأن تتكون فى القرية لجنة للفلاحين تكون هى المسئولة عن ادارة الجرارات والآلات المملوكة ملكية جماعية . أى أن نظام الاسعار قد استخدم بحيث يعيد للقطاع الخاص فائضه الاقتصادى ليستخدم ثانية من أجل تنميته فى اتجاه الارتباط بالاقتصاد الاشتراكى .

وكل هذا انما يفترض جهازا للتخطيط ذا كفاءة عالية . ولن يتكون هذا الجهاز فى يوم وليلة على الاطلاق ، بل يكتمل شيئا فشيئا ، ويكتسب الخبرة يوما بعد يوم . وانما المهم أن نبدأ .

الوحـدة الانتاجية فى الاقتصـاد الاشتراكى

دكتور اسماعيـل صـبرى عبـد الله

النموذج الاشتراكى النظرى : لقد انتهينا من العرض التاريخى لتطور القطاع العام فى مصر الى انه تجاوز الاطار الرأسمالى بحيث أصبح يتعين البحث عن حلول لقضاياه التنظيمية فى اطار الاقتصاد الاشتراكى (١) . وخرجنا من العرض النظرى الى أن الاقتصاد الاشتراكى ليس وليد الخيال كما انه لا يسير على الهوى ، وانما يخضع فى سيره ، كما يخضع فى نشأته للقوانين اقتصادية ذات طابع موضوعى لا تستطيع ارادة البشر أن تلغيهـا وانما يملك البشر أن يبحثـوا عنهـا ويعرفوها ويستخدموا مفعولها فيما يحقق لهم السـعادة .

وهكذا يقودنا التحليل الى ضرورة تحديد المعالم الاساسية للاقتصاد الاشتراكى تحديدا علميا . وهنا لابد من ابراز أمرين على أعظم قدر من الخطورة . **الاول** هو أن المدارس الاشتراكية المتنوعة التى حفل بها تاريخ الفكر الاقتصادى والسياسى كانت بصفة عامة ترفض — مع الاقتصاد الرأسمالى — علم الاقتصاد ذاته وتطلق العنان للخيال يرسم صورة زاهية الالوان لعالم أفضل ، أو لفردوس أرضى . ومن ثم أطلق عليها اسم **الاشتراكيات الخيالية** (٢) . فكتاب توماس مور عن جزيرة « يوتوبيا » عمل فنى جميل غنى بالمشاعر الانسانية ، ولكن لا علاقة له بالاقتصاد . والكتاب الذين زخرت بهم أواسط القرن الماضى كان اهتمام كل واحد منهم يتركز على ما يراه نقيصة فى الاقتصاد الرأسمالى أو سببا فيما يحل بالطبقات العاملة من بؤس . وهكذا نجد أن المثقف الاريستوقراطى سان سيمون لا يرضيه أن تكون الملكية مؤهلا كافيا لادارة شئون الاقتصاد ، وبالتالى لتوجيه المجتمع كله فيتخيل مجتمعا يديره العلماء والتكنوقراطيون . ونرى فوريه وقد أفزعه القهر والشقاء والفاقة التى تبغض العـامل فى عمله فيتخيل « الفلانستير » مجتمع السعادة حيث يكون العمل جذابا . ونرى برودون يظن أن أس البلاء ليس فى الملكية الفردية وانما فى حجمها وما يرتبط بها من جهاز دولة ، فيتصور مجتمعا يقوم كله على وحـدات انتاج صغيرة يحوز كلا منها من يعملون فيها ويستغنى مجتمعه هذا عن

---

(١) انظر : مصر المعاصرة ، العدد ٣٢٠ ، اكتوبر ١٩٦٧ .

(٢) مازال عدد من الكتاب يطرح للاشتراكية بجمهورية افلاطون ، مع أن الفيلسوف الاغريقى الكبير كان يدعو الى نظام أريستوقراطى قائم على حكم الصفوة الممتازة وأساسه الاقتصادى عمل العبيد أى لنشع انواع الاستغلال . انظر مثلا : احمد خلف « المذاهب الاشتراكية » القاهرة ١٩٦٧ .

الدولة ببوليسها وسجونها . وروبرت اوين يرى ان الشرور كلها مبعثها العقود غير الرسمية صورة لمجتمع خلو منها ويستعيض عنها بما اسماه « شهادات عمل » .. وهلم جرا . واذا كان من المقبول ان نثير مثل هذه « النظريات » جدلا وحماسة منذ كثر من قرن فمنه من المرفوض تماما ان نحاول اليوم بأى شكل رسم اى صورة للاشتراكية لا تقوم على دعائم وطيدة من القوانين الاقتصادية الموضوعية ، لا سيما ونحن لسنا بصدد جدل اكاديمى ، وانما بصدد البحث عن حلول لمشكلات واقعية يواجهها اقتصادنا فى صراعه ضد التخلف . والعلم فى رأس اسلحة هذا الصراع .

والامر الثانى هو ان ثمة فارقا دائما بين النموذج الاشتراكى النظرى وبين التطبيق الاشتراكى فى هذا البلد او ذاك . فالنموذج النظرى يحتوى فقط على العناصر الجوهرية وحدها ، وهو بالضرورة على مستوى مرتفع من التجريد . وكل تطبيق يبتعد بالضرورة ، بدرجة او باخرى ، عن النموذج النظرى . والذى يحدد درجة البعد او القرب هو بالدقة الظروف القومية الخاصة التى تحيط بالتطبيق الاشتراكى وفى مقدمتها درجة نمو الاقتصاد القومى عند بدء عملية بناء الاشتراكية . واسوأ الحلول التى يمكن ان تقدم لقضايا بناء الاشتراكية هى تلك التى تقوم على المحاكاة . فالمنهج المقارن يكون غاية فى السذاجة اذا تركز الجهد فيه على الجزئيات . والدراسة لا تكون علمية اذا كان هدفها مجرد معرفة كيف حل الاتحاد السوفيتى او الصين او يوغوسلافيا هذه المشكلة او تلك . ان العلم هو الدراسة النظرية التى تحيط بالجوهر وتنحى جانبا كل ما هو عارض . وفى اطارها يكون قصد المنهج المقارن هى بالدقة المساعدة على استخلاص الجوهر من العرض . اننا لن نستطيع تقديم الحلول الموفقة لقضايا بناء الاشتراكية فى بلادنا الا بالدراسة العلمية (اى النظرية) للمقومات الجوهرية للاقتصاد الاشتراكى لنستطيع علاج قضايانا بانفسنا فى ضوء المعرفة بتلك المقومات (٢) .

ولكن ما هو النموذج النظرى للاقتصاد الاشتراكى ؟ فى تعريف ذائع للاشتراكية يقال انها **الانتاج من اجل الاستهلاك** ، بعكس الرأسمالية التى تقوم على الانتاج من اجل الربح . وينبغى ان يكون واضحا لنا هنا بصدد دراسة الظواهر الاقتصادية وحدها بعيدا عن الاعتبارات الانسانية او الاجتماعية او الاحكام الخلقية . فالربح ليس عيبا فى ذاته . والاقتصاديون الاشتراكيون لا يغفلون عليه اسلوبا آخر لمجرد انه اداة لاستغلال الانسان . وانما طموح الاشتراكية هو امكان تحقيق الربط بين انتاج متزايد واستهلاك متعاظم ومتنوع ربطا مباشرا وبدون مرور بآليات السوق والاسعار والارباح والاجور فتلك كلها امور تعبر عن المفعول الطفلى للقوانين الاقتصادية الموضوعية . والبشرية يجب ان تسيطر على القوانين التى تحكم المجتمع والنشاط الانسانى كما نجحت فى السيطرة على عدد كبير

---

٢ ـ ولنى من نذكر ان استخلاص المقومات الجوهرية وتنحى الدراسة الشاملة و عميقة لمختلف النظريات الاشتراكية ، مسألة تحديد ما هو جوهرى وما هو عارض فى تجربة الشعوب لكل منها .

من تلك التي تحكم الطبيعة . والاستخدام الواعي والمخطط لمفعول قوانين الاقتصاد لابد ان يحقق للمجتمع درجة اعظم من اشباع حاجات افراده . ولكن يبقى بعد ذلك ان نسأل كيف يمكن ان يتأتى ذلك ؟ بالقطع لا يكفي ان تنتقل ملكية وسائل الانتاج الاساسية للدولة ليصبح من الممكن فورا قياس حاجات المجتمع جميعا وانتاج ما يلزم لاشباعها وضمان حصول كل فرد على ما يرغب فيه كما وكيفا . ولكي نفهم بالدقة الظروف التي يمكن ان تختفي فيها تلك الآليات التي تحكم الاقتصاد الراسمالي لابد ان نعرف ظروف نشأتها وحقيقة دورها . ويمكن دون تورط في عرض « ميكانيكي » لتطور المجتمع ، ان نسلم بان البشرية عرفت في وقت من الاوقات الاولى في تاريخ المجتمعات اسلوبا للحياة يقوم على **الانتاج بقصد الاستهلاك الذاتي** في اطار الاسرة او القرية او القبيلة . وفي هذه المجتمعات البدائية لم تكن المساواة هي دائما القاعدة في التوزيع ، بل كثيرا ما كان شيخ القبيلة او المحاربون يحصلون على نصيب اكبر . وانما الامر المميز هنا هو ان الوحدة الانتاجية تنتج بقصد اشباع حاجات افرادها فحسب ولا تنتج بقصد البيع للغير . فالمبادلة هنا تكاد تكون معدومة بين الوحدات الانتاجية . وما يتم داخل كل وحدة هو توزيع répartition على حسب قواعد متعارف عليها وليس بيعا او شراء . ثم تظهر في مراحل لاحقة وحدات انتاج تنتج بقصد البيع لوحدات اخرى ، اي تتاجر في انتاجها . وهكذا تظهر المبادلة exchange وعمليات البيع والشراء التي تصحب انتقال المنتج من يد الى يد وهو ما يسمى بالتداول circulation ويكتسب المنتج product صفة جديدة مستمدة من كونه موضوعا للبيع والشراء وهي صفة السلعة Commodity . ويسمى اسلوب الانتاج بقصد البيع ، **الانتاج السلعي** commodity production ويحكم الانتاج السلعي لامد طويل رغبة المنتج في الحصول على سلعة اخرى غير التي ينتجها . كالفلاح الفقير الذي يبيع القطن ليشتري ما يلزمه من ملابس او ادوات لانتاج . فهو في الواقع لا ينتج بقصد الربح عن طريق الاتجار . ولكن نشاطه الانتاجي يهدف الى اشباع حاجات اسرته مباشرة (الانتاج الغذائي) او بطريق غير مباشر (المحصول التجاري) . وبنشأة الراسمالية يكتسب الانتاج السلعي طابعا جديدا . فنقطة البداية هنا هي راسمالي يملك نقودا (اي يملك راس مال نقديا) يستخدمها في انتاج كميات كبيرة من السلع لا علاقة لها باستهلاكه الخاص ، وهدفه من الانتاج هو بيعها للحصول على كمية من النقود اكبر من تلك التي استثمرها في الانتاج . وقد اصبح هذا الاسلوب ممكنا بسبب تطور الانتاج ذاته . واذا اردنا ان نفتش عن جذر هذا التطور الذي احدث تلك التغيرات الثورية الهائلة في حياة البشرية لوجدنا الجواب عند آدم سميث في كتابه الذي ظهر منذ قرابة قرنين من الزمان . فقد انتهى « ابو الاقتصاد السياسي » في بحثه عن « اسباب وطبيعة ثروة الامم » الى ان ثروة كل امة لا تتوقف على ما تملكه من ذهب وفضة ، وانما على ما تملك من كمية عمل وعلى درجة انتاجية هذا العمل . ويبين لنا ثراء الامم الاوروبية المعاصرة له مرده زيادة انتاجية العمل بفضل التوسع في « **تقسيم العمل** » . فتقسيم العملية الانتاجية الواحدة الى مئات او الاف من العمليات (التقسيم الفني للعمل)

يحمل اعدادا متزايدة من العمل يمكن أن تكتسب الحبرة المحدودة المطلوبة لاى عملية جزئية وتؤديها على خير وجه مما يزيد الانتاج زيادة كبيرة . ولما ما لم يدركه سميث فهو أن تقسيم العمل على هذا النحو قد حول الانتاج من عملية فردية يجريها الصانع الحرفى فى « الورشة » الى عملية جماعية يشارك فيها المئات أو الالوف من العمال بحيث يستحيل فى نهاية الامر تحديد نصيب كل منهم من السلعة المنتجة . كما أن هذا التقسيم الفنى للعمل قد اصطحب بالتقسيم الاجتماعى للعمل (أو التخصص) الذى ادى الى تكاثر فروع الانتاج وتعددها وزيادة اعتماد بعضها على البعض الاخر — وهذا ما يؤكد مرة اخرى الطابع الاجتماعى للانتاج . وهكذا نصل الى ما يسميه ماركس التناقض الاساسى الذى يحكم الاقتصاد الراسمالى الا وهو التناقض بين الملكية الفردية التى يمارسها الراسمالى والانتاج الجماعى الذى يمارسه العمال . وكل تقدم اقتصادى — أى زيادة فى الانتاج والمبادلات — يؤدى الى مزيد من التخصص . وكل تقدم تكنيكى — أى زيادة فى درجة الآلية فى الانتاج — يقلل من دور العامل الفرد . وكل ذلك يزيد من الطابع الاجتماعى للانتاج . ويعبارة اخرى كل تطور فى قوى الانتاج ، البشر وما يملكون من خبرة ومعرفة ووسائل انتاج ، يؤكد الطابع الاجتماعى للانتاج . وهذا الطابع الاجتماعى يستدعى ان يتولى المجتمع نفسه الانتاج عن طريق الدولة التى تمثله . وليس مرجع ذلك اعتبار اخلاقى يرفض أن يفوز بثمار النشاط الاقتصادى الاجتماعى عدد محدود من الافراد لم يبذلوا فيه الدم والعرق ، وانما مرجعه أن يكون المجتمع اقدر من الافراد على تسيير النشاط الاقتصادى . فالراسمالى ينتج للسوق اى لمستهلكين مجهولين له لا يستطيع قياس احتياجاتهم بالدقة الكافية . وهو يقبل على فرع انتاج معين لان غيره حقق فيه ربحا وليس لان الاستثمار فيه جدى للمجتمع اقتصاديا . ولا يملك الراسمالى أن يفعل غير ذلك . والامر لا يقف عند هذا الحد . فالاشتراكية العلمية ترى أن قيمة اى سلعة (تتحدد بكمية العمل « اللازم اجتماعيا لانتاجها ») . ولكنها تقر بأن هذه الكمية لا يمكن — فى الاقتصاد الراسمالى — قياسها مباشرة بسبب التنوع الشديد فى انواع العمل ودرجة كفاءة العمال ولبسبب استحالة قياس احتياجات المجتمع من كل سلعة . ولذلك فان القيمة تتحدد عبر آلاف المبادلات ، ومن خلال قيم السلع التى تتحدد على هذا النحو يمكن معرفة كمية العمل اللازم اجتماعيا لانتاج سلعة معينة [٥] . ومن ثم يقوم الاقتصاد الراسمالى على المبادلة واستخدام النقود والاعتماد على جهاز الاسعار والاجور والمحاسبة النقدية .

— —

[illegible] لا تعبر [illegible] عن ماركس [illegible] قص [illegible] ما تجرى [illegible] وحدات معينة ، [illegible] مقررا [illegible] ويعد [illegible] فى السوق ، فلا يعتبر سلعة بالمعنى الصورة الرئيسية التى يرسمها [illegible] فى [illegible] سلعا رخيصا ولا فيه الموظف المرتشى ولا شراء المرء [illegible] تدرب [illegible]

Donald L. MEEK ,Studies in the labour theory of value (London, 1956).

والنتيجة المنطقية التي تصل اليها الاشتراكية العلمية من هذا الاستدلال هي ضرورة تحقيق التوافق بين شكل الملكية وطابع الانتاج . فما دام الانتاج قد أصبح اجتماعيا فلابد أن تصبح الملكية اجتماعية . وهذا ما يعطينا القانون الاول الذي يحكم الاقتصاد الاشتراكي من حيث نطاقه . فاذا كان الانتاج كله اجتماعيا متقدما في طابعه الاجتماعي فانه يكون من الممكن لجهاز اقتصادي مركزي أن يحسب مقدما كل حاجات المجتمع بكل افراده وان ينتج ما يشبع هذه الحاجات وان يحسب الوقت اللازم اجتماعيا لانتاج كل وحدة من السلعة المعينة بحيث يمكن ان يتخذ هذا الوقت معيارا يحسب على اساسه ما تدمه العامل للمجتمع مما يؤهله لان يطلب من المجتمع ما يساويه . ونحن في هذه الحدود لم نصل بعد الى مجتمع الوفرة الذي يستطيع فيه كل انسان ان يحصل على كل ما يرغب فيه . وانما في مجتمع يأخذ من كل فرد بحسب قدرته ويعطيه على حسب عمله . والحديث يدور حول اساس حساب تلك القدرة وهذا العمل وبيان لمكان ذلك دون نقود او اسعار او اجور او اي حسابات نقدية اخرى .

ولكن التطبيق الاشتراكي حتى الآن تم في ظروف لم يصل فيها الانتاج الى هذه الدرجة من الطابع الاجتماعي . ومن ثم لم يستغن اي مجتمع منها عن اسلوب قياس العمل اللازم اجتماعيا بطريق غير مباشر هو طريق نظرية القيمة وما تفترض من أجور واسعار وحسابات نقدية . وهذا ما يؤدي بنا الى القانون الثاني في الاقتصاد الاشتراكي وهو قانون الاستقلال الذاتي للوحدة الانتاجية .

نطاق القطاع العام : ولنفصل الآن بعضا مما اجملناه . ولنبدأ بالقانون الاول الذي يحدد نطاق القطاع العام . ولاستعراض التطبيقات الاشتراكية في هذا الشأن يبين الاختلاف الكبير في أسس تحديد وسائل الانتاج التي تخضع للتأميم وتلك التي لا يشملها . فالاتحاد السوفيتي مثلا انفرد بالتأميم الكامل للارض . ونجد ان القاعدة في المجال الصناعي كانت تأميم الشركات او المشروعات التي تستخدم عددا من العمال يزيد عن حد معين (اختلف من بلد لآخر ومن فترة لاخرى) . أما في الجمهورية العربية المتحدة فقد كانت القاعدة فيما عدا حالة البنوك وشركات التأمين هي التحديد المباشر لكل شركة او مشروع يخضع للتأميم . وكان قانون التأميم الاساسي هو القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ الذي اصطحب عند صدوره بقائمة شركات ، ثم جرى العمل في قوانين التأميم اللاحقة على ذكر شركات جديدة ينطبق عليها القانون المذكور . ومن ناحية اخرى تشمل كل التطبيقات الاشتراكية اشكالا اخرى للملكية غير ملكية الدولة . فالاتحاد السوفيتي بعد خمسين عاما من الثورة يعرف الى جانب ملكية الدولة ، ملكية تعاونية (الكولخوزات) بل وملكية فردية لوسائل الانتاج في حدود قطعة الارض والماشية التي يحوزها حيازة فردية كل عضو في تعاونية زراعية (كولخوز) وفي بولندا نجد ان حوالي ٨٠ ٪ من الاراضي الزراعية ملكية خاصة لاسر الفلاحين الذين يزرعونها بايديهم . وفي الجمهورية العربية المتحدة نص الميثاق على دور القطاع التعاوني واهميته ، كما ربط

وجود القطاع الخاص بعدم اكتساحه طابعا استغلاليا . ولكن كل هذا يحتاج الى مزيد من التحديد . فحدود القطاع العام التى نص عليها الميثاق فى شكل نسب مئوية ليست بحال حدودا فنية ، وانما هى الحدود التى لابد ان تتوافر فى القطاع العام حتى يمارس دوره القيادى الذى نص عليه الميثاق . أما معالم القطاع التعاونى فهى بعيدة كل البعد عن الوضوح رغم اهميته البالغة . واخيرا فان الرأسمالية الوطنية تثير بصفة دورية المخاوف التى تنتابها لعدم اتضاح مفهوم « عدم الاستغلال » مما يجعلها لا تعرف الى اى حد يمكن ان ينمو المشروع الرأسمالى . لكل هذا لابد اذن من ان نعود الى ابراز المعيار العلمى الذى يحدد المشروعات التى لابد — من الناحية الاقتصادية — أن تكون فى ملكية الدولة ، ثم نبحث غيرها من المشروعات التى لا ينطبق عليها هذا المعيار .

وقد ذكرنا فى الفترة السابقة ان اساس الملكية الاجتماعية هو الطابع الاجتماعى للانتاج .

ويمكن على هذا الاساس ان نقول ان **حدود القطاع العام تتحدد عند استيعاب المشروعات التى يكون فيها الانتاج اجتماعيا** . ولكن المهم بالدقة هو تحديد هذا الطابع الاجتماعى تحديداً علميا . ويقدم الاستاذ شارل بتلهيم (٦) معيارا مزدوجا لتحديد الطابع الاجتماعى للانتاج . فهذا الطابع يرجع كما اوضحنا الى التوسع المستمر فى التقسيم الاجتماعى للعمل فى المجتمعات الحديثة وما يتفرع عنه ويلازمه من توسع فى التقسيم الفنى للعمل . واساس التقسيم الاجتماعى للعمل (او التخصص) هو المبادلة بين فروع الانتاج المتزايدة العدد ، ونتيجته هو تزايد اعتماد كل فرع منها على فروع اخرى وبالتالى الاعتماد المتزايد لكل وحدة انتاجية على عدد متزايد من الوحدات الانتاجية . وهو ما يعبر عنه بتزايد درجة **الاعتماد المتبادل** لوحدات الانتاج بعضها على البعض الآخر Interdépendance . أما التوسع فى التقسيم الفنى للعمل فانه يضعف باستمرار دور العامل الفرد فى السلعة النهائية . وعلى ذلك فالطابع الاجتماعى للانتاج يتوقف كما يقول الاستاذ بتلهيم على :

اولا : عدد فروع الانتاج (او الوحدات الانتاجية) التى يعتمد عليها الانتاج فى **الفرع موضوع الدراسة** . ولنأخذ أمثلة من واقعنا . فى مستهل القرن الحالى مثلا كنا نجد ان زراعة الفلاح الفقير (فى حدود خمسة افدنة) تكاد تعيش فى معزل عن قطاعات الانتاج الاخرى . فهو يعتمد على عمل افراد اسرته ويملك الحيوان الذى يستخدمه فى الانتاج (جاموسة او بقرة) ويستخدم السماد البلدى (من مخلفات ماشيته) ويحتفظ بالبذور من محصول الموسم السابق ؛ وتقتصر احتياجاته من مستلزمات الانتاج على حديد الفأس الذى يصنعه له حداد القرية نظير بعض من الغلال التى

---

٦ ـ انظر بحثه المطول :
Les cadres socio-économiques et l'organisation de la planification sociale, in «problèmes de Planification» N. 5.

ينتجها . وانتاجه يتجه اساسا الى توفير طعام اسرته (الذرة او القمح) ومأشيته (البرسيم) وهو لا ينتج محصولا تجاريا (القطن او القصب لو القمح) الا بقصد سداد الضرائب وايجار الارض وشراء بعض الملابس . وهكذا نرى الطابع العائلى الواضح لهذا الانتاج . فاذا انتقلنا الى صناعة السيارات نجد انها تعتمد على انتاج صناعة الحديد والصلب ، والمطروقات ، والاطارات ، والصناعات الميكانيكية او الهندسية ، وصناعة الزجاج ، وصناعة المعدات الكهربائية ، والصناعات الكيماوية التى تنتج فرش السيارة ... الخ . وبعض ما يلزم لصناعة السيارات من سلع وسيطة يتم انتاجه فى وحدات مختلفة من داخل فرع الصناعه الواحد ، وبعضه الآخر يستورد من الخارج . وانتاج صناعة السيارات عندنا يفترض فيه ان يغطى كل حاجات الجمهورية من سيارات النقل والاتوبيس والجرارات وسيارات الركوب من احجام مختلفة ثم تصدير فائض منها للخارج . وهكذا نتبين الى اى حد تتوقف حياة مصنع السيارات على انشطة تتم فى قطاعات متعددة من الاقتصاد القومى ، يتأثر بها ويؤثر فيها. ولذلك فالطابع الاجتماعى لهذا الانتاج واضح كل الوضوح . فالوجه الاول من المعيار الذى يقدمه الاستاذ بطهيم يجعل الطابع الاجتماعى لانتاج وحدة انتاجية معينة يتوقف على مدى اعتمادها من حيث وسائل الانتاج على عدد متزايد من الوحدات الانتاجية الاخرى . وهو يسوق مثلا على ذلك من الزراعة يستند فيه الى ابحاث قام بها اثنان من الاقتصاديين السوفيت ونشرت نتائجها فى مجلة « قضايا اقتصادية » السوفيتية فى ١٩٦٣ وتبين أنه فى كل انتاج زراعى قيمته ١٠٠٠ وحدة نقدية تدخل ـ مباشرة او بشكل غير مباشر ـ منتجات صناعية قيمتها ٦١ فى ايطاليا ، ٧٨٫٣ فى فرنسا ، ٨٨٫٨ فى الاتحاد السوفيتى ، ٨٩٫٩ فى انجلترا و ١٠٨٫٧ فى الولايات المتحدة الامريكية(٧) . وهذه المنتجات بالطبع ترد من قطاعات صناعية مختلفة : البترول ، الكهرباء ، الصناعات الهندسية ، الصناعات الكيماوية ... الخ .

ثانيا : عدد مستهلكى انتاج فرع الانتاج موضوع الدراسة وبصفة خاصة اولئك الذين يجرون عليه استهلاكا انتاجيا (أى يستخدمونه كسلعة وسيطة فى الانتاج) . وهذه الظاهرة تقاس اقليميا ونوعيا . فثمة فرق واضح بين وحدة انتاجية يستهلك انتاجها بالكامل محليا (مثل زراعة الخضروات التى تغذى سوق عاصمة لاحدى محافظات الصعيد) واخرى يستهلك انتاجها فى مناطق واسعة او يستخدم فى وحدات انتاجية لاتربطها بها رابطة مباشرة . ومن ناحية اخرى يتفاوت عدد فروع الانتاج التى تستخدم انتاج فرع معين . فمنتجات مناجم الفوسفات عندنا تستخدم فى صناعة السماد أو تصدر . اما منتجات الصناعة البتروكيماوية فانها تستخدم فى كافة **فروع الانتاج** تقريبا . وعلاقة كل فرع من **فروع الانتاج**

---

(٧) قارن بالنسبة لمصر رسالة الدكتور حازم الببلاوى :

«L'interrelation agriculture- industrie et le développement économique». Thèse, Paris 1964.

بالفروع الاخرى اصبحت اليوم ميسرة المعرفة بفضل جداول « المدخلات والمخرجات » التى تبين نسبة ما يدخل فى انتاج كل قطاع من انتاج القطاعات الاخرى على اساس الدراسة الفعلية لنشاط تلك القطاعات من سنة الى اخرى .

وغنى عن الذكر ان المعيار المزدوج الذى يقترحه الاستاذ بتلهيم يفترض ان تاكيد الطابع الاجتماعى لانتاج وحدة معينة يعنى بالضرورة زيادة حجمها . ولكن ميزته هو انه لا يقف عند هذا الدليل الشكلى الذى اثار مشكلات كبيرة حول كيفية قياسه : حجم راس المال المستثمر ، عدد العمال ، قوة الآلات ، الطاقة المستهلكة ... الخ . والنتيجة على كل حال واحدة وهى ان التاميم من الناحية الاقتصادية يجب أن يقتصر على المشروعات التى يكون الانتاج فيها ذا طابع اجتماعى واضح. وليس هذا التحديد ترفا عقليا او حرصا مبالغا فيه على مفاهيم نظرية . وانما هو وليد احترام القوانين الاقتصادية الموضوعية ./ فالطابع الاجتماعى للانتاج هو وحده الذى يجعل المجتمع ، ممثلا فى الدولة ، اقدر من الافراد على تسيير المشروعات . لما حيث لا يظهر هذا الطابع الاجتماعى فان الدولة تعجز عن الادارة الفعالة للوحدات المؤممة . وربما كان خير دليل على ذلك ما حدث فى الاتحاد السوفيتى . فقد كان من أول اجراءات ثورة اكتوبر ١٩١٧ مرسوم تاميم الارض . ولكن لينين اعاد توزيع حق الانتفاع بها الفلاحين. ثم جرى بعد ذلك انشاء مزارع الدولة (سوفخوز) وتجميع الفلاحين المتوسطين والفقراء فى تعاونيات . وحتى الآن ما زال الشكل التعاونى هو الاساس فى استغلال الارض فى الاتحاد السوفيتى . حقا ان ملكية الارض من الناحية القانونية الخالصة بيد الدولة ، ولكن الاقتصاديين السوفيت انفسهم لا يعلقون اهمية كبرى على هذا الوضع القانونى ويرون ان الطابع المميز للزراعة السوفيتية هو « الملكية التعاونية » التى ينص عليها الدستور ويوفر لها اسباب الحماية ويعتبرها من صور الملكية الاجتماعية. والمهم هنا ليس هو جانب الصراع الاجتماعى الذى دار حول الارض (فنحن نلتزم بمناقشة اقتصادية خالصة) وانما هو ان درجة نمو قوى الانتاج فى الزراعة السوفيتية لم تصل بها الى درجة من الانتاج الجماعى تمكن الدولة من تسييرها مباشرة كما تسير المشروعات الصناعية . ولو اصرت الدولة على تسييرها لكانت النتائج فيما يتعلق بالانتاج بالغة السوء . ولذلك فان الشكل التعاونى هو الذى يتناسب مع درجة نموها ويحصل منها على افضل انتاج ممكن فى المستوى الحالى لقوى الانتاج . وعلى العكس نرى أن تقدم قوى الانتاج فى الزراعة الامريكية قد جعل الوضع السائد فيها هو المزارع الشاسعة التى تعتمد على الانتاج الآلى . ولن هذا التطور لم يتم فقط فى المناطق غير المأهولة فى وسط الولايات المتحدة وغربها ، بل انه تم كذلك عن طريق تصفية اعداد ضخمة من الملاك الصغار والمتوسطين فى شرقيها ، تماما كما قضت الصناعة الآلية على اعداد ضخمة من الصناع الحرفيين . وهكذا نرى — بمعيار بتلهيم — مدى وضوح الطابع الاجتماعى للزراعة الامريكية . ولذلك فان التاميم فيها يمكن أن يكون حلا مقبولا علميا . وبنفس المعيار يمكن ان نرى ان

فيلم تجربة الاصلاح الزراعى عندنا على التوزيع على المنتفعين بدلا من التأميم تتفق تماما مع درجة نمو قوى الانتاج فى الزراعة المصرية . ولكن ينبغى التنبيه عند هذا الحد الى ان حديثنا مقصور على المعيار الاقتصادى للتأميم . ويجب ان نضيف ان السلطة الثورية يمكن فى ظروف معينة ان تلجأ الى التأميم **لاسباب سياسية** متعلقة بالتحرر الوطنى او بالصراع الاجتماعى . كتأميم كل المصالح الاجنبية الاستعمارية الذى يمكن ان يشمل مشروعات صغيرة ، او تأميم لو مصادرة لملاك من يقومون بنشاط معاد للثورة . وقد شملت اجراءات التأميم عندنا بعض الحالات من هذا النوع، وان كان اسلوب معالجتها الاساسى كان اجراءات الحراسة . وهنـــاك ايضا ضرورة قصر النشاط فى قطاعات معينة على الدولة : مثل استغلال الثروة المعدنية . او اعمال البنوك والتأمين مما يؤدى الى الاستيلاء على بنوك صغيرة او مشروعات صغيرة للتنقيب عن المعـــادن واستغلالها . وفى جميع هذه الاحوال يوجد ما يبرر هذه الاجراءات . فهى تستهدف التحرر الوطنى وتدعيم السلطة الثورية وكلاهما شرط ضرورى للتنمية والبناء الاشتراكية . فنحن اذن لسنا بصدد اعتبارات غير اقتصادية تضر بالاقتصاد . وانما لابد ان يكون واضحا ان الدولة لا يمكن ان تسير تسييرا فعالا وحدات الانتاج الصغيرة التى تؤول اليها لاسباب غير اقتصادية . ويكون الحل عندئذ هو تصفية تلك الوحدات (وقد تم هذا عندنا فى شكل سحب رخص التنقيب والاستغلال من الوحدات الصغيرة فى صـــناعة التعدين) او ادماجها فى وحدات اكبر (وهو ما حدث بالنسبة للبنوك) او حتى بيعها للقطاع الخاص اذا لم تكن لها اهمية او وزن اقتصـــادى (كحالة بعض المتاجر الصغيرة).

تلك اذن حدود القطاع العام . ولكى تكتمل الصورة لابد من بيـــان القطاعات الاخرى التى تعيش بجواره والتى يتعين عليه ان يلعب ازاءها الدور القيادى . ولنبدأ **بالقطاع التعاونى** . فهو بدوره قطاع جديد على حياتنا الاقتصادية يحيط به ضباب شديد . وهو من ناحية اخرى لم يحظ من الباحثين ومن الكتاب بنفس القدر من الاهتمام الذى لقيه القطاع العام. واول ما ينبغى ان نبرزه هو الخلاف فى الطبيعـــة بين التعاون فى ظـــل الرأسمالية والتعاون فى اطار بناء الاشتراكية . فالحركة التعاونية قديمة قدم الحركة الاشتراكية وكثيرا ما حاولت ان تكون بديلا لهـــا . ولـــكن التعاون فى ظل الاشتراكية يكتسب محتوى جديدا تماما . فالتعـــاون فى نطاق الاقتصاد الرأسمالى قام فى البداية على محاولة الاســـتغناء عن الرأسمالى . وبالتالى سار فى اتجاهين : التعاون الاستهلاكى الـــذى يستهدف الاستغناء عن تاجر التجزئة واحيانا تاجر نصف الجملة . وقد نجح هذا الشكل بنوع خاص فى انجلترا التى كانت مهده . ومرد نجاحه هو انه يحارب لضعف حلقة فى النظام الرأسمالى الاوهى التاجر الصغير . اما الاتجاه الثانى فهو التعاون الانتاجى الذى يستهدف الاســـتغناء عن الرأسمالى كمنظم فى المشروع الصناعى . وقد اخفق اخفاقا بعيدا لان العمال يتعذر عليهم عادة ان يجمعوا رأس المال اللازم لانشاء مشروع صناعى ذى حجم معقول ، ولا يجدون لدى البنوك الائتمان المطلوب . وتعاونيات

الانتاج النادرة التى نجحت فى التغلب على هذه الصعاب تحولت الى شركات رأسمالية بين « اقلية » عضويتها ورفضت معاملة العمال الجدد كاعضاء كاملى الحقوق يستوون مع الاعضاء القدامى ويشاركون فى اقتسام العائد على قدم المساواة معهم بغير تمييز الا بمقدار ما يقدمه كل من عمل . وبالعكس انتشر فى النصف الاول من القرن الحالى نوع جديد من التعاونيات هو تعاونيات صغار الرأسماليين او صغار المنتجين التى تنشط اساسا فى مجالى شراء مستلزمات الانتاج وتسويق المنتجات لما تمثله من قوة مساومة تفوق بكثير قوة كل عضو على حده . وقد توسعت بعض الجمعيات التعاونية الاستهلاكية رأسيا بالدخول فى ميدان انتاج بعض السلع الاستهلاكية ، وتوسعت كذلك جمعيات صغار المنتجين فى اتجاه اجراء عمليات التصنيع اللازمة لتحسين تسويق المنتجات (كانشاء مصانع عصير الخضروات والفواكه) . والجمعيات الاستهلاكية تحقق عائدا فى حدود القضاء على ربح تاجر التجزئة ، أى انها لا تحقق قيمة مضافة بالمعنى الدقيق ، وبالتالى فان هذا العائد يتم توزيعه بنسبة مشتروات كل عضو لانه فى الاصل قد اخذ منه حين باعت الجمعية بسعر السوق . اما جمعيات صغار المنتجين فان توزيع العائد فيها يتم على اساس ملكية اعضائها التى تحكم ما يأخذونه من الجمعية من مستلزمات انتاج او ما يقدمونه لها من منتجات تتولى تسويقها ، وبالتالى فهى تبتعد تماما عن مبدأ الغاء الربح الذى قامت عليه تاريخيا حركة التعاون .
اما فى الاطار الاشتراكى فالمقصود بالقطاع التعاونى هو ذلك القطاع الذى يتميز **بالملكية المشتركة** لوسائل الانتاج ، كلها او معظمها ، وبتوزيع العائد على اساس **كمية العمل** الذى قام به كل عضو . وهذه الملكية المشتركة شكل من اشكال الملكية الاجتماعية يتناسب مع درجة معينة من تطور قوى الانتاج . ولذلك فهى ليست غرضا فى ذاته ولايمكن أن نفرض فرضا. وانما تنشأ الحاجة اليها من الرغبة فى تطوير اسلوب الانتاج ، كالانتقال مثلا من صناعة حرفية الى صناعة تستخدم الآلات . والواقع ان الصناعة الحرفية لا تستطيع أن تقاوم طويلا انتشار الصناعة الآلية . ولذلك فانها فى ظل الاقتصاد الرأسمالى تندثر ويتحول الصناع الحرفيون المفلسون الى عمال (٨) . ولنأخذ مثلا على ذلك صناعة « تفصيل » الملابس للرجل. أن هذه الصناعة اندثرت تماما فى بلد مثل الولايات المتحدة او انجلترا اللهم الا من عدد محدود من الخياطين الذين تبقى عليهم اجورهم الباهظة التى تجعل منهم صناع ترف لا تملكه الا نسبة ضئيلة جدا من المستهلكين . اما الغالبية العظمى من هؤلاء المستهلكين فانهم يقتنعون بالملابس « الجاهزة » التى تنتجها مصانع آلية كبيرة . وفى بلد يبنى الاشتراكية لا يكون هناك أى معنى فى جمع الخياطين فى جمعية تعاونية اذا ظل كل منهم « يفصل » الملابس لعملائه . وانما يكون تجميعهم له ما يبرره اقتصاديا اذا كان الهدف منه هو استخدام الآلات والتحول الى انتاج الملابس « الجاهزة » .

---

(٨) ولا يتناقض هذا مع ظهور نشاط حرفى جديد فى ميادين جديدة . فصناعة السيارات قضت تماما على كل نشاط حرفى فى انتاج وسائل النقل الخاصة (العربات) ولكنها فتحت مجالا للنشاط الحرفى فى مجال الصيانة والاصلاح .

بهذا الشكل يتطور الانتاج دون ان يخضع الخياطون لاستغلال راسمالى. هنا انهم سيحصلون على عائد بنسبة عملهم ، ولكنهم من الاصل يعتمدون على العمل فى كسب دخلهم وهم يعيشون فى مجتمع يجعل من العمل أساس الملكية . وفى ضوء هذا المفهوم نرى ان اسم التعاون يطلق عندنا وبالطبع لا يملك اى واحد منهم ثمن شراء الآلات اللازمة (والا لتحول الى راسمالى) وانما سيشتركون جميعا فى شرائها ، وبالتالى ستكون ملكية مشتركة لهم . ومن هذا المثل يتضح ان التعاون فى ظل الاشتراكية يولد عن الرغبة فى تطوير وسائل الانتاج ، ويتمثل فى ملكية مشتركة لهذه الوسائل . ويقوم على فكرة توزيع العائد على اساس العمل وليس على اساس الملكية . وفى ضوء هذا المفهوم نرى ان اسم التعاون يطلق عندنا احيانا على اجزاء من القطاع العام مثل « الجمعيات التعاونية الاستهلاكية» التى هى فى الواقع مجمعات استهلاكية حكومية مملوكة للقطاع العام . وقد احسن المسئولون بالغاء اسم « المؤسسة التعاونية الاستهلاكية »(٩) وتحويلها الى « المؤسسة العامة للسلع الغذائية » . فقد دفع هذا اللبس بعض الكتاب الى اقتراح تمليك « الجمعيات » للمستهلكين بالعمل او حتى للتجار ... ! مع ان وجودها فى القطاع العام يمثل القدر الادنى اللازم لهذا القطاع ليوجه اسواق السلع الغذائية . ومن ناحية اخرى نجد ان الجمعيات التعاونية الزراعية هى اقرب الى جمعيات صغار منتجين (وان كانت تضم فى الواقع كبارهم كذلك) لانها لا تمارس ملكية مشتركة للارض ولا لغيرها من وسائل الانتاج الا استثناء وفى اضيق الحدود (جرار او آلة رى) . ونشاطها الاساسى ينحصر فى توريد مستلزمات الانتاج وتسويق اهم المحصولات . وفى الحالتين العبرة بالملكية وليست بالعمل . ولكن تعاونيات الاصلاح الزراعى تمتاز بوضع خاص ناتج من تحديد الحد الاقصى للملكية العضو (خمسة افدنة) فكون العضو يملك فى العادة ثلاثة افدنة يزرعها بيده يجعل عنصر العمل يبرز بشكل غير مباشر كاساس لتوزيع العائد . فرغم ان المنتفع يحاسب على اساس الكميه التى يوردها من كل محصول ، الا ان الكمية تتوقف الى حد كبير على العمل الذى بذله فى انتاجها . وهناك اخيرا حالة « المؤسسة العامة للتعاون الانتاجى » وهى جزء لا يتجزأ من القطاع العام تدير وحدات انتاجية صغيرة نسبيا فضلا عما لها من رقابة على « الجمعيات التعاونيه الانتاجية» فى الصناعة . ودون ان ندخل فى تفاصيل اكثر عن القطاع التعاونى يمكن ان نخرجنا من اطار هذه الدراسة نريد ان نؤكد مرة اخرى على اهمية هذا القطاع فى تطوير الانتاج فى مجالات الصناعة الحرفية وضرورة تمييزه بشكل واضح عن كل من القطاع العام والقطاع الخاص ، وقيامه على الملكية المشتركة والتوزيع على اساس العمل ومبدا التضامن الاختيارى والادارة الديمقراطية . فالتعاونيات وحدات انتاج ليس للانتاج فيها الطابع الاجتماعى المتقدم الذى يؤهلها لان تكون جزءا من القطاع العام ، واعضاؤها هم لقدر النفس على ادارتها .

---

(٩) وكانت سبعها مثلا « محلات عمر افندى » . ولست ادرى اين التعاون فى هذه الشركه الكبرى ... !

ويبرز اهمال القطاع التعاونى فى أن المناقشات تدور دائما حول العلاقة بين القطاع العام والقطاع الخاص . وتحت هـذا الاسم الاخير جـرت العادة هنا على ادراج أسلوبين للانتاج مختلفين جد الاختلاف وان كان كلاهما لا يدخل فى القطاع العام . فهناك اولا ، **الانتاج السلعى الصغير** . ونعنى به تلك الحالات التى يجمع فيها المنتج بشخصه بين ملكية وسائل الانتاج والعمل . اى بين هذين العنصرين اللذين تفصل بينهما الرأسمالية فصلا حادا . فنحن هنا بصدد منتج يعمل بيديه ويملك وسـائل الانتـاج البسيطة والمحدودة اللازمة لانتاجه مثلما كانت تفعـل الاسرة قديمـا . ولكننا نصف انتاجه بانه سلعى لانه لا ينتج للاستهلاك الذاتى ، بل يبيع جزءا اساسيا من انتاجه فى السوق ، اى لجمهور المستهلكين . ويكفى لندرك اهمية هذا القطاع ان نذكر أن حوالى ٥٣٪ من الاراضى الزراعيه فى حيازة فلاحين يملك الواحد منهم خمسة افدنة فاقل . ومن المسلم به ان مثل هذه المساحة تكفى لاستيعاب عمل الفلاح واسرته كما انها تغنيه عن الاستعانة بعمل الغير الا استثناء وبصفة عارضـة . اى ان نصف انتاجنا الزراعى يتم فى قطاع الانتاج السلعى الصغير . ويمكن أن نضيف الى ذلك الاف الصناع الحرفيين الذين يعملون بايديهم لا يعـاونهم الا « صبيان » يتلقون عنهم المهنه . وهذا القطاع يتميز من الناحيه التكنيكيه بالتخلف الشديد فى وسائل الانتاج كما انه يتميز من الناحية الاقتصادية بان المنتجين فيه تحكمهم فكرة ضمان دخل معقول وليس فكرة تحقيق اكبر ربح ممكن . ونحن نعلم أن السعى وراء اكبر ربح ممكن هو « المحرك » الذى دفع بعجلة التقدم الى الامام بسرعة مذهلة فى ظل الرأسـمالية . ولذلك فلو ترك هذا القطاع وشأنه يظل التطور فيه بطيئا غاية البطء . ومن ثم يتعين على الدوله أن ترعاه ولن تيسر له اسباب التطور من خلال التعاونيات .

اما القطاع الرأسمالى فهو يتميز بالفصل بين ملكية وسائل الانتـاج والعمل (فى غير مستوى الادارة العليا) ، انه يقوم على العمل الاجير . ويبدو ان الرأسمالية الوطنية يحلو لها ان تطمس الفـرق بين القطـاع الرأسمالى وبين الانتاج السلعى الصغير ليزيد وزنها اجتماعيا وقدرتها على الضغط . وهذا واضح بنوع خاص فى حالة الرأسمالية الريفية التى تؤكد صفتها كفلاحين لتستفيد من كل مايمكن ان تقدمه الدولة من مزايا لفقراء الفلاحين . والقطاع الرأسمالى يلائم انواع الانتاج التى جاوزت المستوى الفردى المتخلف السائد فى الانتاج السلعى الصغير ، ومع ذلك لم ترق الى مستوى الانتاج المتقدم ذى الطابع الاجتماعى البارز الـذى يمارسـه القطاع العام . وفى كل البلاد التى فرض عليهـا الاستعمار اوضاع النمو المشوه توجد مجالات كاملة من الاقتصاد القومى فى هذا الوضع ، ومن ثم يمكن ان يلعب فيها القطاع الرأسمالى دورا هامـا ، وتوجه الدولة نشاط القطاع الرأسمالى (١٠) ليس فقط عن طريق الخطة

---

(١) هذه التعبير من الاهمية بمكان كبير . فكلمـات « اشتراكية » و « راسمالية » و « تعاونية » ليست مصطلحات انطباقية ، تعارف الناس عليها ، بل انهـا مقولات علمية تعبر عن حقائق موضوعية .

ذاتها ، وانما عن طريق وسائل اعمالها من حيث توفير ما يلزم لذلك القطاع من مواد اولية وسلع وسيطة وائتمان واحيانا امكانيات التسويق كذلك . وليس ثمة ما يمنع من ان تتحول بعض المشروعات الرأسمالية الى **مشروعات مختلطة** اذا احتاجت الى مساعدة الدولة لتنمو دون ان تتحول جذريا الى مشروع كبير يبرر التأميم .

التكنيك والقانون والاقتصاد : فاذا ما وضحت حدود القطاع العام على ضوء درجة جماعية الانتاج . واذا سلمنا من ناحية اخرى بأن وصول الانتاج الى درجة من الجماعية تبرر التأميم لا يعنى بالضرورة ان طابعه الاجتماعى قد بلغ الحد الذى يمكن المجتمع من تسيير القطاع العام كله كوحدة اقتصادية واحدة ومتكاملة ، فانه يتعين عندئذ البحث عن اسس تنظيم القطاع العام فى وحدات مختلفة .

وثمة شبه اجماع على خطر نقل اسلوب **التنظيم « الحكومى »** الى القطاع العام . ولكن هذا الاجماع يستند فى العادة الى اعتبارات عملية خالصة (مثل الخوف من الروتين) ولا يجد سندا نظريا يعصم فى العمل من تسرب منهج الادارة الحكومية ومقاييسها الى القطاع العام . والسند النظرى هنا ليس الا اختلاف فى الطبيعة بين نشاط الدولة فى القطاع العام ونشاطها فى الادارة الحكومية . فالاول نشاط انتاجى يستهدف انتاج السلع والخدمات المرتبطة بهذا الانتاج السلعى ارتباطا مباشرا (مثل خدمات النقل والتوزيع والجهاز المصرفى) فى حين ان الثانى ينحصر فى اداء خدمات ذات طابع استهلاكى مثل الصحة والثقافة والعدل والامن . ويترتب على اختلاف طبيعة النشاط الادارى للدولة عن طبيعة نشاطها الانتاجى اختلاف القواعد التى تحكم تنظيم اداء كل منهما . فالاصل فى خدمة — مثل الامن الداخلى — انها واحدة على نطاق الجمهورية وأى تقسيم لها ليس الا اسلوبا لحسن ادائها(١١) اما النشاط الانتاجى فان القوانين التكنولوجية والاقتصادية التى يجب ان تحكمه تجعله يتم داخل اطار اقتصادى محدد هو وحدة الانتاج . ومن ثم كان نشاط الدولة الانتاجى موزعا بالضرورة ابتداء بين عدد كبير من الوحدات يتكون من مجموعها القطاع العام . وهكذا تكون نقطة البداية فى تكوين القطاع العام ، وبالتالى فى دراسته ، هى وحداته الانتاجية وما يحكمها من اوضاع وما ينشأ بينها من علاقات وكيف تتحقق عمليا رقابة الدولة والشعب عليها وذلك كله على عكس الحال فى الادارة الحكومية ويمكن ان نسجل هنا دون دخول فى التفاصيل العملية للقطاع العام فى مصر ، ان هذا الفارق فى الطبيعة بين النشاط الانتاجى والنشاط الادارى للدولة لم يبرز بشكل واضح ومؤصل ، وانه على العكس اتخذت بعض الاجراءات التى من شأنها طمس هذه التفرقة . فالاساس فى التمييز بين النوعين من النشاط ما زال عندنا اساسا **شكليا محضا** هو نوع الجهة التى تمارس النشاط . « فالمصالح » الحكومية

---

(١١) وان كان هذا لا ينفى ضرورة البحث على افضل تقسيم ممكن للخدمة يحسن اداءها على افضل وجه وباقل تكلفة .

— **أيا كانت مسمياتها** — تقوم بالنشاط الادارى ، والمؤسسات العامة والشركات تقوم بالنشاط الانتاجي . وقد تعقد هذا المعيار الشكلى حين اكتسبت بعض المصالح الحكومية استقلالا ذاتيا من الناحية الادارية وتحولت الى « هيئات عامة » . وقد صدر قانونان متعاصران ينظم احدهما المؤسسات العامة والآخر الهيئات العامة . وعند البحث فيهما عن معيار موضوعى للتمييز وجدنا كلاما مبهما ومرفوضا . فقانون المؤسسات العامة يعرف المؤسسة بانها تقوم « بنشاط ... مما كان يدخل اصلا فى القطاع الخاص » ... ! ويؤخذ على هذا التعريف ، اولا ، عدم تحديده على اساس علمى موضوعى . فالقطاع الخاص يشتغل فى بلاد كثيرة بانشطة يعتبرها قانون المؤسسات العامة خارجة من نطاقه كالسكك الحديدية والنقل المشترك فى المدن والتليفون والتلغراف والعلاج الطبى بل والتعليم (وهذا هو الوضع السائد فى الولايات المتحدة الامريكية مثلا) . كما يؤخذ على هذا التعريف ، ثانيا ، انه يقوم على التسليم بان الاصل فى النشاط الانتاجى ان يكون بيد الرأسماليين ، وهذا انكار للمفهوم الاشتراكى من الناحية الايديولوجية ، وانكار للواقع الموضوعى من الناحية العملية ، حيث لم تعد الاشتراكية استثناءا شاذا فى عالم اليوم (فهى النظام السائد فى عدد كبير من الدول تضم اكثر من ثلث البشرية) ولا حدثا جديدا على الناس (حيث يمتد عمرها فى الاتحاد السوفيتى الى خمسين عاما) . اما قانون الهيئات العامة فيعرفها بانها تقوم على المرافق العامة ، وواضح ان هذا التعريف معيب اذ انه عرف مجهولا بمجهول . فما هى المرافق العامة ؟ . والواقع ان التعريفين لا يحلان شيئا . ولكن القانونين يتضمنان معيارا شكليا للتفرقة . فالمؤسسات العامة تمارس « المحاسبة التجارية » والهيئات العامة تمارس قواعد « حسابات الحكومة » . ولكن هذا الفارق قد سقط بتطبيق « النظام المحاسبى الموحد » الذى تلتزم به المؤسسات العامة والهيئات العامة بل والمصالح الحكومية ... ! ويبدو ان خلف فكرة التمييز المحاسبى تختفى فكرة ان المؤسسات العامة تحقق ارباحا فى حين ان الهيئات العامة لاتحقق . ولكن هذا المعيار مرفوض بدوره . فليس من المتصور ان تستمر السكك الحديدية على ضخامة ما بها من استثمارات تسير على اساس محاسبة مصروفات وايرادات فقط ولا يكون لها حساب رأسمالى . فحتى لو رأت الدولة تخفيض اجور النقل الى حد لا يسمح بتحقيق ارباح لو يؤدى الى تحقيق خسائر فلا بد من تقدير تلك الخسائر تقديرا دقيقا . وهذا لا ينسى الا بنسبتها الى راس المال المستثمر فى هذا «المرفق» . ويمكن ان نقول نفس الشىء بالنسبة « للهيئة العامة لقناة السويس » . فقد حلت محل شركة كان لها راس مال معلوم وارباح تنسب اليه ، وكان ينبغى ان تحتفظ بهذا الهيكل . كما انها اجرت استثمارات ضخمة فى توسيع القناة وتطهيرها كان من الضرورى لتحديد عائدها « مسك حسابات تجارية » . ومن ناحية ثانية اتخذت بعض الاجراءات فى اتجاه ازالة الفروق بين النشاط الانتاجى والنشاط الادارى للدولة . وكان اول هذه الاجراءات الغاء المؤسسات الثلاث الكبرى (الاقتصادية — ومصر — ونصر) وما تلاه من اتباع المؤسسات الرمية

للوزارات . ولسنا نقصد الدفاع عن نظام المؤسسات العامة المتعددة النشاط ولا رفض رقابة الوزراء على النشاط الانتاجى باعتبارهم ممثلين للسلطة السياسية للدولة. كذلك ليس هنا موضع مناقشة فكرة المؤسسات النوعية ، فهذا ما سنعرض له تفصيلا فيما بعد . وانما نريد الاشارة الى ما صاحب هذا التغيير ـ لا سيما فى الوزارات التى تقوم بنشاط ادارى وانتاجى فى نفس الوقت ـ من اتجاه نحو اضمحلال الفروق بين النشاطين من الناحية العملية وممارسة الوزير لسلطاته ازاء وحدات الانتاج بطريقة تشبه كثيرا تلك التى يمارس بها سلطاته الرئاسية ازاء المصالح الحكومية . وكان تلقى هذه الاجراءات صدور قانون موحد للعاملين فى الدولة والقطاع العام . لقد كان الدافع وراء اصدار هذا القانون هو ان الشركات المؤممة كانت قد ورثت من القطاع الرأسمالى أوضاعا شاذة ومتنافرة فيما يتعلق بالاجور والمرتبات ، لاسيما فى مناصب الادارة العليا. وكانت هذه الاوضاع ترجع الى اسباب مختلفة . فالشركات التى كان يهيمن عليها رأس المال الأجنبى ، كانت تمنح موظفيها الاجانب (أو تخصص للوظائف التى لا يشغلها الا الأجانب) مرتبات ضخمة تقوم على فكرة تعويض الاجنبى عن الاغتراب بمنحه مرتبا اعلى مما كان سيحصل عليه فى بلده حيث المرتبات من الاصل اعلى بصفة عامة مما يتحمله اقتصاد مثل الاقتصاد المصرى (١٢) . هذا بالاضافة الى ان اهم ما كان يشغل هؤلاء الاجانب عموما هو الاثراء على حساب الشعب المصرى . ومن ناحية اخرى ، كان بعض كبار مساهمى الشركات يفضل الحصول على مرتبات ومزايا عينية كبيرة لان هذا ما يميزه عن المساهم العادى ، فضلا على ان المرتبات تدفع ضريبة اقل من تلك التى تجبى عن دخل القيم المنقولة . ومن ناحية ثالثة كان مبدأ حرية صاحب العمل فى تحديد الأجور يفتح المجال واسعا لتحديد المرتبات على غير اساس موضوعى ويوحى من الاهواء والمصالح الشخصية والعائلية . واخيرا كان نظام المرتبات وسلمها يختلف من شركة الى اخرى ، ليس فقط على اساس حجم رأس المال أو رقم الاعمال او متوسط الأرباح ، وانما نتيجة للأوضاع التى اشرنا اليها للتو . لكل ذلك كان لابد بعد حركة التأميم الواسعة من تصفية هذه الأوضاع الشاذة والا يصبح مجرد العمل فى القطاع العام مصدرا لميزة مادية يتمتع شخص يؤدى نفس العمل وبنفس الكفاءة فى القطاع الادارى للدولة . ولكن قانون العاملين تجاوز كثيرا الهدف المشار اليه ، ووحد تماما ، فى الجملة وفى التفاصيل ، بين قواعد الأجور فى الدولة والقطاع العام . وقد ترتب على ذلك ادخال قواعد ـ ان كان لها ما يبررها فى الادارة ـ فهى غير مقبولة فى النشاط الانتاجى مثل فكرة العلاوة الدورية الاجبارية ، أو الترقية بالاقدمية . فتلك قواعد مردها فى الجهاز الادارى تعذر قياس ما يقدمه الموظف من العمل قياسا مباشرا كما وكيفا مما يؤدى الى الاكتفاء بمرور الزمن دون ادانة الموظف بتقصير لافتراض انه يقوم بعمله على وجه مرض . أما فى النشاط الانتاجى فان زيادة المرتب

(١٢) وكان هذا مبررا بوضع خاص فى شركة قناة السويس . وكان مرتب محافظ البنك الاهلى المصرى أضعف مرتب رئيس الوزراء فضلا عن المزايا العينية الكثيرة التى كان يتمتع بها .

يجب ان تقترن بزيادة الانتاج ، كما ان « الترقية » لابد أن تكون مقابل زيادة فى المهارة ، وكل هذا قابل للقياس .

ولهذا فلا بد لنا ان ننتقل من هذه النقطة ان نؤكد من جديد أهميـــة التفرقة بين النشاط الانتاجى والنشاط الادارى . فالاول موضوعه انتاج السلع على اختلاف أنواعها والخدمات المرتبطة بهذا الانتاج . وهذه وتلك تباع بثمن وتحقق عائدا سلبيا أو ايجابيا يتعين نسبته الى راس المـال المستثمر فيها . أما التى فموضوعه اداء خدمات توفر امن المجتمع وترفع مستوى افراده الجسمى والعقلى ، والاصل فيها الاداء بالمجان (وحتى اذا تقاضت الدولة بعض الرسوم مقابل ادائها — كالرسوم القضائية — فان المقصود بالرسوم تفادى اساءة استخدام الخدمة اكثر منه تغطية نفقاتها) . وهذه الخدمات موجهة الى المجتمع فى مجموعه ولا يمـكن حسـاب العائد على المجتمع من الاستثمار فيها الا بطريق غير مباشر — كالتقدير الرقمى لنتائج مكافحة الأمية عن طريق قياس اثرهـا فى زيادة الانتـــاج (١٢) .

وخلاصة كل هذا هى ان قواعد التقسيم الادارى لا تساعدنا فى مشكلة تحديد عدد واحجام الوحدات التى يتكون منها القطاع العام . فهل يمكن ان نتلمس حلا للمشكلة فى الابقاء على **الاوضـــاع الموروثة عن القطـــاع الراسمالى** ، وان نستلهم تلك الاوضاع عندما تنشىء الدولة وحدات جديدة؟ ان وحدة الانتاج هى اطار اقتصادى يتم فى داخله عدد من عمليات الانتاج المترابطة فنيا واقتصاديا والتى يترتب عليها تحقيق قيمة مضـــافة . وفى ضوء هذا التعريف يثور على الفور مبدأ ضرورة تحقيق هذه القيمـــه باقل تكلفة ، أو بعبارة اخرى تطرح قضية ترشيد الانتاج . فهل يحقق النظام الراسمالى بصفة عامة الرشد المطلوب ، وما درجـــة ذلك الرشـــد فى الاقتصاد الراسمالى فى مصر قبل نشأة القطاع العام ؟ سبق أن ذكرنا ان الراسمالية تعمم الانتاج السلعى فى المجتمع وتضفى عليه طابعا جديدا هو طابع السعى وراء تحقيق اكبر ربح ممكن . فاقدم صور الانتاج ، تلك التى تقوم عى اساس الانتاج من اجل الاسـتهلاك الذاتى فى اطـار الأسرة أو القبيلة ، تكون بعيدة الى حد كبير عن فكرة الترشيد . حقا ان الترشيد من حيث هو وفر فى الوسائل وزيادة فى الانتاج يوجد دائما بقدر أو باخر فى كل مجتمع انسانى . فالرشد هنا هو اعمال للعقل (١٤) بقصد

---

(١٢) وقد جرت اجهزة التخطيط عندنا على احتساب هذه الخدمات ضمن الدخل القومى . ونحن نريد هنا أن نتحدث فى حقل نظرى حول التفرقة بين ما هو انتـــاج وما ليس انتاجا . ولكن نكتفى بتسجيل على خطأ المنهج الذى يتبع ان نفكر ان وزارة التخطيط تحسب الناتج القومى وتنسبه للقطاعات السلعية على اساس قيمة انتاج هذه القطاعات ، أما بالنسبة لقطاع الخدمات فانها تحسب الانتاج على انه المنفق فى ادائها . وهذا يؤدى بنا الى انه اذا عدنا بالمدرسة فى قريته ثم هجرها هذا نهائيا أو لآخر ، أو اذا عدنا وجدنا مدرسة لم يتردد عليها احد ، فان الناتج القومى يزيد رغم ذلك بقيمة تكلفة المدرســـة أو الوحدة المحجرة المذكورة ... !

(١٤) الرشد Rationality والكلمة الانجليزية مشتقة من الاصل اللاتينى Ratio الذى يفيد معنى العقل والحساب والتدبير . ومن نفس الاشتقاق نجد الاتجاه العقلانى فى اسمه Rationalism . وأما ترشيد Rationalization فى الاقتصاد هو السعى للوصول للرشد .

الاهتداء الى افضل سبيل . والانسان « حيوان عاقل » كما هو معروف . ولذلك فهو فى كل الظروف يحاول ان يحصل على افضل ناتج باقل تكلفة . ولكن الاقتصاد القائم على الاستهلاك الذاتى لا يتيح فرصا كثيرة لاعمال العقل والترشيد . فالانتاج بطبعه محدود التنوع ، ووسائل الانتاج أولية الى حد كبير والغرض منه الاستهلاك المباشر دون احتكام الى راى الغير، كما ان عدم وجود مبادلات ولا نقود لا يعطى الفرصة للمقارنة الدقيقة والتقويم السليم للجهد المنفق والناتج المحقق من اسرة الى اسرة (١٥) . ومن ثم اتسم تطور الانتاج بالبطء الشديد واكتسبت طرق الانتاج فى المجتمعات المقفلة طابعا تقليديا بحيث اصبحت تستند فى نظر الناس الى العرف والعادة اكثر من استنادها لحساب او تقويم وسكن اليها الناس فلم تعد موضع مناقشة او بحث او تطوير . ولكن ظهور الانتاج السلعى (الانتاج بقصد المبادلة) واستخدام النقود بدا يهيىء الجو لمقارنة التكاليف بالنتائج لدى مختلف المنتجين . وكان هذا فى ذاته حافزا على مزيد من تطور الانتاج . فلما جاءت الراسمالية خطا الترشيد خطواته الكبرى . فالراسمالى فى ابسط صورة شخص يملك راس مال نقديا يشترى به كمية من السلع ثم يعيد بيعها محققا ربحا . وهذا الربح هو غرضه من العملية كلها . فكما سبق لن ذكرنا اكتسبت الراسمالية الانتاج السلعى طابعا جديدا . فبعد ان كان الغرض الاساسى من المبادلة هو حصول كل من طرفيها على سلع لا ينتجها وكانت النقود « مجرد وسيط فى المبادلات » (كما يقال حتى الآن فى عرض وظائفها) اصبح هذا الغرض هو النقود ذاتها تعود بعد الشراء او البيع وقد ازدادت عددا . وهكذا نجد ان بداية نشاط الراسمالى ــ وهو بعد تاجر ــ حساب يبين بدقة ما بذل وما اخذ ، لان بدايته كمية من النقود ، اى كمية من سلعة مقسمة الى وحدات متماثلة تتمتع « بقبول عام » وتقاس بها كل القيم . ولما كان الهدف هو الربح ، فمن الطبيعى ان يسعى الراسمالى الى زيادته ، الى الحصول على اقصى ربح . وهذا يدعوه الى مقارنة ما يربحه من تجارته بما يربحه غيره فى غيرها من التجارات محاولا ان لا يقل ربحه عن غيره . وهكذا يدفع الربح الى الترشيد دفعا . فاذا انتقل الراسمالى الى الصناعة فان العملية تصبح اكثر تعقيدا . فهو يشترى وسائل انتاج وسلعا انتاجية وقوة عمل ، وينتج سلعا غير التى اشتراها . ولكن الاقتصاد النقدى يمكنه من أن يجرى حسابا واحدا لكل جوانب العملية بحيث يحدد بدقته التكلفة والثمن والربح . وقد ولدت المحاسبة بالفعل مع مولد الراسمالية الحديثة،وكان اكتشاف تكنيك القيد المزدوج خطوة حاسمة فى تطورها (١٦) .

---

(١٥) انظر : لانج ، المرجع السابق ص ١٦٧ وما بعدها . وكذلك :
Maurice GODELIER : Rationalité et irrationalité en économie. Maspéro, Paris 1966.

(١٦) ويمكن من الواقع المصرى ان نضرب مثلا يقرب الى الذهن اثر الانتاج للسوق فى ترشيد الانتاج وتطويره . فالفلاح المصرى كان يزرع الذرة طلبا لاستهلاكه الخاص وليس للبيع فى السوق . وقد ترتب على ذلك استمراره فى زراعتها باساليبه المتخلفة بعض النظر عن « العائد » منها ، فى حين انه يفكر حين يزرع محصولا تجاريا فيما اذا كان من الافضل له ان يزرع القطن او القصب او القمح وقد ترتب على ذلك ان تطورت زراعة المحاصيل التجارية وتخلفت زراعة الذرة تخلفا شديدا الى ما قبل عامين .

ومهما يكن من أمر فان انتشار الرأسمالية اصطحب بانتشار الحساب الاقتصادى والرغبة فى الترشيد . ولكن الملكية الفردية كانت دائما عقبة فى سبيل الترشيد ، حاول الرأسماليون التغلب عليها عن طريق الشركات . ولكن الملكية الرأسمالية ظلت رغم ذلك قيدا على الترشيد الصحيح . واذا قصرنا الحديث على جانب واحد من جوانب الترشيد وهو حجم الوحدة الانتاجية نرى مدى بعد المشروع الرأسمالى عن المثل الاوضاع . ومن المعروف أن زيادة حجم المشروع تقلل من التكاليف وتعطى فرصا أفضل فى التوزيع . أى تكون وسيلة لزيادة الأرباح عن طريق ما يسمى « مزايا المشروع الكبير » ولكن زيادة حجم المشروع تعنى زيادة رأس المال المستثمر فيه . وهذه الزيادة يمكن أن تصطدم بعقبات عدة ترجع جميعا الى الملكية الفردية . فقد يعجز أصحاب المشروع عن توفير رأس المال اللازم للتوسع من أموالهم الخاصة او بالاقتراض ؛ ومع ذلك فهم يحرصون على الطابع العائلى للمشروع (١٧) . وقد يبحث أصحاب المشروع عن شركاء فلا يجدونهم . وقد توجد لديهم رؤوس الاموال اللازمة ، ولكنهم يفضلون استثمارها فى مشروعات أخرى تطبيقا لمبدأ « توزيع المخاطر » الذى يسير عليها كثير من الرأسماليين ، أو لتوقعهم ربحا أعلى منها ... الخ . لكل ذلك فان **الحجم الامثل للمشروع** الذى كان محل اهتمام عدد من الاقتصاديين لم يكن له فى الواقع الاقتصادى وجود فعال . فالحجم الامثل للمشروع هو ذلك الذى يحقق له اقل تكلفة واعلى حصيلة من البيع . والمفروض ان تحديد هذا الحجم يقوم على دراسة علمية لمختلف طرق التكاليف بين عناصر الانتاج على مستويات مختلفة ومقارنة النتائج فى جميع الاحوال حتى نصل الى أفضل حجم فى اطار التكنيك السائد . ومثل هذه الدراسات لم تعرف طريقها الى المشروع الرأسمالى الا مؤخرا ، وفى داخل مشروعات احتكارية ضخمة تكون مشكلتها الرئيسية هى وضع الاحتكارات الاخرى التى تنافسها ولا تثور فيها مشكلة الحجم الا فى حدود الرغبة فى زيادة الحجم للتخلص من المنافسين . ويمكن أن نتصور فى هذا الاطار احتفاظ المشروع بحجم اكبر من الحجم الامثل اذا كان ذلك يبدو ضروريا للقضاء على منافس قوى أو الحد من نفوذه . كما أن قدرة الاحتكارى على فرض ثمن مرتفع تخفف من حدة الدافع الى تخفيض التكاليف . وهكذا يمكن للاحتكار ان يتجاوز الحجم الامثل فترتفع تكاليفه الحدية ولكن ربحه لا ينتقص لانه بوسعه أن يرفع الثمن (١٨) .

---

١٧ ـ ما زالت المشروعات العائلية ـ أى المملوكة لافراد اسرة واحدة ـ دورا هاما فى أوروبا رغم اتساع نطاق حركة التركز . فمصانع كروب وشنيدر حتى انعام الماضى كانت ملكية عائلية وكذلك الشأن فى بنك روتشيلد . انظر :

A.J. RAYNAL : L'entreprise familiale. Paris 1966.

١٨ ـ بل ان اثر الاحتكار يبدو فى تقليل الاهتمام بمستوى الانتاج ذاته ـ وهذا وجه آخر من عدم الترشيد . فقد ثبت فى أمريكا مثلا أن شركة جنرال موتورز (وهى أكبر احتكار فى العالم) تنتج سيارات لا تواجه فيها شروط كاملة للامثل اعتمادا على سمعتها ونفوذها ، وان لاتحاد المعدنين شروط للامثل ـ ينفق عليها اكثر من ثمانى ملايين دولار فى عام خسرت فيه الارباح المصانع ٢٠٠ مليون دولار .

انظر كذلك : J. NADER, Unsafe at any speed. N.Y. 1966.

وفى النهاية هذا الرشد الذى يدفع اليه السعى للحصول على اكبر ربح ممكن محصور فى حدود المصلحه الفردية للمشروع أو لاصحابه ولا علاقة له بالرشد فى استخدام الموارد على النطاق القومى . وكما سبق ان ذكرنا كان الاقتصاديون القدامى يعتقدون ان الاستخدام الكامل للموارد يتحقق تلقائيا من خلال سعى كل راسمالى لتحقيق اكبر ربح ممكن . ولذلك ركزوا اهتمامهم على دراسه وضع وسلوك المشروع وتتبع اتباعهم فى ذلك شوطا بعيدا بحيث لم يعرف الاقتصاد على أيديهم الا التحليل الوحدى microanalysis فالمجتمع ليس الا مجموعا حسابيا من الافراد، والاقتصاد القومى ليس الا مجموعا حسابيا للمشروعات وللمستهلكين. وقد اثبت الواقع خطا هذه الفكرة. وبدلت على يد المدرسة السويدية وكينز ومدرسته محاولة لدراسه الظواهر الاجمالية فى الاقتصاد القومى ــ او ما يسمى التحليل الجمعى macro-analysis بقصد البحث عن وسائل تحقيق الاستخدام الكامل للموارد). ولكن الزعم بتحقيق الاستخدام الامثل (او الترشيد) للموارد فى اطار النظام الراسمالى مازال حبيس النماذج النظريه الرياضيه الخالصة . واذا كان ذلك هو شان الاقتصاد الراسمالى المتقدم من حيث البعد عن الرشد ، فان الاقتصاد المصرى فى ظل الاوضاع الراسمالية المحكومة بالاستغلال الاستعمارى كان ابعد مايكون عن التنظيم الرشيد (فالنمو المحدود والمشوه والبطىء والنافع لمصالح راس المال الغربى كان لا يمكن الا ان يعطينا صورة نجد فيها عناصر احتكارية تجاور صناعة حرفية او مشروعات عائلية صغيرة بدائية الاساليب ، وتتحدد فيها العلاقات بين المشروعات لا على هوى الجماعات الاحتكارية فحسب بل على حسب جنسيه راس المال ومن يرتبط بكل جنسية من الراسماليين المحليين . وليس فى كل هذا اى عنصر من عناصر الرشد . ولذلك فان وضع الشركات عند تاميمها كان بصفة عامة بعيدا تماما عن الترشيد . ومن الخطا ان يظل هذا الوضع مؤثرا فى تنظيم القطاع العام حتى الآن .

هنا نحاول اذن تلمس حل مشكلة الهيكل التنظيمى على اساس من التبعية الادارية او استيحاء لتقسيمات الادارة ، كما انه ليس من المعقول اصلا ان يبقى هذا الهيكل استمرارا لما قبل التاميم . ولا يغنى فى هذا المجال الاجراءات الجزئية والترقيعية كادماج بعض الشركات فى بعضها البعض ، او تغيير تبعية بعضها من مؤسسة الى اخرى او من وزارة الى اخرى ، او انشاء وزارة نوعية معينة او الغاؤها . ان الهدف الاقتصادى للتاميم هو رفع الكفاية الانتاجية (اى زيادة الانتاج كما وتحسينه نوعا وتخفيض التكاليف) فى الوحدات القائمة وتحقيق اعلى تراكم اشتراكى ممكن للتوسع فى انشاء وحدات جديدة . وهذا يقتضى اول ما يقتضى ترشيد الانتاج ، واول خطوات ترشيد الانتاج هى ترشيد التنظيم نفسه ، اى العمل على ان يقوم هيكل القطاع العام على اسس رشيدة . ونقطة البداية فى هذا هو ان نعتبر القطاع العام قد اخذ عن القطاع الراسمالى مصانع متفرقة (تقوم بينها علاقات انتاج متنوعة) كان الفاصل الاساسى بينها هو الملكية الراسمالية وان عليه أن يعيد تنظيم كل ذلك بحيث تنتظم هذه المصانع (المملوكة جميعا للدولة) فى هيكل رشيد . ومن

ثم يتعين البحث عن معيار موضوعي يحكم التئام كل عدد معين من المصانع في وحدة انتاجية ، معيار يحكم الوحدة الانتاجية وجودا وعدما ، كما يحكمها من حيث الحجم ومن حيث علاقتها بغيرها من الوحدات وبأجهزة الاشراف والرقابة . ولا يمكن أن نجد هذا المعيار الا في طبيعة الاقتصاد الاشتراكي وعلاقات الانتاج الخاصة به . لقد نظر الاقتصاديون الاشتراكيون لمدا طويلا الى **علاقات الانتاج الاشتراكية** على أنها علاقة مجردة ومباشرة بين الفرد والمجتمع . ولكن الواقع أن الفرد لا يدخل في علاقة مباشرة بالمجتمع الاشتراكي الا من حيث هو مواطن ومستهلك ومستفيد من الخدمات العامة . اما في مجال الانتاج ، فان المجتمع الاشتراكي لا يمارس الانتاج ككيه مركزيا بحيث يمكن أن نعد كل المنتجين بمثابة عاملين في « مشروع عملاق » يملكه الدولة ، كما أن المنتج المنفرد فيه ظاهرة نادرة جدا ان لم تكن معدومة . والشكل السائد للانتاج في اقتصاد اشتراكي غالبا هو تجمع عدد من المنتجين ليمارسوا معا عمليات انتاج محدودة في اطار محدد هو الوحدة الانتاجية . **فالوحدة الانتاجية** تجمع عاملين Collective of Workers يشكل كيانا اقتصاديا متكاملا . وعلاقات الانتاج الاشتراكي تدور أساسا حول الوحدة الانتاجية فهي عبارة عن علاقات الوحدة الانتاجية بغيرها من الوحدات ، وعلاقتها بالعاملين فيها وعلاقتها بالدولة التي تمثل المجتمع (١٩) . وقد ادى اهمال الاقتصاديين الاشتراكيين لهذه الحقيقة الى التقصير في تحديد مفهوم الوحدة الانتاجية . وأول ما يتعين ابرازه هو التمييز بين الوحدة الانتاجية من الناحية التكنيكية (المصنع مثلا) والوحدة الانتاجية من الناحية الاقتصادية (التي قد تشمل مجموعة من المصانع) . ذلك أنه لا يكفي أن يوجد « تجمع من العاملين » يمارسون معا عمليات انتاجية محددة لكي توجد وحدة انتاجية بالمعنى الاقتصادي . والوحدة الانتاجية بالمعنى الصحيح هي تلك التي يتعين عليها أن تتخذ **«قرارات اقتصادية»** . ولكي لا يكون هذا تعريفا « للماء بعد الجهد بالماء » نقول ان القرارات الاقتصادية هي تلك التي تتعلق بحجم الانتاج ونوعه ونماذجه . ومن الواضح انها تمتد في اتجاه سابق للانتاج الفعلي الى تحديد نوع الآلات والمواد الوسيطة ومؤهلات وخبرة العاملين ، ثم الى اختيار المنتج الذي يجرى التعامل معه بصدد الآلات كلها او بعضها وبصدد مختلف المواد الوسيطة .. الخ . كما أنها تمتد فيما بعد الانتاج الى تحديد الاسواق والعملاء والاسعار الممكنة . وجوهر القرار الاقتصادي أنه **« اختيار »** بين حلول بديلة بقصد الوصول الى تأليف أمثل من الطول ، ولن هذا يتم على أساس **حساب اقتصادي** للتكلفة والعائد في كل حالة . والوحدة التكنيكية لا تتخذ هذا النوع من القرارات . فمثلا مصنع النسيج في شركة كبيرة للغزل والنسيج

---

(١٩) انظر المقال القيم الذي كتبه ب . سوخارمسكي (نائب رئيس لجنة الدولة للعمل والاجور في الاتحاد السوفيتي) : **New Elements in Economic Incentives** الذي نشر في مجلة « قضايا اقتصادية » السوفيتية سنة ١٩٦٥ ثم ترجم ضمن مجموعة المقالات المنشورة بالانجليزية تحت اسم :

«Soviet Economic Reforms». Novosty Press Agency Publishing House.

يعتمد اساسا فى مادته الوسيطة على مصنع الغزل التابع لنفس الشركة، ويقدم انتاجه « من المنسوجات الخام » الى مصنع التبييض والتجهيز التابع لها كذلك . فهو ليس له الاختيار بين عدد من الحلول البديلة (كأن يشترى الغزل من شركة أخرى بسعر ارخص لو ان يبيع « الخام » بسعر اعلى لشركة ثالثة) . واذا منح هذا الحق تفككت الوحدة الانتاجية الى ثلاث وحدات . اذ سيكون عندئذ لمصنع الغزل أن يبيع الخيوط لمن يشاء ولمصنع الصباغة والتجهيز ان يشترى المنسوجات ممن يشاء . اما فى اطار الوحدة الانتاجية الواحدة فان المصانع الثلاثة تشكل مجموعة متكاملة من الوحدات التكنيكية لها سياسة اقتصادية شاملة . وهذا بالطبع لا يتنافى اطلاقا مع ضرورة وجود حسابات دقيقة لكل وحدة تكنيكية ، ومع جواز تمتعها بنوع من الاستقلال الادارى داخل الوحدة الانتاجية لو حتى أن يأخذ تداول المنتجات بين الوحدات التكنيكية شكل بيع وشراء وتحقيق فائض مادام كل هذا يقرر على مستوى ادارة الوحدة الانتاجية كلها وبقواعد تقررها ولا يترتب عليه حرية كل مصنع فى البيع والشراء خارج الوحدة الانتاجية . ولكن « الاثمان » « والارباح » التى تتم داخل الوحدة الانتاجية عند انتقال الانتاج من مصنع الى مصنع ليس لها دلالة اقتصادية كبيرة ، اذ العبرة بالنتائج الاجمالية للوحدة الانتاجية . ومع ذلك يحسن دائما من الناحية المحاسبية أن تحسب التكاليف فى كل مصنع على اساس موضوعى ، كما يحسن من الناحية الاقتصادية ان تنسب كل اضافة للقيمة بدقة الى المصنع الذى اضافها . ويلاحظ فى هذه الحدود انه من المتصور ان تتكون الوحدة الانتاجية من وحدة تكنيكية واحدة او من عدد من الوحدات . والأمر المهم فى هذا الصدد أن يعبر الوضع القانونى عن الواقع الاقتصادى ، اى الا يكون اقتصار الوحدة الانتاجية على مصنع واحد نتيجه لاطار قانونى صرف يتناقض مع واقع أن مصنعها يعتمد كليا على انتاج مصنع يشكل من الناحية القانونية وحدة انتاجية اخرى مع انه بدوره يبيع انتاجه كله او معظمه للوحدة موضوع البحث . وهكذا بعد أن ميزنا بين التكنيك والاقتصاد، يتعين أن نميز بين الاقتصاد والقانون .

فالمجتمع البشرى يعيش دائما وفى جميع اطواره فى ظل مجموعة من القوانين لها اثرها المباشر على الانتاج . واذا استثنينا عددا قليلا للغاية من العلاقات الشخصية الخالصة ، نجد أن لكافة العلاقات القانونية ارتباطا بالملكية او تأثيرا عليها . وهذا واضح تماما فيما تسميه القوانين المدنية والتجارية التى تنظم التعامل فى الاموال ، اى فى الملكية . ولكن قوانين الاحوال الشخصية لها أيضا اثرها فى الملكية بما ترتبه من حقوق للزوجين وللاولاد والاباء فى اموال بعضهم البعض . وحتى القوانين الجنائية بعضها قد شرع لحماية الملكية (جرائم الاموال والتزوير ... الخ) والبعض الآخر يحدث آثارا على الملكية (التعويض ، الغرامة ، المصادرة ... الخ) . وتحدد قوانين كل مجتمع ــ فيما تحددمن أمور تتعلق بالانتاج ــ الاطر المختلفة التى يتم داخلها الانتاج ، تحدد شكل وحدة الانتاج وحجمها وعلاقتها بغيرها . وفى بداية الانتاج الرأسمالى ، حين يكفى رأسمال الفرد الواحد للقيام بانتاج اقتصادى ، كانت « الذمة المالية »

للراسمالى الفرد هى ضمان لكل ما عليه من حقوق قبل الغير . اى ان الشخص الطبيعى — بلغة اهل القانون — كان هو الاساس فى المعاملات . ولكن ينبغى ان نوضح على الفور ان المسئولية الشخصية عن الديون بالمعنى الضيق (التى كانت فى ظل القانون الرومانى تبيح للدائن ان يتصرف فى شخص المدين وحريته ، قد اختفت منذ أمد بعيد ، وان الشخص الطبيعى بالتالى ليس الا مجموعة من الاموال فى ملكية فرد واحد تواجه كل الالتزامات المترتبة على تصرفات هذا الفرد . وحين تقدم الانتاج الراسمالى ونشات الضرورة لوجود وحدات انتاج — او مشروعات — اكبر من ملكية الفرد الواحد ظهرت الشركات بمختلف انواعها . وصاغ فقهاء القانون نظرية كاملة **للشخص المعنوى (او الشخصية الاعتبارية) وطبقوها على** انواع الشركات . وكانت نتيجة هذا كله فى ظل الاقتصاد الراسمالى استقلال وجود وحدة انتاج ليست ملكا لشخص طبيعى محدد ولا تتمتع فى نفس الوقت بشخصية اعتبارية . ربما ان الشخصية الاعتبارية بدورها لا تمنح قانونا الا لمشروع تجمعت له رؤوس أموال معينة بشكل معين ، فان وجود وحدة الانتاج يبقى محكوما فى النهاية بالملكية الفردية . ولهذا فانه من المالوف فى الاقتصاد الراسمالى ان نشهد مصانع يكمل انتاجها انتاج البعض الآخر بحيث يمكن اعتبارها وحدات تكنيكية متكاملة ، ومع ذلك تبقى منفصلة وتكون وحدات انتاجية مستقلة لانها ملك لاشخاص — طبيعيين او معنويين — مختلفين . وهكذا لا تتطابق بالضرورة الشخصية القانونية المستقلة مع المحتوى الموضوعى للوحدة الانتاجية . ويبقى الاساس فى النظام الراسمالى هو المشروع الذى يتحدد براسماله قبل ان يتحدد بموضوع انتاجه . ويحاول الراسماليون التغلب على الآثار السلبية لتفتيت وحدات الانتاج على هذا النحو نتيجة لاوضاع الملكية الرسمالية بالالتجاء الى عدة طرق . واهم الطرق واجداها هو بالطبع الاندماج ، اى اضمحلال الشخصيات القانونية للمشروعات المتكاملة فى شخصية قانونية واحدة لمشروع كبير يضمها جميعا حتى تتطابق الشخصية القانونية مع الواقع الانتاجى . ولكن الاندماج دونه عقبات كثيرة يزيد عددها كلما برز الطابع الشخصى فى كل مشروع . ولذلك قد تكتفى المشروعات المتكاملة بطرق دون ذلك من حيث الفعالية كالعقود طويلة الاجل التى تحكم المبادلات بينها او الروابط الشخصية التى تتمثل فى تبادل اعضاء مجالس الادارة بين مختلف المشروعات . وفى المجتمع الاشتراكى تثور ايضا قضية الشخصية القانونية الاعتبارية . ذلك انه ما دامت درجة تطور الانتاج فى اتجاه المزيد من الجماعية لا تسمح بعد باتخاذ كافة القرارات الاقتصادية مركزيا ، فلا بد من تحديد مستويات معينة يكون لها **سلطة** اتخاذ تلك القرارات . والهيئة التى تعطيها القوانين واللوائح سلطة اصدار قرارات على هذا المستوى يكون لها عادة **شخصية اعتبارية** . ومن الامور البالغة الاهمية ان تمنح الشخصية الاعتبارية لمجموع العاملين الذى يشكل بالفعل وحدة انتاجية بالمعنى الاقتصادى . فهذه الوحدة هى المكان الذى يمكن فيه ان تتخذ القرارات الاقتصادية الجارية باعلى قدر من الفعالية والكفاية . وقد سبق ان شرحنا ان المقصود بالقرارات الاقتصادية هى تلك التى تقوم على الاختيار بين حلول بديلة . وهذا الاختيار غير متوافر الا حيث تكون

العلاقات موضوعة متعددة وغير منتظمة . فالمصنع الذى يعتمد على مورد واحد لكل ما يحتاج اليه من مادة أولية يقيم مع هذا المورد علاقة وحيدة ومنتظمة ينتفى معها الاختيار ، وبالتالى تنتفى امكانية اتخاذ القرارات الاقتصادية . أما حيث يمكن شراء المادة الاولية ـ فى نفس المثل ـ من موردين مختلفين ويجرى العمل بالفعل على ذلك ، فاننا نكون بصدد علاقة غير منتظمة تحتمل وجود البديل ويمكن معها الاختيار . ومن ناحية أخرى تقوم الوحدة الانتاجية عادة بعدد كبير من عمليات المبادلة شراء وبيعا (بعكس حالة الوحدة التكنيكية التى تعتمد على أخرى تسبقها لوطيها فى سلسلة الانتاج) . ولهذا كان تعدد العلاقات التى تقوم بين مجموع معين من العاملين وغيره وتنوعها وعدم انتظامها دليلا على أنه يشكل وحدة انتاجية بالمعنى الاقتصادى ، لانه يمارس الاختيار الذى هو جوهر القرارات الاقتصادية . والذى نريد أن نضيفه هنا هو أنه لا يكفى اتخاذ القرارات بأى شكل من الاشكال ، بل ان المطلوب هو اتخاذها على أعلى مستوى ممكن من الفعالية ، أى اتخاذ أفضل القرارات . وفعالية القرارات واقترابها من الحد الامثل تفترض فيمن يتخذها المعرفة بعدد كبير من البيانات المتصلة بموضوع القرار ومعرفة وثيقة بظروف الانتاج الاخرى المساندة . فمثلا حيث تكون شركة غزل ونسيج بصدد اتخاذ قرار يتعلق بزيادة أو نقص انتاج خيوط من سمك معين (نمرة معينة بلغة تلك الصناعة) يفترض فيمن يتخذ القرار معرفة بصناعة الغزل وبترتيب « النمر » وبأنواع القطن التى يمكن استخدامها فى انتاج كل « نمرة » أو طاقة من « النمر » وأنواع المنسوجات التى تستخدم فى انتاجها الخيوط المختلفة وحالة الانتاج بصفة عامة فى صناعة الغزل والنسيج المحلية ، واتجاهات الانتاج فى الخارج .. الخ . ومن هنا تتضح أهميته أن يكون من بيده سلطة اتخاذ القرارات الاقتصادية يملك بالفعل المقدرة على اتخاذها بشكل فعال ، أى بشكل مفيد فعلا للانتاج ، وليس كمجرد قرار ادارى . وهذا ما يعنى من الناحية القانونية أن تكون « الشخصية الاعتبارية » تعبيرا بالفعل عن الوحدة الانتاجية بالمعنى الاقتصادى . وأى وضع يختلف هذا التطابق بين الشخص القانونى والشخص الاقتصادى لابد أن يضر بالاقتصاد القومى . فلماذا منحت الشخصية الاعتبارية لوحدات تكنيكية عجزت تلك الوحدات عن اتخاذ أمثل القرارات . فجزء هام من الموضوعات محل القرارات محلول سلفا بطبيعة العلاقة الوثيقة التى تربطها بالوحدات الانتاجية المكملة لها مما ينفى فكرة الاختيار التى هى أساس القرار الاقتصادى . وانما حرصت الوحدة التكنيكية على استخدام حقها القانونى فى اتخاذ قرارات اقتصادية بالشراء أو بالبيع من غير الوحدات التكنيكية المكملة لها ، كان معنى ذلك قصم علاقة تكنيكية قائمة ومتقدمة وتفتيت الانتاج والارتداد به الى مستوى أقل تطورا . أما اذا كانت سلطة اتخاذ القرارات فى المسائل الاقتصادية بيد « مستوى » أعلى من الوحدة الانتاجية نتيجة لوضع قانونى مخالف للضرورات الاقتصادية فان هذا يعنى أن من يتخذ القرارات لا يملك القدرة الفعلية على اتخاذها بشكل فعال . وليس مرجع ذلك أن أفراد مستوى الاعلى أقل كفاءة من المسئولين فى الوحدات الانتاجية ، بل أن الاصل أنهم مختارون لانهم أكثر كفاءة .

وانما القضية ليست قضية كفاءة ذاتية وانما هى قضية قدرة فعلية على المعرفة الكاملة بظروف الانتاج فى وحدة انتاجية معينة . والمستوى الاعلى يشرف بالضرورة على اكثر من وحدة . أو له مهام اخرى غير الاشراف على الوحدة الانتاجيه ، والا لما كان لوجوده اى معنى) ، ومن ثم لا يمكن أن تتوافر له المعرفة الكاملة والتفصيلية بظروفها . واذا كان من الممكن أن تتوافر له تلك المعرفة لكان معنى ذلك أن الوحدة الانتاجية ليست الا وحدة تكنيكية وأن الوحدة الانتاجية الحقيقية هى المستوى الأعلى المشار اليه . ومعنى الالتجاء الى من لا يعرف الواقع تفصيلا ضرورة اطلاعه على عناصر هذا الواقع . وهو من ناحيته لابد أن يكثر من النظم واللوائح التى تعوضه عن نقص معرفته — فى تقديره على الاقل — أو التى تعصمه من الخطأ الفادح . ومحصلة هذا كله تضخم فى الجهاز البيروقراطى وتكاثر فى الاوراق والمستندات والاجراءات التى تسبق كل قرار ، وما يعنيه ذلك من تعطيل فى اتخاذ القرارات لا تبرره بحال سلامتها المشكوك فيها .

ويمكن من الواقع المصرى أن نضرب أمثلة توضح كل ذلك . فقبل التاميمات كانت الشركات ، وبنوع خاص شركة المساهمة ، هى الشكل القانونى السائد للمشروعات الرأسمالية وبعد التاميم احتفظ القطاع العام بهذا الشكل ، احتفظ بتسميته « الشركة » وباعتبارها اطارا قانونيا للانتاج يتمتع بالشخصية الاعتبارية . ولكن هل يتفق وضع كل شركة مع مفهوم الوحدة الانتاجية . لقد كانت الترتيبات الرأسمالية قد شاءت أن تستقل شركة مصر للغزل والنسيج الرفيع بكفر الدوار عن شركة البيضا ، حيث كان لشركة صباغى البيضا الانجليزية نصيبا فى رأسمالها الثانية دون الاولى . ومع ذلك فالثانية تقوم بعملية الصباغة والتجهيز لانتاج الاولى من المنسوجات « الخام » . فكل منهما فى الواقع وحدة تكنيكية مكملة للاخرى ، وكان ينبغى أن تشكلا وحدة اقتصادية واحدة ، كما هى الحال فى شركة المحلة الكبرى للغزل والنسيج . والغريب هو أن القطاع العام رغم توحيده للملكية ما زال يحتفظ لكل منهما بشخصية قانونية مستقلة . . ! ومن ناحية اخرى أدت الرغبة فى زيادة عدد المشروعات الجديدة الى انشاء شركات مستقلة هى فى الواقع لا تريد من أن تكون وحدات تكنيكية جديدة يمكن اضافتها الى الوحدات الانتاجية القائمة ، مثل ما حدث فى صناعة السكر حيث انشئت شركات جديدة بلا مبرر ، ثم تقرر أخيرا ادماجها فى شركة السكر والتقطير المصرية . واخيرا يمكن أن نتهض « التبعية الادارية » عائلا يحول دون الترابط الاقتصادى بين وحدات متكاملة . مثال ذلك شركة الكوك التى تعمل اساسا فى خدمة شركة الحديد والصلب المصرية وظلت حتى العام الماضى مستقلة عنها تتبع المؤسسة العامة للصناعات الكيماوية فى حين تتبع شركة الحديد والصلب المؤسسة العامة للصناعات المعدنية وكان انشاء مؤسسة عامة للحديد والصلب وسيلة للجمع بين الشركتين فضلا عن مشروعات التوسع . ومنطق ضرورة التطابق بين الشخصية القانونية والوحدة الانتاجية يقتضى الا يكون لمستويين مختلفين الشخصية القانونية فى نفس المجال . فكيف يكون لكل من المؤسسة العامة والشركة شخصية اعتبارية ؟ ان احداهما هى الوحدة الانتاجية ولا يمكن أن تكون

كل منهما وحدة انتاجية لان الوحدات الانتاجية ليست مستويات بعضها فوق بعض . حقا ان تطور الانتاج فى وحدات انتاجيـة على صلة وثيقة ببعضها البعض يمكن ان يؤدى الى تكامل كبير بينهما . ولكن عندئذ تفقد كل منها صفة الوحدة الانتاجية وتتحول الى وحـدة تكنيكية وينشأ من مجموعها وحدة انتاجية جديدة أكبر . ومن غير المتصور ان تحتفظ الوحدات المتكاملة بالشخصية القانونيـة وتندمج فى نفس الوقت تحت شخصية قانونية جديدة . وفى تقديرنا ان الوضع الحالى عندنا يعكس عدم اتضاح مفهوم الوحدة الانتاجية . وبصفة عامة نعتقد ان الشركة هى الوحـدة الانتاجية وليست المؤسسة . ولهذا يكون من الافضل ان يكون لها وحدها الشخصية القانونية . وسنعود الى هذا الموضوع فيما بعد .

ويمكن فى ضوء التحديد الاقتصادى للوحدة الانتاجيه ان نجيب على عدد من الأسئله الأساسية التى يثيرها تنظيم القطاع العام . فمصير شركه معينه هل تبقى ام تندمج فى غيرها . سؤال يمكن الاجابة عليه بتحليل الدور الانتاجى الذى تقوم به ، وهل تشكل حقيقه مركزا لاتخاذ قرارات اقتصاديه ام انها فى الواقع تعتمد اعتمادا كليا او اساسيا ومنتظما على شركه اخرى فى الحصول على المادة الاولية او فى تصريف انتاجها الوسيط. فالعبرة هنا ليست بعدد العمال ولا حجم راس المال ولا رقم الاعمال ولاحتى الموقع الجغرافى ، وانمـا العبرة بوضـع الشركة وهل هى فى الواقع الاقتصادى اقرب الى وحدة تكنيكية ام انها بالفعل وحدة انتاجية . وفى الحـالة الاولى يتعـين الادمـاج ، وفى الحـالة الثـانية لا بد من بقائهـا مسـتقلة . أما اختيـار الشركة التى يمكن أن تندمج فيها شركة معينة فسؤال يمكن الاجابة عليه بأن الاندماج يتم فى الشركة التى تتكامل معها الشركة المقرر ادماجها . ومن المعروف أن التكامل نوعان راسى وافقى . فاندماج شركة الكوك فى شركه الحديد والصلب تعبير عن التكامل الراسى بينهما . وفى مثل هذه الحالات يتعين تحديد الشركة التى تعتبر الحلقة الرئيسية فى السلسلة الانتاجية بحيث يتم الاندماج فيها . ففى صناعة الحديد والصلب نجد ان صناعة الصلب هى الحلقة الرئيسية التى تحكم ما قبلها (استخراج الفحم ونقله وانتاج الكوك والكهرباء .. الخ) وتحكم ما بعدها (الدرفلة ، التشكيل ، صناعة الهياكل ، المطروقات .. الخ) واندماج شركات السكر تعبير عن تكامل افقى ، وهو يتم عادة لحساب الشركه الرئيسيه التى تملك الخبرة والجهزة الادارة والبحث التى تمكنها من استيعاب الشركات الاخرى . وتثور بصدد الاندماج فى حالة التكامل الافقى مشكلة المنافسة . فالبعض يرى ضرورة الابقاء على حد أدنى من الشركات لتكون بينها منافسة تسمح بتطوير الانتاج . ودون دخول فى جدل نظرى حول دور المنافسة فى الاقتصاد الاشتراكى نقول انه يتعين المقارنة بين المزايا المتول بأن المنافسة تحدثها ومن الاضرار التى يترتب على وجود وحدات انتاجية فى وضع غير رشيد . فالهدف الاساسى من المنافسة هو تخفيض تكلفة الانتاج ــ عند تماثل السلعة ــ وهذا التخفيض متعذر اذا كان حجم الوحدات اقل من الحجم الذى يتطلبه المستوى التكنيكى وهذا يقودنا بدوره الى سؤال ثالث هام وهو **ما هو الحجم الامثل للوحدة**

الانتاجية ؟ الجواب يتوقف بالطبع على درجة تطور الانتاج . فالوحدة الانتاجية يجب أن تكون قادرة على أن تتخذ بشكل فعال ومفيد اجتماعيا القرارات الاقتصادية الجارية كما سبق أن قلنا . وهذا يتيسر نتيجة لأمرين : الأول زيادة الآلية والترابط الآلي بين مختلف عمليات الانتاج بحيث يمكن الاستغناء عن عدد كبير من القرارات . والثاني تطور تكنيك جمع المعلومات وحفظها وتحليلها مما يوفر لادارة الوحدة الانتاجية المعرفة المنظمة الضرورية لاتخاذ القرارات . وعلى هذا يمكن أن نقول أنه عندما تتم شبكة كهرباء الجمهورية بحيث ترتبط كل محطات الكهرباء بالبلاد ويتحكم فيها مركز dispatching واحد ، تتحول صناعة توليد وتوزيع الكهرباء الى وحدة انتاجية واحدة بشرط توفير الوسائل الالكترونية لحصر احتياجات الكهرباء في مختلف الساعات والايام وحالة الانتاج والتوفيق بينهما . وعلى العكس عندما يوجد قطاع عام في الزراعة ، لابد أن تكون الوحدات الانتاجية فيه صغيرة نسبيا نظرا لأن استخدام الآلات الزراعية لا يحول الانتاج الزراعي الى انتاج آلي كامل ، بل يظل هناك مجال كبير للملاحظة الشخصية والاشراف المباشر . على أن تقدير فعالية القرارات الاقتصادية يثير بعض الملاحظات التي ينبغي أخذها في الاعتبار . فمثلا لابد من التمييز بين الفعالية في الاجل القصير والفعالية في الاجل الطويل . ذلك أنه في الزراعة على سبيل المثال يمكن أن يبدو القرار فعالا في الامد القصير من حيث أنه يحقق عائدا مرتفعا ، ولكنه يكون غير فعال في الامد الطويل لانه يستنزف التربة . وتظهر أهمية التفرقة عند تحديد شكل الوحدة الانتاجية وما اذا كانت تقوم على استئجار الارض لأجل قصير نسبيا (عدد محدود من السنوات) أو على تملك الارض أو حق الانتفاع بها بشكل دائم أو لأجل طويل (٢٠) . كما ينعكس ذلك على تحديد حجم الوحدة الانتاجية الذي يتعين أن يكفل امكانية اتخاذ القرارات الفعالة في الامدين الطويل والقصير معا . وفي الصناعة يلعب العامل التكنيكي دورا حاسما في تحديد حجم الوحدة الانتاجية . ففي صناعة الصلب مثلا يتوقف حجم الوحدة الانتاجية كلها على تحديد الحجم الامثل للافران العالية ووحدات الدرفلة باعتبارها الحلقة الاساسية في الانتاج كله وباعتبار ان الوحدات التكنيكية الاخرى مكملة لها بطريقة أو بأخرى . ولكن العامل التكنيكي يصطدم أحيانا بالعامل البشري متمثلا في قدرة الادارة على التنسيق بين الوحدات التكنيكية المختلفة على مستوى عال من الكفاءة . وكما سبق أن أوضحنا كلما كانت درجة الآلية متقدمة كلما تم الربط المباشر بين مختلف الوحدات ، وقل بذلك عدد القرارات التي يتعين اتخاذها . وبالعكس تثير مشكلة الاستخدام الأمثل للآلات تضخيم حجم الوحدة الانتاجية مثلا في الحالات التي يكون فيها استخدام بعض الآلات موسميا كما في الزراعة .

---

٢٠ ويمكن هنا أن نسوق مثلا من الاقتصاد السوري . فقد كان من المعتاد قبل سنوات أن يقدم تجار القطن مساعدات واسعة من أراضي الجزيرة المملوكة للدولة ويعملون فيها عمال ويزرعونها قطن سنة أو سنتين أو ثلاثا . فقط تدهورت تربته استأجروا مساحات أخرى . وكان لهذا أثر سيء في عدم المحافظة على التربة وصيانتها بما يضمن استمرارها في الانتاج .

فالتوسع فى استخدام الآلات فى الزراعة يدعو الى زيادة مساحة الوحدة الانتاجية ، حيث تستخدم الآلات موسميا فتكون الوسيلة الوحيدة لتحقيق اقصى استخدام ممكن لها هى التوسع فى المساحة . ولكن هذا يصطدم من جهة اخرى بأن اتساع الرقعة يضعف من فعالية الاشراف البشرى الذى ما زال له دور هام فى الزراعة . ونختم هذه الملاحظات حول الحجم الأمثل للوحدة الانتاجية بالاشارة الى دور مشكلة الكادر الفنى والادارى فى تحديد حجم الوحدة الانتاجية . ويظهر هذا الدور حين يشكو الاقتصاد القومى من نقص فى الكادر . ويؤدى هذا النقص فى العادة الى الاعتماد على وحدات انتاجية اكبر مما ينبغى اذ يتعذر توفير ادارة كفؤة لعدد كبير من الوحدات (٢١) . وفى حالة اخرى يمكن أن يؤدى التوافر النسبى لكادر متوسط الكفاءة الى الاعتماد على وحدات انتاجية صغيرة الحجم نسبيا يكون فى وسع هذا الكادر ادارتها بشكل فعال . والامر الذى يجب الا يغيب عن الاذهان هو أن هذه الاوضاع التى نصادفها عادة فى فترات الانتقال لوضاع شاذة يجب العمل على تصفيتها عن طريق سياسة نشيطة ومخططة لتربية الكادر .

ولخيرا ينبغى ان نقول كلمة عن الفرق بين الوحدة الانتاجية فى الاقتصاد الاشتراكى والمشروع Entreprise فى الاقتصاد الراسمالى فيما يتعلق بالانتاج الجديد . فمن المعروف أن البدء فى انتاج جديد ـ خارج الوحدات القائمة ـ قرار يتخذه من يملك وسائل الانتاج . وفى الاقتصاد الراسمالى تكون اكثر هذه الوسائل عددا واهمها من حيث الوزن ملكا لراسماليين افراد . ومن ثم يكون البدء بانتاج معين أو عدم البدء فيه مبادرة فرد أو عدد من الافراد . ومن الواضح أن ملكية وسائل الانتاج شرط ضرورى للمبادرة بالانتاج ، ولكنها ليست شرطا كافيا . فالقيام بالانتاج يعنى التاليف بين مختلف عناصره بكميات معينة بقصد انتاج سلعة أو سلع من نوع معين وبيعها بثمن يحقق ربحا معينا . وفى المجتمع الراسمالى حيث لايوجد تخطيط ولا دراسة شاملة للحاجات والموارد ، وانما يتحدد كل ذلك تحديدا لاحقا export من خلال آليات السوق ، يستند من يتصدى للقيام بالانتاج الى تقديره الخاص لاحتمالات تكاليف الانتاج ورواج السلعة . فاذا أصاب فى تقديره حقق بالفعل الربح المنشود أو بعضه أو اكثر منه ، وان اخطأ اختفى الربح أو تحول الى خسارة . وقد أبرز الاقتصاد البورجوازى دور الشخص الذى يتخذ مثل هذه المبادرة بالانتاج initiative de production واسموه المنظم entrepreneur وعرفوه بأنه من يؤلف بين عناصر الانتاج ، بل واعتبروا التنظيم نفسه أحد تلك العناصر

---

(٢١) ففى كوبا مثلا قسمت أراضى الاحتكاريين الاجانب وعملائهم المؤممة الى « مزارع شعب » Granjas del Pueblo شاسعة بسبب عدم توافر الكادر اللازم لادارة عدد كبير من المزارع . ومع ذلك لم تمنح « مزارع الشعب » الاستقلال المالى للعجز فى الكادر المحاسبى . ولكى التنظيم بتوفير الادارة الفنية والمحاسبية « للمجموعات الاساسية » Agrupaciones basicas التى تضم كل منها عدة مزارع . انظر : شارل بتلهيم ـ المرجع السابق ص ٦٥ وما بعدها .

وقالوا ان الربح هو عائد هذا العنصر ولن تبريره هو المخاطرة التى يتحملها المنظم . ولا شك أن التجريد اللازم للبحث النظرى يبرر افتراض أن المنظم لا يملك اى راسمال . ولكن الظن بان هذا التجريد يعبر عن الواقع خطأ جسيم . فمن لا يملك رأس المال لا يستطيع أن يشترى الآلات والمواد الاولية ولا أن يدفع اجور العمال وريع الارض ، بل انه لا يستطيع حتى أن يقترض رأس المال اللازم لكل ذلك لان انعدام ملكيته لا يوفر أى ضمان للمقرضين . ولذلك فالمنظم راسمالى بالضرورة . ولكن ثمة راسماليين يقومون بدور المنظم مع ما يتحمله من ربح أو خسارة . كما أن هناك راسماليين يفضلون اقراض راسمالهم بفائدة ثابتة وهم اصحاب الريع rentiers كما يسمون فى فرنسا . والنتيجة هى أن ملكية المنظم وتقديره لاحتمالات الربح هى التى تحكم المشروع الراسمالى وجودا وعدما، كما انها تحدد حجمه . وهكذا تنشأ مشروعات راسمالية لانتاج سلع ترضى مثلا الطبقات الغنية ولو عن طريق الوهم أو استغلال الرذيلة ، فى حين لا تنشأ اى مشروعات لاسكان الشعب مثلا . بل ان الاقتصاد الراسمالى يمكن أن يضم « مشروعات » ذات نشاط يحظره القانون مثل تجارة المخدرات . فالربح هو المحرك الاول ، والعقوبة التى يفرضها القانون لا تفعل شيئا اكثر من زيادة المخاطرة التى يتعرض لها الراسمالى وزيادة المخاطرة تؤدى الى زيادة الربح . فما دام هناك طلب فى السوق فانه — كما قال الكلاسيكيون — يخلق عرضا مقابلا . وانما المهم هو أن ندرك أن الطلب يعنى الحاجة مضافا اليها توافر الدخل الذى يسمح باشباعها . ويمكن أن نقول أنه فى عهد الاحتكارات ينجح العرض احيانا فى أن يخلق الطلب ، وبصفة خاصة فى مجال السلع الكمالية (٢٢) . أما فى الاقتصاد الاشتراكى ، فان انشاء وحدة انتاجية جديدة قرار تتخذه الدولة التى تملك وسائل الانتاج على ضوء دراسة الموارد والحاجات وتحديد أولويات معينة من حيث اشباع الحاجات ومن حيث استخدام الموارد . واذا كان من المسلم به أن الوحدة الانتاجية فى الاقتصاد الاشتراكى تعمل اساسا فى ظروف اقتصادية سليمة وتحقق ربحا . فان هذا الربح — كما سنرى — لا يحكم زيادة حجمها ولا تقرير الاستثمارات الجديدة فى هذا الفرع أو ذاك من فروع الانتاج . لكل ذلك فاننا نفضل استخدام تعبير « الوحدة الانتاجية » ولا نميل الى ما يسير عليها معظم الاقتصاديين فى الدول الاشتراكية من استخدام كلمة « المشروع الاشتراكى » . ومرد هذا التفضيل تفادى اللبس الذى يحيط بكلمة « مشروع » فى اللغة العربية بسبب تعدد المعانى التى تستخدم فيها ، وتأكيد الفرق الجذرى بين الوحدة الانتاجية فى الاقتصاد الاشتراكى والمشروع الراسمالى .

---

(٢٢) من هنا الحاجة الى دفع شركة « كوكا كولا » فى حق عادة استهلاك هذا المشروب عند الشعب الامريكى ، وخلق عادة الترديد على اسماعنا وتلفزيوناتنا ، وتكرار « الوعود » فى عالم الاعلان ... الخ .

ازمة الاقتصاد البريطانى

فى ضوء تخفيض قيمة الجنيه الاسترلينى (١)

الدكتور جلال احمد امين
مدرس الاقتصاد بكلية الحقوق
جامعة عين شمس

١ ـ تمهيـــد :

ان بريطانيا هى بلاشك اليوم رجل اوربا المريض ، وتخفيض قيمة الجنيه الاسترلينى فى الشهر الماضى ليس هو ، بداهة ، المرض نفسه ، بل هو آخر اجراء اتخذه المهتمون بصحة المريض كمحاولة حاسمة وجريئة لانقـــاذه .

واهمية الأزمة البريطانية بالنسبة لنا لا تكمن فى اجراء التخفيض نفسه. فما تمتلكه مصر من ارصدة الاسترلينى قليل وتجارتها مع بريطانيا لم تعد لها الاهمية التى كانت لها فى الماضى . وانما تكمن اهمية الموضوع بالنسبة لنا فى قيمة الدروس التى يمكن ان نستقيها من التجربة البريطانية ، سواء فيما يتعلق بصراع بريطانيا من أجل رفع معدل النمو ، أو فى اثره على العلاقات السياسية والاقتصادية فى العالم بوجه عام .

ولا اعتقد ان هناك مبالغة فى التصوير اذا قلنا ان التجربة الاقتصادية فى بريطانيا فى الخمسة عشر عاما الماضية تحمل عدة أوجه شبه هامة مع تجربة البلاد المتخلفة فى محاولة رفع معدل التنمية ، ولن الآلام التى تعانيها بريطانيا من أجل ذلك تشبه الى حد كبير آلام البلاد المتخلفة والمقبلة على النمو . ففى كلتا الحالتين نجد أن المشكلتين الاساسيتين هما انخفاض نصيب الاستثمار من الدخل القومى وانخفاض قدرة الصادرات على المنافسة فى الأسواق الخارجية . وفى كلتا الحالتين نرى صعوبة التخلص من افكار تقليدية عقيمة ، وان كانت فى حالة بريطانيا تتعلق بمجد الامبراطورية وتدعيم التحالف الغربى . كذلك نجد فى الحالتين كيف أن تركيز الجهد على حل مشاكل المدى القصير ، سواء تمثلت فى سد العجز

---

(١) من محاضرة القيت فى الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع فى ١٩ ديسمبر ١٩٦٧ .

فى ميزان المدفوعات او تحقيق مكاسب سريعة للمستهلكين ، يزيد من تفاقم مشكلة المدى الطويل وهى تحقيق معدل مرتفع للنمو .

بل ان من المدهش ان نجد بعض الشبه حتى فى بعض المظاهر النفسية للتخلف ، كالميل الى تحقير كل ما هو وطنى وتمجيد كل ما هو اجنبى ، ولكن مع اختلاف تعريف الاجنبى فى الحالين .

على ان هذه الدهشة قد تزول اذا تذكرنا ان التخلف والتقدم ما هما الا صفتان نسبيتان . فاذا كانت بلاد آسيا وافريقيا متخلفة بالنسبة لاوربا وامريكا ، فان بريطانيا اليوم هى ، بمعنى من المعانى ، دولة متخلفة بالنسبة لدول السوق الاوربية المشتركة .

٢ ــ بعض مظاهر تخلف الاقتصاد البريطانى :

لقد انتهت الحرب الاخيرة ودول اوربا الغربية تواجه ، بدرجات مختلفة، مشكلة اعادة بناء ما دمرته الحرب . وكان من الطبيعى فى هذه الفترة ، التى امتدت حتى بداية الخمسينات ، ان يختفى ، وراء النمو السريع الذى يصاحب اعادة البناء ، اى مرض هيكلى قد تعانى منه دولة من هذه الدول . ان فرص الاستثمارات متاحة للجميع بسبب الدمار نفسه. والعجز فى الطلب الداخلى الذى كان فقط ينتظر انتهاء الحرب لتعويض حرمانه خلالها ، والجنود العائدون والصناعات الحربية تمد الاقتصاد بما يحتاجه من ايد عاملة ، والمساعدات الامريكية تعوض اوربا عما فقدته من رأس مال .

على انه ما ان انتهت فترة التعمير ، وانتهت حرب كوريا سنة ١٩٥٢، وعادت الحياة الى ما يشبه مجراها الطبيعى حتى انكشف الأمر عن ضعف كامن فى الاقتصاد البريطانى ، يظهر فى اتعس حدته اذا قورن بازدهار دول اوربا الغربية الاخرى ، وعلى الاخص الدول الست التى كونت معا السوق الأوربية المشتركة فى ١٩٥٧ . فاذا ببريطانيا منذ هذا الوقت ، وحتى اليوم لا تتمتع ، اذا قورنت بالدول الست الاخرى ، لا بنفس الارتفاع فى مستوى معيشتها ، ولا بالاستقرار الاقتصادى متمثلا فى استقرار نفقات المعيشة ، وتعانى ، بالمقارنة بهذه الدول ، من انخفاض انتاجية العمل ، ومن انخفاض قدرة صادراتها على المنافسة فى الاسواق الخارجية . واذا بها تتعرض لأزمات متتالية ، على فترات متقاربة ، فى شكل عجز كبير فى ميزان المدفوعات .

خلال هذه الخمسة عشر عاما كان يحدث احيانا حادث طارىء لا صلة له بالقدرة الحقيقية للاقتصاد البريطانى ، يؤدى الى الانتعاش وزوال العجز واختفاء الخلل مؤقتا ، كان يحدث ان تنخفض اسعار الواردات وترتفع اسعار الصادرات البريطانية (كما حدث فى اعقاب حرب كوريا بين ١٩٥٢ و ١٩٥٤) ؛ كما قد يحدث ما يزيد الأمر سوءا ، كاضراب

طويل أو قيام حرب فى الشرق الاوسط أو اغلاق قناة السويس ، ولكن سرعان ما يعود الخلل الاساسى ليظهر من جديد . وقد ساعد هذا التقلب على أن يركز المواطن الانجليزى العادى اهتمامه على الاحداث العارضة ويغفل عن المرض طويل الأمد ، ومن ثم راح يفسر احواله الاقتصادية اما بتغير الحكومة أو بتغير وزير ماليتها ، وسايرته الحكومات البريطانية الى حد كبير فى تاكيد هذا الوهم .

ففى فترة رخاء قصيرة يخبره ماكميلان بأن « الحال لم يكن فى اى وقت بأبدع منه الان » « You have never had it so good » أو يقول له ويلسن بأنه بانتهاء الستة اشهر التالية ستنتهى المتاعب ، ولنه لن يمضى وقت طويل حتى يستعيد الجنيه الاسترلينى مركزه بالنسبة للدولار :
« The pound will be able to look the dollar in the face»

ولكن هذا الوهم يكفى للقضاء عليه نظرة سريعة الى الارقام الدالة على التطور الاقتصادى لبريطانيا بالمقارنة « بدول السوق الاوربية المشتركة » منذ بداية الخمسينات ، وذلك سواء كان معيارنا هو معدل نمو الناتج القومى ، أو انتاجية العمل الصناعى ، أو توازن ميزان المدفوعات أو مستوى الاسعار . ففى كل هذه الميادين نجد أن الدول الست مأخوذة ككل قد تفوقت على بريطانيا تفوقا كبيرا ، وأن معظمها قد تفوق على بريطانيا حتى اذا اخذنا كلا منها على حدة .

ففيما بين ١٩٥٠ و ١٩٦١ زاد الناتج القومى الاجمالى الحقيقى فى بريطانيا بأقل من ٣٠ ٪ بينما زاد فى الدول الست مأخوذة ككل بنسبة ٨٠ ٪ ، وكان معدل النمو السنوى فى بريطانيا اقل من نصف معدله فى هذه الدول . مع ملاحظة تفوق المانيا وايطاليا فى ذلك على بقية الدول الست . كذلك زاد متوسط دخل الفرد من الناتج القومى الاجمالى الحقيقى ، فى نفس الفترة ، بنسبة ٢٦ ٪ فى بريطانيا ، وفى الدول الست ككل بنسبة ٦١ ٪ (١) .

قارن ايضا فى الجدول رقم (١) بين نمو الانتاج الصناعى فى بريطانيا وبينه فى الدول الست ، تجد بريطانيا فى أسفل القائمة .

(١) Lamfalussy, A. : The United Kingdom and the Six, The Economic Growth Center, Yale University, Illinois, 1963, pp. 1-9.

الجدول رقم (١)
الارقام القياسية للانتاج الصناعى
(١٠٠ = ١٩٥٣)

	بلجيكا	لوكسمبرج	فرنسا	المانيا	ايطاليا	هولندا	الدول المتحدة	بريطانيا
١٩٦١	١٣٥	١٤٢	١٧٥	١٨٩	٢٠٠	١٦٠	١٨٢	١٣٠

المرجع :

Kitzinger, U. : The Challenge of the Common Market, 4th. ed., B. Blackwell, Oxford, Nov. 1962, p. 144.

تتلك ماخوذ فى الجدول رقم (٢) بين معدل الزيادة فى انتاجية العامل الصناعى فى المملكة المتحدة وبينه فى دول السوق الاوربية ، تجد أن انتاجية العامل قد زادت فى المانيا وفى فرنسا بمعدل هو أكبر من ضعف معدل الزيادة فى المملكة المتحدة .

الجـدول رقم (٢)
متوسط معدل الزيادة السنوية فى انتاجية العامل الصناعى
(١٩٦٠ — ١٩٥٠)

المملكة المتحدة	بلجيكا	فرنسا	المانيا	ايطاليا	هولندا
٢٫٤٪	٣٫٠٪	٥٫٣٪	٥٫٥٪	(٦٫٣٪)	٣٫٦٪

المرجع : Lamfalussy, *op. cit.*, p. 31.

فاذا اخذنا الخمس سنوات الاخيرة (من اول ١٩٦٢ الى آخر ١٩٦٦) نرى استمرار تخلف بريطانيا عن دول السوق الاوربية .

الجدول رقم (٣)
معدل نمو الانتاج الصناعى
(من أول ١٩٦٢ الى آخر ١٩٦٦)

ايطاليا	هولندا	فرنسا	بلجيكا	المانيا	بريطانيا
٧٣٪	٣٥٪	٣٦٪	٢٥٪	٢٠٪	١٥٪

المرجع : *The Economist*, Oct. 21, 1967.

والصورة العامة للفارق الكبير بين المانيا وبريطانيا تتضح من مقارنة معدل النمو فيها عبر الخمسة عشر عاما ككل . فبينما تراوح المعدل السنوى لنمو الدخل القومى الحقيقى فى المانيا بين ٦و٧٪ كان يتراوح فى بريطانيا بين ٢و٣٪ والنتيجة أن أصبح متوسط دخل الفرد فى المانيا أعلى منه فى بريطانيا بنحو ٦ أو ٧٪ (١) . وفى تقدير نشر سنة ١٩٦٧ للمعهد

(١) The Economist, Oct. 15, 1966.

القومى للبحوث الاقتصادية والاجتماعية فى بريطانيا جاء أن المعدل السنوى لنمو الدخل القومى الحقيقى فى بريطانيا لن يتجاوز ٣١/٢ ٪ حتى سنة ١٩٧٠ ، بغرض بقاء السياسة الاقتصادية على ماهى عليه فيما يتعلق بسعر الصرف وحركة رأس المال ، والانفاق الحربى والتضليم الضريبى ، وبغرض دفع بريطانيا لديونها (١) .

فاذا انتقلنا الى معيار ميزان المدفوعات نجد انه كان فى بريطانيا يتعرض خلال الخمسينات الى عجز دورى يحل كل ثلاث او اربع سنوات ، بينما كانت المانيا ، منذ ١٩٥١ وطوال الخمسينات ، تحقق فائضا مستمرا . ان كل الدول تعانى من حين لآخر من عجز فى ميزان مدفوعاتها دون ان تجد فى هذا بالضرورة ما يدعو الى القلق ، ولكن الامر يختلف عندما يميل العجز الى التزايد مع مرور الزمن ثم يتحول الى عجز مستديم ، كما هى الحال فى بريطانيا منذ بداية الستينات ، حيث اصبحت تحقق عجزا سنويا يبلغ فى المتوسط ٢٥٠ مليون جنيه (٢) .

واخيرا فاننا اذا استبعدنا فرنسا ، التى تعرضت لفترات من التضخم الشديد ، نجد ان الاسعار فى بريطانيا قد ارتفعت بين ١٩٥٠ و ١٩٦١ بضعف نسبة ارتفاعها فى المانيا أو ايطاليا او هولندا أو بلجيكا .

قد يعترض البعض على اتخاذ الخمسينات كاساس للمقارنة بين نمو بريطانيا ونمو دول غرب أوروبا الاخرى ، والحكم بناء على ذلك بتفوق هذه الدول ووجود خلل فى الاقتصاد البريطانى ، وذلك على اساس ان هذه الدول قد تأثر اقتصادها بالحرب اكثر من تأثر الاقتصاد البريطانى ، ومن ثم فان فترة اعادة بناء ماهدمته الحرب لابد ان تشهد نموا أعلى فى هذه الدول . ولكن هذا الاعتراض يصح فقط اذا تبين لنا انه فى بداية الفترة التى نتخذها اساسا للمقارنة (١٩٥٠) كان مركز بريطانيا بالنسبة لمركزها قبل الحرب افضل من المركز النسبى لدول غرب أوربا اخرى ، ومن ثم يجوز ان نتوقع ان تكون الفرصة المتاحة لهذه الدول لاعادة البناء اكبر من فرصة بريطانيا فى الفترة التالية لسنة ١٩٥٠ . ولكن الحقيقة هى غير ذلك ، كما يتضح من الجدول رقم (٤) . فمن هذا الجدول نتبين انه فى سنة ١٩٥٠ كان لدول السوق ككل ولبريطانيا نفس المركز النسبى لما كانا عليه قبل الحرب ، ومع هذا زاد الناتج القومى بين ١٩٥٠ و ١٩٦١ فى بريطانيا بنسبة اقل بكثير . والمقارنة تبدو اشد قوة فيما يتعلق بالنمو بين ١٩٥٥ و ١٩٦١ حيث كانت دول السوق سواء مجتمعة أو على انفراد اكبر مركزا من بريطانيا بالنسبة لمركزها قبل

---

(١) The Economist, March 11, 1967.

(٢) انظر الجدول رقم (٦) فيما بعد .

الحرب ، ومع ذلك كانت نسبة زيادة الناتج القومى فى بريطانيا ١٥٪ وفى هذه الدول مجتمعة ٣٤٪ (١)

الجدول رقم (٤)
الارقام القياسية لاجمالى الناتج القومى الحقيقى
(١٠٠ = ١٩٣٨)

	١٩٤٨	١٩٥٠	١٩٥٥	١٩٦١
المملكة المتحدة	١٠٦	١١٤	١٢٩	١٤٨
دول السوق الاوربية ككل	٩٠	١١٣	١٥١	٢٠٣
بلجيكا	١١٥	١٢٥	١٤٨	١٦٩
فرنسا	١٠٠	١٢٣	١٥٣	١٩٧
المانيا	غير متاح (٦٦)	١٠٣	١٥٨	٢٢٤
ايطاليا	٩٢	١٠٥	١٤١	٢٠١
هولندا	١١٢	١٢٠	١٧٢	٢١٥

(١) هذا الرقم هو مجرد تقدير فيه قدر كبير من التخمين .

المرجع : Lamfalussy, op. cit., p. 15.

هذه المظاهر الثلاثة لتخلف بريطانيا : انخفاض معدل نمو الناتج القومى وانتاجية العمل ، وارتفاع الاسعار ، واختلال ميزان المدفوعات، تشكل ثلاث حلقات رئيسية فى دائرة مفرغة يدور فيها الاقتصاد البريطانى منذ سنة ١٩٥٠ ، ولم تنجح السياسة الاقتصادية لاية حكومة منذ ذلك الحين فى انتشاله منهـا .

فاختلال ميزان المدفوعات يرجع الى حد كبير ، كما سنرى ، الى تدهور القدرة على المنافسة فى الاسواق الخارجية ومن ثم انخفاض الطلب على الصادرات البريطانية ، وهذا ينعكس فى انخفاض معدل الربح ، ومن ثم انخفاض معدل الاستثمار ، وهذا يؤدى بدوره الى انخفاض الانتاجية ، فارتفاع الاسعار ، فتدهور القدرة على المنافسة فى الخارج . ونحن لا نقصد هنا بالتدهور او الانخفاض التدهور او الانخفاض المطلق فى حجم الصادرات او معدل الربح .. الخ ، وانما نقصد بهما الانخفاض فى معدل نمو هذه المؤشرات جميعا اذا قورنت بما يقابلها فى دول السوق الاوربية .

كيف يمكن اذن ان نفسر هذا التدهور فى دوله سيطرت على الاقتصاد

---

(١) انظر فيما يتعلق بهذا الاعراض والرد عليه :
Lamfalussy, op. cit., pp. 13 - 16.

العالمى طوال قرن كامل ، ومازالت تتزعم كتلة اقتصادية كبيرة ، وتحتل عملتها مركز الصدارة فى المعاملات الدولية ؟

٣ ــ هل انخفاض معدل النمو نتيجة للتقدم نفسه ؟ :

ان اول مايتبادر الى الذهن هو ان هذا هو نفسه تفسير تدهور بريطانيا ، اى ان هذا التدهور ليس الا نتيجة للسبق نفسه ، على اساس ان من الطبيعى ان نتوقع ان تنمو الدولة الاكثر تقدما بمعدل اقل من معدل نمو الدول الاقل تقدما . على ان هذا التفسير لايمكن الاكتفاء به لسببين :

الاول : ان الدراسة المقارنة لتجارب النمو فى العالم لا يمكن ان تدل على وجود قاعدة عامة مؤداها ان معدل النمو يتناقص بالضرورة مع ارتفاع المستوى الذى يبدا منه . فليس هناك ما يدل مثلا على ان الفجوة القائمة اليوم بين الدول المتقدمة والدول الاقل تقدما تميل **دائما** الى ان تضيق بدلا من ان تتسع ، لو ان الفجوة القائمة بين الدول المتقدمة نفسها تميل **دائما** الى التلاشى .

والثانى : هو انه لا يصلح لتفسير فشل الاقتصاد البريطانى بالذات اذا قورن باقتصاديات الدول الاوربية . ذلك ان الحجة المنطقية التى يستند اليها هذا الراى هو انه كلما ارتفع مستوى الدخل انخفض نصيب القطاع الزراعى من الدخل القومى ، ومن حيث ان الانتاجية فى الصناعة اعلى منها فى الزراعة فان الدول الاقل تقدما لديها فرصة اكبر للنمو السريع عن طريق زيادة التصنيع . كذلك يستند هذا الراى الى انه كلما ارتفع مستوى الدخل زاد نصيب قطاع الخدمات فى الدخل القومى، وقطاع الخدمات يميل الى النمو بمعدل اصغر من معدل نمو القطاع الصناعى . ولكن هذا التفسير كما هو واضح يستند فى كلا النقطتين الى اثر تغير **الهيكل** الاقتصادى على معدل النمو ، ومن ثم فانه لا يمكن ان يفسر الا تخلف معدل النمو للناتج القومى **بكامله** ، ولا يمكن ان يفسر تخلف معدل النمو فى كل قطاع على حدة . وعلى هذا فانه لا يفسر مثلا الجدول رقم (٢) الذى يبين تخلف بريطانيا الواضح فى معدل الزيادة فى انتاجية العامل الصناعى (١) . لتفسير ذلك علينا اذن ان نبحث عن اسباب اخرى غير مجرد ارتفاع مستوى الدخل .

٤ ــ الانخفاض النسبى فى معدل الاستثمار :

ان الانجليز يمرون ، منذ حرب السويس على الاقل ، بمحنة من فقدان الثقة بالنفس تذكرنا بما نمر به نحن اليوم ، الى حد انهم على استعداد

---

(١) انظر فى تحليل هذه النقطة : المرجع السابق ، ص ١٧ ــ ٣٦ .

للاستغناء الى من يعتد لهم بتخصصهم اكثر من استعدادهم للاستغناء الى من يحدثهم عن مجد بريطانيا ومزايا الشعب البريطانى . وهكذا تجد المعلقين الاقتصاديين على مشكلة انخفاض الانتاجية لا يتورعون عن انتهاز هذه الفرصة للوم العامل البريطانى و المنظمين البريطانيين . فالعامل البريطانى اشد تكاسلا واقل اخلاصا لعمله من زميله الالمانى او الفرنسى ، وتقابلت العمال البريطانيه دائبة على الضغط بالمطالبة برفع الاجور بمعدلات تفوق معدل الزيادة فى الانتاجية الامر الذى ينعكس فى انخفاض الانتاجية بالنسبة لتكلفة العمل . وعلى اى حال فان تكتلات العمال تحصر اهتمامها بزيادة الاجور دون ان تحاول الاشتراك مع ادارة المشروعات لزيادة الانتاجية كطريقة من طرق رفع دخول العمال على عكس تكتلات العمال السويديه أو الامريكيه مثلا وارباب العمل مشغولون فى تطوير اساليب الانتاج ، ولا يبذلون جهدا كبيرا لمحاولة اكتساب رضا المستهلكين على منتجات البلاد الاوربيه الاخرى على حساب المنتجات البريطانيه .

وقد يكون فى كل هذا شىء من الصحة ، ومع هذا فان من المستبعد ان يكون لهذه العوامل الدور الاساسى فى انخفاض الانتاجية ومن ثم تدهور قدرة الصادرات البريطانية على المنافسة . ان التأكيد على العوامل النفسية لتدهور الصناعة البريطانيه فضلا عن انه يواجه صعوبة القياس والاثبات فانه لا يدل بريطانيا على اى طريق لحل مشكلتها ، فانه « لا يفسر لنا كيف حدث ان فقدت الصناعة البريطانيه مجد مزاياها التقليديه التى يشهد بها تاريخ طويل من الكفاءة والمبادرة الى التحسين » (١) . كذلك فان مشكلة الصناعة البريطانية لا ترجع الى معدل ارتفاع الاجور بمقدار ما ترجع الى انخفاض الانتاجيةالحقيقية، ذلك ان المملكة المتحدة وان فاقت دول السوق الاوربية فى معدل ارتفاع نفقة العمل للوحدة من الناتج unit labour cost فان معدل الزيادة فى الاجور فيها اقل منه فى فرنسا والمانيا وهولندا .

ان العامل الاساسى لانخفاض انتاجية العامل الصناعى فى بريطانيا هو ضعف معدل الاستثمار بالمقارنة بمعظم الدول الصناعية الاخرى . ان متوسط نسبة اجمالى الاستثمار الى الناتج القومى كانت فى بريطانيا بين ١٩٥٣ و ١٩٦٠ : ١٥ر٠ ٪ بينما كانت فى المانيا ٢١ر٩٪ وفى ايطاليا ٢٠ر٠٪ وفى فرنسا ١٧ر٦٪ . وبينما كان المعدل السنوى لنمو اجمالى راس المال الثابت فى الصناعة التحويلية ٢ر٩٪ فى بريطانيا بلغ فى المانيا ٨ر٥٪ (٢) . وبينما انخفض حجم الاستثمار المطلق فى الصناعة

---

(١) Shonfield, A. : British Economic Policy Since the War, Penguin Books, London, 1958, pp. 24 - 27.

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٧ ، ٩٩ . والمعدلان الاخيران يشيران الى الفترة ١٩٥٢ — ١٩٦٠ فى المانيا و ١٩٥٢ — ١٩٥٧ فى بريطانيا .

التحويلية فى بريطانيا فى الفترة ما بين ٥٧ ـ ١٩٥٩ بنسبة ١٠ ٪ ثم انخفض مرة اخرى بين ١٩٦١ و ١٩٦٣ بنحو ٢٠٪ لم تشهد المانيا اى انخفاض فيه فى هاتين الفترتين .

ان انخفاض معدل الاستثمار وليس مجرد التراخى النفسى لدى ارباب المشروعات هو العامل الاساسى الذى يفسر لنا لماذا كفت الصناعات الانجليزية اقل اقبالا على التجديد وتطوير اساليب الانتاج من الصناعات المنافسة لها فى أوروبا وأمريكا . فليس من قبيل الصدفة أن نجد الصناعات التى اظهرت فيها بريطانيا بعد الحرب تفوقا فى التكنولوجيا هى نفسها الصناعات التى تمتعت بارتفاع نسبى فى معدل الاستثمار (١).

اذن فالسؤال عن سبب انخفاض انتاجية العامل الصناعى يتحول الى السؤال عن اسباب انخفاض معدل الاستثمار فى الصناعة . والاجابة على هذا السؤال تبين فى الواقع اساس المحنة التى يمر بها الاقتصاد البريطانى . ان العجز المستديم فى ميزان المدفوعات ليتحمل جزءا كبيرا من المسئولية فى انخفاض معدل الاستثمار ، وهذا العجز يرجع الى حد ما الى ظروف لا سيطرة للسياسة الانجليزية عليها، ومع هذا فان السياسة الانجليزية طوال الخمسة عشر عاما الماضية مسئولة عن تفاقم مشكلة ميزان المدفوعات من ناحية ، كما انها من ناحية اخرى مسئولة عن السماح لمشكلة ميزان المدفوعات بان يكون لها مثل هذا الاثر على نمو الاقتصاد القومى .

٥ ـ عوامل الاختلال فى ميزان المدفوعات :

هناك اولا من عوامل الخلل فى ميزان المدفوعات ما يرجع الى ظروف تخرج الى حد كبير عن سيطرة بريطانيا . من ذلك ان كثيرا من صادرات بريطانيا التقليدية قد اصابه الركود اما لتدهور التجارة الخارجية فيها كالمنسوجات ، او لازدياد حدة المنافسة من صادرات دول اخرى كعربات السكك الحديدية والسفن والمعدات الكهربائية الثقيلة وغزو المنتجات الامريكية والاوربية واليابانية لاسواقا كانت مغلقة على السلع الانجليزية من ذلك ايضا اعتماد بريطانيا التقليدى على التجارة مع الدول المنتجة للمواد الاولية ، وهى دول تزيد دخولها بمعدل يقل عن متوسط معدل النمو فى العالم ؛ وتتجه مع الاستقلال الى تخفيض نصيب بريطانيا فى تجارتهـــا .

ان هذا يفسر الى حد كبير كيف تحول فائض بريطانيا من التجارة المنظورة الى عجز تضاعف فى العشر سنوات الاخيرة من متوسط سنوى قدره ١٢٣ مليون جنيه بين ١٩٥٤ و ١٩٥٧ الى ٢٤٤ مليون جنيه بين ١٩٦٢ و ١٩٦٥ ، كما يتضح من الجدول رقم (٥) .

---

(1) Shonfield, op. cit., pp. 49 - 50.

الجدول رقم (٥)
ميزان المدفوعات البريطانى
(المستوى السنوى بملايين الجنيهات الاسترلينية)

	٥٤ — ١٩٥٧	٥٨ — ١٩٦١	٦٢ — ١٩٦٥
ا — الحساب الجارى			
التجارة المنظورة	— ١٢٣	— ١٥٩	— ٢٤٤
الدخل من الاستثمارات	+ ١٤٤	+ ٣٦١	+ ٣٩٢
السلطة	— ١٢	— ٢٠	— ٦١
خدمات تجاريه اخرى	+ ١٥٥	+ ٢٢٢	+ ٢٣٥
الانفاق الحكومى : الحربى	— ١٢٧	— ١٥١	— ٢٢٩
معونات وغيرها	— ١٦	— ١١٩	— ١٨٠
صافى الحساب الجارى	+ ٩٧	+ ٤٤	— ٨٦
ب — حساب راس المال طويل الاجل :			
السلاع الحكومى (بمافى ذلك سداد الديون)	— ٢٣	— ٨٠	— ١٠٢
السلاع الخاص	— ١٢٩	— ٥٨	— ١٠٧
صافى حساب راس المال	— ١٥٢	— ١٣٨	— ٢٠٩
ج — بنود موازنه (١) :	+ ٧٩	+ ٨٥	+ ٣٧
اجمالى العلاس او العجز	+ ٢٤	— ٩	— ٢٥٨

المرجع The Economist, July 23, 1966

ولكن الانخفاض فى معدل نمو الصادرات البريطانية لم يقابله فى نفس الوقت انخفاض مماثل فى معدل نمو الواردات . فى الوقت الذى كانت الصادرات والواردات فى دول السوق الاوربية تنمو بمعدلين متقاربين ، او تنمو فيه صادراتها بمعدل اكثر . والنتيجة ان تحولت بريطانيا الى مستورد صاف net importer فى كثير من السلع التى كانت متفوقة فيها كالملابس والاحذية والدراجات النهرية بل وحتى فى المنسوجات . (٢)

ولكن الظاهرة المذهلة فى ارقام ميزان المدفوعات البريطانى هى مقدار العبء الذى يتحمله نتيجه لانفاق الحكومة على قواعدها الحربية فى الخارج . اذ من الغريب فى عصر فقدت فيه بريطانيا دورها القيادى فى السياسة الغربية وتحولت الى تابع للسياسة الامريكية وتعانى فيه

---

١ — بعمليات غير منظورة

٢ See Kitzinger, op. cit., p. 140.

عجزا مستديما فى ميزان المدفوعات ان تنفق مبلغا صافيا من العمـــلات الاجنبية يكاد يكون مساويا لهذا العجز . وهذا بصرف النظر عن المعونات التى تقدمها بريطانيا لاغراض دفاعية فى الواقع لدول كليبيـــا والاردن والتى تصيف سنويا ١٨٠ مليون جنيه اخرى (أنظر الجدول رقم ٥) . ان هذا الانفاق لا يمكن ان يبرره اليوم اى اعتبار اقتصادى جدى اذ من الصعب ان نجد من بين استثمارات بريطانيا الخارجية ماليمكن لهـــا أن تحرص عليه اكثر من حرصها على الاستثمار فى أرضها غير استثماراتها فى بترول الشرق الاوسط (١) . ومن الصعب بعد حرب الســـويس أن نتصور اى نفع يمكن أن يعود على بريطانيا من قواعدها الحربية لحماية هذه الاستثمارات .

ومما يدعو الى السخريه ان نجد بريطانيا هنا تدفع ثمنا غاليا لانتصارها فى الحرب . اذ بمقدار ما يتحمله ميزان مدفوعاتها من نفقات قواتهـــا المرابطة فى المانيا تستفيد المانيا عملة اجنبية تزيد من فائض ميزانها (٢).

وانفاق بريطانيا الحربى فى الخارج يشكل عبئا على ميزان مدفوعاتها سواء كانت هذه القواعد فى دول منطقة الاسترلينى أو فى خارجها ، كل ما هنالك انه كلما كانت القواعد فى منطقة الاسترلينى أمكن اعتبار الانفاق دينا على بريطانيا ، ومن ثم فان هذا لا يزيل المشكلة وانما فقط يؤجلها .

ولكن انفاق بريطانيا الحربى لا يشكل فقط عبئا على ميزان مدفوعاتها بل انه مسئول الى حد كبير عن حرمان صناعتهـــا من عـــدد كبير من العلماء والفنيين والعمال المهرة ، ومن رءوس الامـــوال التى كان يمكن أن تساهم مساهمة فعالة فى نموها الصناعى . لقد بلغت ميزانية الدفاع فى سنة ١٩٦٤ فى بريطانيا ٢٠٠٠ مليون جنيه او مايعادل ٧٪ من الناتج القومى الاجمالى وهو مبلغ يزيد من اجمالى الاســـتثمار الخـــاص فى الصناعة (١٨٠٠ مليون) (٣) .

فى هذا يتمثل فى الواقع الفشل الاساسى للسياسة البريطانية فى حل مشكلة ميزان المدفوعات . ولكن حتى اذا اعتبرنا الالتزامات الحربية على بريطانيا قدرا محتما عليها لاعتبارات سياسية ، وهو ما يرفضه

---

(١) انظر فى هذا بالتفصيل :
Shonfield op. cit., pp. 108 - 117.

(٢) فى اواخر الخمسينات ارتفعت حصيلة المانيا من العملات الاجنبية نتيجة لانفـــاق الجنود الالمان فى ارضها الى نحو ستة امثال ما كانت عليه فى اوائلها . ولولا هـــذا لاصبح العجز فى بند المعاملات غير المنظورة اكبر بكثير من عجز هذا البند فى المانيا .
(See Lamfalussy, op. cit. 36 - 9)

٣ National Income and Expenditure, 1960, quoted in Robinson, J. : Economics, An Awkward Corner, Allen and Unwin. London 1966, p. 76.

اليساريون البريطانيون من اساسه ، فان الحكومة البريطانية اظهرت فشلها ايضا فى محاوله التخفيف من آثار هذا العجز على الاقتصاد البريطانى .

٦ ــ السياسة الانكماشية كحل لازمة بريطانيا :

منذ بداية الخمسينات والحكومة البريطانية تواجه تقلبات ميزان المدفوعات بسياسة عرفت باسم Stop - go policy ، وتعنى تعاقب السياسة الانكماشيه والتوسعية. فكلما ووجهت الحكومة بعجز فى ميزان المدفوعات اقدمت على اتباع سياسة انكماشيه تتمثل فى رفع سعر الفائدة وتقييد الائتمان وزيادة الضرائب وتخفيض الانفاق الحكومى ومحاوله كبح الزيادة فى الاجور وتقييد البيع بالتقسيط .. الخ والذى ترميه الحكومة من ذلك هو ان تؤدى السياسة الانكماشية الى كبح جماح الاسعار ومن ثم تزيد القدرة على التصدير وتنخفض الواردات، كما ترمى الى تخفيض تسرب راس المال الى الخارج . وكل هذا من شانه أن يخفف العبء على ميزان المدفوعات . ثم ما ان تظهر بوادر التحسن فى ميزان المدفوعات حتى تعود الحكومة فتخفض سعر الفائدة وتسهل الائتمان وتطلق العنان للانفاق الحكومى والاجور . وعيب هذه السياسة ليس هو فقط انها سياسة قصيرة الامد ، اذ يعود الاختلال بمجرد العودة الى السياسة التوسعيه ، وانما العيب الاساسى فيها هو أنها تساهم فى تفاقم المشكلة فى المدى الطويل ؛ او على حد تعبير الاستاذة جون روبنسون « انها تنهى المرض عن طريق قتل المريض » (١) .

فالنتيجه الحتميه لهذه السياسة كانت دائما هى خفض معدل الاستثمار ، الامر الذى ينعكس فى مزيد من الانخفاض فى الانتاجية ، ومن ثم مزيد فى الارتفاع فى اسعار الصادرات ، فتدهور قدرتها على المنافسه ، فزيادة حدة العجز فى ميزان المدفوعات . وهكذا بدلا من أن تساهم السياسة الاقتصادية فى انتشال بريطانيا من دائرتها المفرغة ساهمت بالعكس فى تقويتها .

وليس المقصود بالطبع بنقد السياسة الاقتصادية البريطانية هو القول بأنه كان على الحكومة تجاهل مشكلة ميزان المدفوعات ، وانتحاول رفع معدل الاستثمار بصرف النظر عن اثره على العجز . فمهما قلنا من أن مشكلة النمو فى المدى الطويل هى دائما المشكلة الرئيسية بالنسبة لبريطانيا ، كما هى بالنسبة لاية دولة ، فانه لايمكن أن يتم ذلك بتجاهل اثر استمرار العجز فى ميزان المدفوعات . خصوصا ان بريطانيا تعانى من حساسية خاصة لاختلال ميزان مدفوعاتها لا تعانيها بنفس الدرجة اية دولة اخرى فى غرب اوربا ، ومن ثم فهى اقل قدرة منها على تجاهل

---

(١) Robinson, op. cit., p. 27.

العجز . ويرجع هذا الى عدة اسباب : منها ان بريطانيا تعتمد على الاستيراد بدرجة اكبر من هذه الدول فى الحصول على بعض السلع الضرورية كالمواد الغذائية والوقود ؛ ومنها ايضا الدور الهام الذى تلعبه عملتها فى المعاملات الدولية واحتفاظ دول منطقة الاسترليني باحتياطى كبير بالجنيه الاسترليني ، وهذا يضاعف بالضرورة من خطر عجز ميزان المدفوعات . فاستمرار العجز يؤدى الى تدهور الثقة بالجنيه الاسترليني والمضاربة ضده خوفا من تخفيض قيمته أو التقييد من قابليته للتحويل . والمضاربة تزداد خطورة كلما زاد حجم المعاملات التى تجرى بالاسترليني وكلما زادت الارصدة الاسترلينية المملوكة للغير . فاذا اضيف الى كل ذلك ضآلة احتياطى بريطانيا من الذهب والعملات الاجنبية بالنسبة لمديونيتها تبين لنا لماذا يستحيل على بريطانيا ، حتى اذا استطاع غيرها ، ان تستمر فى سياسة التنمية السريعة مع استمرار العجز فى ميزان المدفوعات .

ولكن النقد الذى يوجه الى تعاقب السياسة الانكماشية فى بريطانيا ليست فى الواقع هو ان هذه السياسة قامت على اساس رفض اتخاذ اجراء حاسم لانهاء مشكلة ميزان المدفوعات ، وعلى اساس افتراض ان فترة قصيرة من الضغط على الواردات وتخفيضا صغيرا ومؤقتا لاسعار الصادرات يمكن ان يحل المشكلة بحيث يمكن للحكومة بعد هذا ان تتفرغ لعلاج مشكلة النمو ، بينما كان علاج العجز يتطلب اجراء اكثر جذرية .

٧ ـ هل تخفيض قيمة الجنيه الاسترلينى هو الحل ؟

كان عدد من الاقتصاديين البريطانيين ، يذهب منذ فترة تقرب الان من عشر سنوات ، الى ان هذا الحل الجذرى هو تخفيض قيمة الجنيه الاسترليني ، ولكن امتنعت الحكومه البريطانية على تجنبه لاسباب سياسية فى الواقع ، تتعلق اما بمكانة بريطانيا الادبية ، او بالتزامات بريطانيا تجاه دول منطقه الاسترليني ، او بكراهية الولايات المتحدة لاجراء من شأنه ان يعرض قيمة الدولار للخطر . فالقرار الذى اتخذته بريطانيا فى النهايه ، يعنى اذن امرين ، **اولهما** : اضطرار بريطانيا الى التضحية باعتبارات السياسة الدولية فى سبيل مصلحتها الاقتصادية ، **وثانيهما** : اعتراف الحكومة بان مشكلة ميزان المدفوعات هى اخطر من ان تنجح فى علاجها فترة قصيرة من الانكماش ، وهذا الاعتراف بدوره يتضمن التضحية بمكاسب سياسية محلية فى سبيل المصلحة القومية .

لا عجب اذن لن نجد المهتمين بصحة الاقتصاد البريطانى والذين ، فى نفس الوقت ، يأملون ان تنهج السياسة البريطانية فى النهاية طريقا اكثر تواضعا واقل تأثرا بمجد الامبراطورية السالف واكثر استقلالا عن الولايات المتحدة ، لا عجب ان نجد هؤلاء يرحبون بالتخفيض ويتفاءلون باثره على الاقتصاد البريطانى .

وهم محقون فى ذلك ولكن مع بعض التحفظات . او بعبـــارة اخرى : ان التخفيض وان كان بذاته لا يحل بايه حال مشكلة المدى الطويل ، فانه يعطى لبريطانيا فرصة ممتازة لاتمام هذا الحل .

اما وجه التفاؤل فهو ان التخفيض هو بمثابه تخفيض لاسعار جميع الصادرات ، مما يتيح فرصة افضل للمنافسة ، كما انه بمثابة زيادة عامه لاسعار الواردات مما يعمل على تخفيضها — وكلا الاثرين يعملان على سد الفجوة فى ميزان المدفوعات . على انه يجب الا نتصور ان تخفيض قيمة الجنيه بنسبة ١٤٫٣ ٪ معناه انخفاض اسعار الصادرات بنفس النسبه ، اذ ان ارتفاع اسعار الواردات اللازمـــة لصنـــاعات التصدير سيعمل على رفع نفقه الانتاج فيها ، ومن ثم لابد ان يكون انخفاض اسعارها بنسبة اقل . كذلك فان ارتفاع اسعار الـــواردات بنسبة تخفيض الاسترليني لا يعنى ان انفاق بريطانيا على الواردات سينخفض بنفس النسبة ، اذ ان جزءا كبيرا من واردات بريطانيـــا هى من السلع الضرورية والطلب عليها قليل المرونة ، ومن ثم فـــان انفاق بريطانيا على الواردات سينخفض بنسبة اقل من نسبة التخفيض.
ومع ذلك فالمتوقع ان يعوض ارتفاع مرونة الطلب على الصادرات البريطانية ، ومن ثم زيادة حصيلتها ، انخفـــاض مرونـــة الطلب على الواردات البريطانية ، مما يجعل الاقتصاديين الانجليز يتوقعون ان يؤدى تخفيض قيمة الاسترليني الى تحسن فى ميزان المدفوعات بنحو ٥٠٠ مليون جنيه فى السنه ، اى ما يعادل ضعف متوسط العجز فى السنوات الاخيرة (١) .

والذى ادى بالحكومه البريطانية الى اختيار هذه النسبة بالـــذات للتخفيض ، لا اكثر ولا اقل ، هو انها قدرت ان اى تخفيض يقل عن ١٠ ٪ سيكون اثره على ميزان المدفوعات من الضعف بحيث لن يمنع من استمرار المضاربة ضد الجنيه ، وان اى تخفيض اكبر من ١٥ ٪ سيؤدى بالدول المنافسة لبريطانيا الى تخفيض عملاتها فتفقد بريطانيا باليسار ماكسبته باليمين . ومن ثم اختارت بريطانيا اعلى نسبة يمكن معها تلافى ردود الفعل من الدول الاخرى ويصبح معها السعر بالنسبة للدولار ٢٫٤٠ .

اما الاجراءات الانكماشية التى صاحبت التخفيض فهى لا تختلف فى جوهرها عن اية اجراءات اتخذتها الحكومة قبله ، ولكنها الان تستخدم لا كاداة رئيسية لحل مشكلة ميزان المدفوعات وانما كمجرد اداة مساعدة لاجراء اشد حسما ، ولهذا ايضا ينور الامل فى ان تكون هذه هى المرة الاخيره لسنوات طويله التى يلجا فيها الحكومه الى التضحية بمعـــدل النمو ورفع مستوى المعيشة بمعدل سريع فى سبيل عـــلاج ميـــزان المدفوعات . ولكن ماهى الشروط التى يتوقف عليها تحقق هذا الامل ؟
ان مقياس نجاح الاقتصاد البريطانى يشبه مقياس النجاح لاى مشروع

---

(١) The Economist, Nov. 23, 1967.

اقتصادى . فمدى نجاح المشروع قد يقاس بانتاجية عماله ، او بسرعة تطويره لاساليب الانتاج ، او بمدى تفوقه على منافسيه فى اكتساب العملاء والاحتفاظ بهم . والمشروع الاقتصادى اذا مر بأزمة فى تصريف منتجاته قد يكون من مصلحته تخفيض اسعاره ولكن هذا لا يمكن أن يتضمن الحل النهائى لمشكلته بل قد يتيح له فقط فترة يعيد فيها تنظيم اوضاعه كذلك حال الاقتصاد البريطانى . ان تخفيض قيمة الجنيه الاسترلينى يدل على الاقل على أن الحكومة البريطانية تدرك الان مدى الضعف الذى تعانيه فى الاسواق الخارجية . ولكن ما من جدوى فى المدى الطويل الا بعلاج انخفاض الانتاجية وزيادة معدل الاستثمار .

واول الشروط لتحقيق ذلك هو التخلص من كل مظاهر الاسراف المرتبطة بتركة ثقيلة وبتاريخ آن لبريطانيا ان تعترف بانه انتهى . وليس هناك شك فى أن الجيل الجديد فى بريطانيا قد اصبح اكثر قدرة على تقبل هذه الحقيقة ، ومع ذلك فان من الخطأ أن نتصور أن هذا التحول يمكن أن يتم بسهولة او بسرعة . ان الحكومة الحالية مثلا مازالت ، حتى بعد التخفيض ، تتقدم بخطى بطيئة للغاية . فما جدوى مثلا توفير مبلغ ١٠٠ مليون جنيه من ميزانية للدفاع تبلغ ٢٠٠٠ مليون جنيه سنويا ؟ ومع هذا تحرص الحكومة على أن تؤكد أن هذا التوفير لن يؤثر على قدرة بريطانيا الحربية ولن يغير من برامج الدفاع وانما فقط سيؤجل تنفيذ بعضها .

ان ميزانية الدفاع تشكل كما رأينا نحو ٧٪ من اجمالى الناتج القومى ، ويشكل الاستثمار نحو ١٥ ٪ منه ، ومن ثم فان تخفيضا كبيرا فى نفقات الدفاع وحدها يمكن أن يساهم مساهمة ملموسة فى رفع معدل الاستثمار الى ما يقرب مثيله فى دول السوق الاوروبية .

كذلك فان من الممكن لن نعتبر اصرار بريطانيا على المحافظة على منطقة الاسترلينى فى شكلها الحالى مظهرا من مظاهر الاسراف الذى لم يعد يتلاءم مع التطور الاقتصادى لبريطانيا او لدول المنطقة . ان دور بريطانيا الحقيقى فى منطقة الاسترلينى اليوم هو قيامها بدور البنك لدول المنطقة . فبريطانيا تستفيد ، كأى بنك ، من استثمار أرصدة هذه الدول فى ارضها ، وتستفيد هذه الدول من حقها فى الاقتراض من بريطانيا . ان هذا التنظيم المتبادل لم يكن من الممكن انكار فائدته لبريطانيا فى الوقت الذى كانت فيه دول المنطقة تحقق فى مجموعها فائضا فى ميزان مدفوعاتها وكان استثمار رءوس الاموال البريطانية فى الخارج اجدى على اقتصادها من استثماره فى داخلها . ولكن الظروف اليوم اصبحت مغايرة تماما . فمنطقة الاسترلينى تتحول بالتدريج الى منطقة عجز فى ميزان المدفوعات مع زيادة جهودها فى التنمية ، أى أنها تتحول بالتدريج الى عميل لا نفع منه . اذ انه يسحب من بنكه اكثر مما يودع ، ونصيب بريطانيا من وارداتها تناقص بالتدريج مع منافسة الصادرات الامريكية والاوروبية للمنطقة . ومن ثم فان منطقة الاسترلينى بصرف النظر عن الاعتبارات السياسية تمثل الان عبئا على بريطانيا يزيد على

نفعها ، ويتمثل النصف في امتصاص المنطقة لقدر كبير من رءوس الاموال البريطانية تحتاجه بريطانيا نفسها لرفع معدل الاستثمار في أرضها ، فضلا عن الخطر الذي يتعرض له احتياطها الصغير من النقد الاجنبي كلما أدى فقد الثقة بالاسترليني الى اقبال المنطقة على تحويل ارصدتها (١) .

والشرط الثاني لعلاج أزمة الاقتصاد البريطاني في المدى الطويل هو رفع كفاءة الاستثمار . والحلول التي يقدمها معظم الاقتصاديين البريطانيين اليوم تقوم على افتراض أساسي هو بقاء السياسة الاقتصادية في اطارها التقليدي من عدم تدخل الدولة الا في أضيق الحدود . وبناء على هذا نجد الحلول المقدمة لزيادة كفاءة الاستثمار حلولا متواضعة مثل اقتراح المحافظة على حد ادنى من البطالة ، أي التخلي عن هدف العمالة الكاملة ، من أجل السماح للصناعات الاكثر كفاءة بالنمو على حساب الصناعات المتدهورة ، أو اقتراح تعديل النظام الضريبي بتخفيض الضرائب على المشروعات أو اتباع قدر اكبر من التمييز في المعاملة بين المشروعات على حسب مساهمتها في التنمية . ان مثل هذه الحلول يمليها اليوم على الاقتصاديين البريطانيين ليس مجرد التزامهم ابتداء بمبدأ الحرية الاقتصادية ، وانما رغبتهم في تقريب الفوارق بين النظام الاقتصادي البريطاني والنظم المطبقة في دول السوق الاوروبية حتى يمكن لبريطانيا في النهاية الانضمام الى دول السوق . ففي اغلب دول السوق الاوربية نجد نسبة البطالة اعلى من نسبتها في بريطانيا ، والدول التي تعاني من ندرة العمل ، كالمانيا ، تعوض ذلك عن طريق هجرة العمل الرخيص اليها من الدول التي لديها فائض منه ، كايطاليا . وتنقلات العمال في هذه الدول اقل قوة واقل اصرارا على تحقيق العمالة الكاملة من النقابات البريطانية ، كذلك فان حصيلة الضرائب في دول السوق تشكل نسبة اصغر الى الدخل القومي منها في بريطانيا ، والنظام الضريبي بصفة عامة اكثر مراعاة لاعتبارات التنمية واقل مراعاة لاعتبارات العدالة من النظام البريطاني .

وفي الناحية الاخرى نجد قلة من الاقتصاديين اليساريين يرون ان الحل العكسي هو في مزيد من تدخل الدولة ، وانه لا أمل في رفع كفاءة الاقتصاد الا بتحويل ما يسمى بخطط التنمية من صورتها الحالية التي لا تزيد عن ان تكون مجرد رجاء أو تنبؤ بسلوك القطاع الخاص ، الى تدخل تفصيلي في توزيع الاستثمارات .

والارجح في اعتقادنا انه اذا نجحت بريطانيا في محاولتها المستميتة للانضمام الى السوق الاوربية المشتركة فان هذا سيمنح النظام الراسمالي فيها فرصة جديدة للاستمرار . فانضمامها الى السوق يعرضها داخل حدودها نفسها الى منافسة لابد ان تؤدي الى تطوير

---

(١) Shonfield, op. cit, pp. 128 - 130.

مستمر فى اساليب الانتاج ونمو الصناعات الاكثر كفاءة ، كما يعطيها فرصة الاستفادة من مزايا السوق الكبير الذى اصبح يتطلبه التقدم التكنولوجى والذى اصبح السوق البريطانى ، حتى بخمسة وخمسين مليونا من السكان ، عاجزا عن توفيره . ان دول غرب اوربا قد اكتشفت طريقا جديدا ، هو التكتل الاقتصادى ، يسمح لها بتحقيق معدل نمو سريع دون ان تهجر مبدأ الحرية الاقتصادية . ولا يمكن فى اعتقادنا التنبؤ بمصير الراسمالية فى غرب اوربا الا على اساس التنبؤ بمصير السوق الاوربية نفسها . ولكن هذا يطرح سؤال لا يحتاج وحده الى اكثر من محاضرة .

تمويل التنمية الاقتصادية

ومشكلة العملات الصعبة *

للاستاذ نبيل كحالة

مقـــدمة :

لا خلاف على ان التنمية الاقتصادية اصبحت مسالة على جانب كبير من الاهمية بالنسبه للدول النامية . حيث انها السبيل الوحيد امام هذه الدول للتخلص من المشاكل الاقتصاديه التى ظلت ترزح تحت اعبائهـــا سنوات طويلة كنتيجة لخضوعها فى الماضى تحت نير السيطرة الاستعمارية للدول الاجنبية ، وما ترتب على هذا الخضوع من تسخير اقتصادياتهذه الدول لخدمة اقتصاديات الدولالمسيطرة سواء فىالحصول علىاحتياجاتها او فى تصريف فائض انتاجها .

على انه ايا كانت اسـباب التخلف الاقتصـــادى . فان ما تتسم به اقتصاديات الدول النامية (١) من انخفاض مستوى الدخول وقلة المدخرات وضعف التكوين الراسمالى ونقص الخبرة الفنية — وهو ما قامت برامج التنمية الاقتصادية لعلاجه — يعتبر فى حقيقة الامر من اكبر العقبـــات التى تعترض تنفيذ هذه البرامج وتحقيق النتائج المرجوة منها .

وتختلف البرامج الموضوعة للتنميه الاقتصادية من دولة الى اخرى باختلاف ظروف واحتياجات كل دولة وموارد الثروة فيها . وتتاثر اولوية المشروعات فى هذه البرامج بالاهداف التى تسعى الدولة الى تحقيقها من وراء عملية التنمية .

وتحتاج المشروعات المختلفة الواردة فى خطة التنمية الاقتصادية الى موارد تمويلية وفيرة تتوقف فىطبيعتها وكميتها علىنوع المشروعاتالواردة

(*) ينصرف تعبير العملات الصعبة فى المصطلح المتعارف الدلالة على العمـلات القـابلة للتحويل .

(١) تتسم اقتصاديات الدول النامية بالاضافة الى ما تتسم باعتمادها على محصول واحد او عدد قليل من المحاصيل يشكل انتاجه او انتاجها نسبة كبيرة من الدخل القومى والقسط الاعظم من الصادرات ، مما هدا يعنى اكتفاء الى تسمية اقتصاديات هذه الدول باقتصاديات المحصول الواحد .

فى هذه الخطه . فالهيكل التمويلى لخطة ما يتضمن الاعتماد على مصادر داخلية وخارجيه متعدده ، تتوقف نسبة كل منها الى الاخرى على مدى توفر مستلزمات هذه الخطه فى الداخل والاحتياجات الواجب الحصول عليها من الخارج . وهى نسب تختلف من خطه الى اخرى ومن مشروع الى آخر فى نفس الخطه .

وتشكل مصادر التمويل الخارجيه بصفه عامه مصدرا رئيسيا للتمويل فى الدول النامية ، بغض النظـــر عن نوع المشروعات رغبتها وذلك للاعتبارات الاتية : ــ

١ ــ عدم توفر الخبره الفنيه فى هذه الدول واضطرارها الى الاستعانه بخبراء أجانب .

٢ ــ قيام المشروعات باستيراد ادوات الانتاج وقطع الغيار اللازمه لها من الخارج لعدم انتاجها محليا فى المراحل الاولى للتصنيع .

٣ ــ تشكل الصناعات التجميعيه جزءا كبيرا من مشروعات المراحل الاولى للتنمية وهذا النوع من الصناعات يعتمد بصفه رئيسية على لاستيراد من الخارج .

٤ ــ ضعف التكوين الراسمالى فى هذه الدول بسبب قله المدخرات وقصور موارد التمويل الداخليه الاخرى .

ولذلك اصبحت مسالة توفير احتياجات تمويل التنمية من النقد الاجنبى من اعقد الامور التى تجابه الدول النامية وهى بصدد تنفيذ مشروعاتها، مالى جانب ان الموارد المتاحة لهذه الدول من النقد الاجنبى محدودة ،فانها مضطرة الى توزيعها بين استيراد السلع الاستهلاكية التى لا تنتج محليا وبين استيراد السلع الاساسية اللازمه لبرامج التنمية ، ولذلك اصبحت مشكلة ندرة العملات الصعبة مشكلة ملازمه لاى خطة للتنمية الاقتصادية فى الدول النامية .

وهكذا حيث تفرض طبيعه مرحله التقدم الاقتصادى لدولة استحاله توفير المعدات الانتاجيه محليا ، تصبح ندرة العملات القابله للتحويل قيدا اساسيا على معدل النمو الاقتصادى فى هذه الدوله . حيث لن يتمخض ارتفاع معدل الادخار المحلى حينئذ الا عن تناقص حجـــم الطلب الفعلى فى المجتمع ، وبالتالى التهديد بتناقص الانتاج لا زيادته .

اولا ــ التجاره الخارجيه كمصدر للنقد الاجنبى :

تعتبر التجاره الخارجيه المصدر التقليدى للنقد الاجنبى . اذ ان الدول

المصدره تحصل على قيمة اغلب صادراتها اما فى صورة بضائع من الدول المستوردة او مقابل عملات اجنبية (١) .

ولذلك كانت من اولى الوسائل المتبعة لزيادة حصيلة الدولة من النقد الاجنبى هى التوسع فى الصادرات والحد من الواردات (٢) ، والعمل على تحسين معدل التبادل الدولى السائد بين الصادرات والواردات .

خصائص التجارة الخارجية للدول النامية :

تتسم التجارة الخارجية للدول النامية بمجموعة من الصفات ترتبت على الظروف السياسية التى تعرضت لها هذه الدول فى الماضى ، وما صاحبها من سيطرة اقتصادية انعكست صورتها فى تسخير اقتصاديات هذه الدول لخدمة اقتصاديات الدول المستعمرة ـ واهم هذه الصفات : ـ

١ ـ سيطرة سلعة واحدة او عدد محدود من السلع على صادرات هذه الدول وغالبا تكون سلعا زراعية او مواد اوليه (٣) .

٢ ـ اعتماد هذه الدول على الاستيراد فى الحصول على اغلب احتياجاتها من السلع المصنوعة سواء كانت سلعا استهلاكية او انتاجية .

٣ ـ يشكل الدخل المتولد من قطاع التجارة الخارجية نسبة كبيرة من الدخل القومى فى هذه الدول .

٤ ـ تتجه رؤوس الاموال الاجنبية الواردة لهذه الدول الى الاستثمار فى انتاج المواد الاولية ، والخدمات التابعة لها ، كتحسين الطرق والموانى ومرافق النقل ، مع عدم الاهتمام بالقطاع الصناعى ، مع ما يصاحب هذا الاستثمار من سيطرة سياسية اجنبية بصورة او باخرى .

ولا شك ان هذا البنيان المنحرف للتجارة الخارجية فى الدول الناميـة، له مخاطر متعددة لا يقتصر اثرها على حركة الصادرات والواردات فحسب

---

(١) وذلك باعتبارها قوة شرائية دولية ، ومن ثم ينطبق القول ذاته حتى فى حالة تحصيل قيمة الصادرات بعملة الدولة المصدرة ذاتها وليس بعملات اجنبية ، كاستيفاء الجزائر صادراتها بالاسترلينى ، او استيفاء فرنسا صادراتها بالفرنك الفرنسى .

(٢) ما لم تكن الواردات من السلع الانتاجيه اللازمه لبرامج التنميه الاقتصاديه .

(٣) تؤكد احصائيات صندوق النقد الدولى هذه الحقيقة ، حيث بلغت سنة ١٩٥٨ صادرات القصدير فى بوليفيا ٥٨٪ من صادراتها الكليه ، وصادرات البن فى البرازيل ٥٥٪ ، والارز فى بورما ٧٢٪ ، والسكر فى كوبا ٨٢٪ ، والبترول فى فنزويلا ٩١٪ ، والقمح فى سيلان ٦٦٪ ، والبن فى كولومبيا ٧٨٪ والكاكاو فى غانا ٦٦٪ .
I.M.F. : International Financial Statistics — 1959

وانما يمتد الى مستوى الاستقرار الاقتصادى ومستوى العمالة والدخل فى هذه المجتمعات ، لما يمثله قطاع التجارة الخارجيه — كما سبق ان اوردنا — من اهمية خاصه تنعكس فى مدى مساهمته فى الدخل القومى فى هذه الدول .

أ — اتساع نطاق التقلبات فى حصيلة الصادرات :

رأينا فيما تقدم كيف تشكل صادرات المواد الاولية نسبة مرتفعة من صادرات الدول النامية ، وتتسم هذه المواد بالتقلبات الواسعة النطاق التى تتعرض لها اسعارها وكميات الطلب عليها فى الاسواق العالمية .

فاعتماد هذه الدول على التصدير فى تصريف الشطر الاعظم من انتاجها من المواد الاولية ، يجعلها عرضه للابتلاء بالاضطرابات والازمات التى تتعرض لها الدول الاجنبية المتقدمه المستورده لهذه المواد (١) ، ويضاعف من حدة هذه الازمات اختلاف طبيعة البنيان الاقتصادى فى الدول المتقدمة عنه فى الدول النامية ، وافتقار هذه الدول الى السياسة المالية الرشيدة التى تمكنها من درء اخطار هذه الازمات او تلطيف حدتها . لذا اضفنا الى ذلك ما يتسم به عرض هذه المنتجات و تطلب عليها من ضعف المرونة فى المدى القصير ، لتبين لنا بجلاء ان اى تقلبات مفاجئه فى الطلب ، لابد وان تصاحبها تقلبات عنيفة فى الاسعار لعدم امكان العرض لضآلة مرونته — ان يتقابل هذه التغيرات المفاجئة فى الطلب .

هذا الى جانب ان المواد الاوليه الزراعيه — بحكم طبيعتها — لا تخضع لسيطرة التامه للارادة البشرية ، ومن ثم فاى تقلبات فى العوامل الطبيعية قد تؤثر على كمية الانتاج او درجة جودته ، الامر الذى يؤدى الى نقص حصيلة الصادرات بما يتفق مع النقص الذى طرأ على كمية الانتاج ، او الانخفاض الذى يعترض له مستوى جودته .

هذا ونشير بتقارير الامم المتحدة — تأكيدا لما تقدم — الى خضوع اغلب المواد الاوليه — زراعية كانت او صناعية — الى تقلبات واسعة النطاق فى اسعارها خلال الفترة من ١٩٥٠ - ١٩٦٢ .

على انه ايا كانت اسباب التقلبات فى حصيلة الصادرات او مداها، فان اثر هذه التقلبات يمتد الى اعماق بعيدة فى الاقتصاد القومى ، لما سبق ان اوضحناه من اعتماد هذه الدول على تلك الحصيلة فى التزود

---

(١) حيث ان عدم تصريف المحصول الرئيسى لهذه الدول سيحدث كساد فى الاسواق العالمية لابد وان يخلق حالة من الكساد المحلى لارتفاع نسبة الدخل المتولد من هذا المحصول الى الدخل القومى الكلى فى هذه الدول .

(1) U.N. WORLD ECONOMIC SURVEY 1963. Page 48.

باحتياجاتها من السلع الاستهلاكية والسلع الانتاجيـــه من الاســـواق العالميـــة .

وهكذا حيث تتسم حصيلة صادرات الدولة من النقد الاجنبى بعدم الاستقرار ، يتعذر وضع برامج محددة لفترات معقولة لتحقيق التنميـــة الاقتصادية . ذلك انه لن تتحقق حينئذ محاولة الاحتفاظ بحجم الواردات من المعدات الانتاجية واللازمة لتحقيق معدل الاستثمار ـــ ومن ثم معدل النمو ـــ المطلوب فى سنوات هبوط حصيلة الصادرات . الا عن ارتفـــاع مستويات الاسعار وتفشى التضخم فى الداخل والعكس صحيح ، حيث ستتحمل برامج التنمية الاقتصادية رد الفعل الاول والاكبر لهبوط حصيلة الصادرات ، حيث تفرض الظروف الداخلية تعذر ـــ او استحالة ـــ الحد من الواردات من سلع الاستهلاك الاساسية .

ب ـــ اتجاه معدل التبادل الدولى فى غير صالح الدول المنتجـــة للمواد الاوليـــة :

والى جانب ما تتسم به حصيلة الصادرات فى الدول النامية من عدم الثبات ، فان التجارة الخارجية لهذه الدول تتسم باتجاه معدل التبـــادل الدولى الى التحرك فى غير صالحها .

والراى عندى ان الخاصيتين المتقدمتين يرتبط كلاهما بالاخر ، ذلك انه حيث يسود طابع عدم الاستقرار مستوى الاسعار العالمية لصادرات الدول النامية من المواد الاولية ، فان تدهور معدل التبادل الدولى لهـــذه المجموعة من الدول يكون النتيجة المنطقية لهذا الوضـــع .

يؤكد ما تقدم انه على حين تشكل تقلبات حصيلة الصادرات خاصية من خصائص التجارة الخارجية لهذه الدول فى المدى القصـــير ، يعتبر تدهور معدل التبادل الدولى احدى سماتها فى المدى الطويل .

هذا وقد بلغت قيمة التجارة الدولية ١٢٥ر٥ بليون دولار فى سنة ١٩٦٠ ، منها ٥٨ بليونا للمواد الاولية ، ٦٧ر٥ بليونا للمنتجات الصناعية . وقد سجلت التجارة الدوليه بالمقارنة بما كانت عليه عام ١٩٥٣ زيادة بلغت حوالى ٤٨ بليون دولار او نحو ٦٢٪ يرجع ثلثاها الى المنتجات الصناعية حيث زادت بحوالى ٨٨٪ ، بينما يرجع الثلث الاخير الى المواد الاوليـــة التى زادت بنسبة ٣٩٪ فقط خلال الفترة ١٩٥٣/١٩٦٠ وبينمـــا كانت التجارة فى المواد الاولية اعلى منها فى المنتجات الصناعية بنحو ١٥٪ فى سنة ١٩٥٣ انعكست الاية فى سنة ١٩٦٠ حيث زادت التجارة فى المنتجات عنها فى المواد الخام بنسبة ١٧٪ ، يضاف الى ذلك انه بينما زاد نصيب البلاد الصناعية فى التجارة الدولية من ٥٨ر٣٪ سنة ١٩٥٣ الى ٦٣ر٣٪ سنة ١٩٦٠ ، هبط نصيب البلاد المصدرة للمواد الاولية من ٣١ر٥٪ سنة

١٩٥٣ الى ٧ر٢٤٪ فى سنة ١٩٦٠ ، هذا الى جانب انه بينما اظهرت اسعار المنتجات الصناعية فى التجارة الدولية اتجاها تصاعديا (من ١٠٠ فى سنة ١٩٥٣ الى ١٠٩ فى سنة ١٩٦٠) كانت اسعار المواد الاولية تميل الى الهبوط (حيث هبطت من ١٠٠ الى ٩٤ فى نفس الفترة) كما اخذت نسب التبادل التجارى للبلاد المنتجة للمواد الاولية فى التدهور بعد الانتعاش الذى صاحب الحرب الكورية (١) .

ويرجع هذا التفاوت فى اتجاهات اسعار كل من المواد الاولية والمنتجات الصناعية الى عدم زيادة الطلب على المنتجات الاولية (فيما عدا البترول) بما يتفق مع نمو النشاط الاقتصادى للدول الصناعية ، لما احدثه التقدم التكنولوجى فى الدول الاخيرة من امكان تحقيق وفورات ملحوظة فى نسبة المستخدم من المواد الاولية فى الانتاج الصناعى ، الى جانب نجاح المنتجات الصناعية البديلة فى اجتذاب جانب من طلب المستهلك على المنتجات الطبيعية المماثلة كالقطن الخام والمطاط الخام وغيرها . على انه ايا كان مقدار هذا الاثر فى خفض الطلب على المواد الاولية فى الوقت الحالى ، فلا شك ان تقدم البحوث الصناعية والكيمائية فى الدول المتقدمة لابد وان يؤدى الى خلق مزيد من البدائل الصناعية التى يمكن ان تحل فى الاستعمال محل المنتجات الطبيعية المماثلة .

فاذا ما اخذنا بعين الاعتبار — بالاضافة الى ما تقدم — ما يشير اليه انجل (قانون انجل) من عدم زيادة طلب الدول المتقدمة على الاغذية بما يماثل مع زيادة الدخول فيها ، فى نفس الوقت الذى يتزايد فيه طلب الدول النامية (المنتجة للاغذية) على منتجات الدول الصناعية ، اما لاعتبارات التنمية او لارتفاع مستوى المعيشة ، لحصلنا على نفس النتيجة المتقدمة وهى عدم تناسب اتجاهات اسعار كل من المواد الاولية والمنتجات الصناعية فى المدى الطويل .

ولا يخفى ما ينطوى عليه اتجاه معدل التبادل الدولى الى التراجع فى غير صالح الدول النامية من مخاطر ، ذلك انه فى ذات الوقت الذى يسوق فيه هذا التدهور فى معدل التبادل حصيلة الصادرات من النقد الاجنبى املبه ويدفعها الى الهبوط ، تتعاظم احتياجات هذه المجموعة من الدول الى زيادة حصيلتها منه للوفاء بالمستلزمات التمويلية لبرامج التنمية لديها . ومن ثم يصبح تراكم العجز فى موازين مدفوعات هذه الدول الدرب الوحيد الذى يمكن ان تسير فيه لتحقيق التنمية الاقتصادية ، بما

---

(١) « اتجاهات اسعار المواد الاولية بالنسبة لاسعار السلع المصنوعة » — مؤتمر مسائل التنمية الاقتصادية — القاهرة — يوليه ١٩٦٢ .

يفرضه هذا الوضع من حتمية تكريس ايراداتها المستقبلةمن النقد الاجنبى للوفاء بما تكبلت به من قروض فى هذه المرحلة (١) .

وباستعراض بنيان التجارة الدوليه للدول النامية طبقا للتحليل المتقدم نخرج بالنتيجتين التاليتين : ـ

١ ـ عجز هذا البنيان بوضعه الراهن عن توفير احتياجات الدول النامية من مستلزمات التنمية الاقتصاديه .

٢ ـ حتمية تعديل هذا البنيان لتحقيق التنميةالاقتصادية فىهذه الدول.

تخطيط التجارة الخارجية لخدمة خطة التنمية : ـ

رأينا انه يتحتم على الدول النامية تعديل بنيان تجارتها الخارجية حتى يتيسر لها توفير احتياجات برامج التنمية الاقتصاديه من العالم الخارجى. ولا شك ان تخطيط التجارة الخارجية لخدمة التنمية الاقتصادية ، يقتضى الربط بين حاجة مشروعات التنمية من النقد الاجنبىوبين حصيلةالصادرات من العملات المختلفة . الامر الذى يفرض على هذه الدول ضرورة توجيه تجارتها الخارجية الى دول ومناطق معينة وتنظيم مدفوعاتهابما يكفلتوفير العملات المختلفة بالقدر والنوع الذى يفى بحاجة هذه المشروعات .

١ ـ تعديل بنيان الواردات : ـ

يتطلب تنفيذ مشروعات التنميه الاقتصادية فى الدول النامية ضرورة تعديل بنيان واردات هذه الدول من العالم الخارجىبالحد من ـ لو الامتناع عن ـ استيراد بعض السلع الاستهلاكية الكماليـــة او تلك التى لاتشبع حاجة ضروريه والتوسع فى استيراد السلع الانتاجيه اللازمـــة لبرامج التنمية الاقتصادية .

على انه لن يتاتى للدول النامية فرض سيطرة يعتـــد بها على كيفيـــة التصرف فى ما تدره صادراتها منايرادات بالعملات الاجنبية ،ما لم تفرض

---

(١) يشير تقرير للامم المتحدة الى ان انخفاض حصيلة صادرات الدول النامية بنسبة ٧ ٪ فى خلال الفترة من ١٩٥٨/١٩٥٧ ، قد ألحق بهذه الدول خسارة تزيد عن ٢٠٠٠ مليون دولار ، وهو ما يوازى سنة كاملة مما حصلت عليه هذه الدول من قروض للبنك الدولى للانشاء والتعمير خلال السنه السابقه لها اى ١٩٥٧/١٩٥٦ .

U.N. WORLD ECONOMIC SURVEY 1958 — Page 7.

كما يشير تقرير اخر للامم المتحدة الى تعرض الشطر الاعظم من الدول النامية لحدوث عجز مستمر فى موازين مدفوعاتها خلال الفترة من ١٩٥١ ـ ١٩٥٩ .

U.N. : International Flow of long term capital and official donations Page 13.

نظاما للرقابة على النقد يتسنى لها بمقتضاه اخضـــاع كافة المدفوعات الخارجية لقواعد وشروط محددة من ناحية نوع وكمية العملات المسموح بها لكل نوع من انواع المعاملات الاقتصادية .

وتختلف اساليب الرقابة على النقد التى يمكن لاى دوله الاخذ بهـــا ، باختلاف الغرض الذى ترمى الى الوصول اليه من وراء فرض نظـــام الرقابة على النقد فيها ،فلا شك ان هذه الاساليب تتفاوت من حيث فعاليتها ومن ناحية الظروف الموائمة لتطبيقها .

ويأتى فى مقدمة هذه الاساليب ، ما تلجأ الدوله الى فرضه من قيـــود كمية على المدفوعات ، من طريق تقسيم ما فى حوزتها من نقد اجنبى على مختلف الاحتياجات التى يترتب على اشباعها الالتزام بمدفوعات بهـــذا النقد . وذلك مع النص على ضرورة تقدم الافراد بطلب الترخيص بهذه المدفوعات ـــ قبل الارتباط بها ـــ الى السلطات المختصة التى تملك عندئذ الموافقة على هذا الترخيص او رفضه على اساس الكمية الكلية للنقـــد الموجودة لديها وما خصص لهذا الغرض منها . حيث انه يتحتم عليها فى هذه الحالة الا يتجاوز مجموع ما تمنحه من تصريحات بالدفع لغـــرض معين مقدار النقد الكلى المخصص لهذا الغرض ،يتساوى فى ذلك المدفوعات عن السلع او الخدمات . وهكذا يتضح لنا ان فرض القيود الكمية على النقد يتيح للدوله : ـــ

١ ـــ منع استيراد بعض السلع كلية ، اذا ما حتمت ظروف الدولة هذا المنع ، وذلك بعدم تخصيص اية ارصدة لها من النقد الاجنبى ، وبالتالى رفض ما يقدم لها من طلبات الترخيص باستيراد هذه السلع .

٢ ـــ تحديد الكمية المستوردة من كل سلعة ـــ حسب اهميتها ـــ عن طريق تخصيص الارصدة اللازمة لهذا الغرض وتوزيعها على مستوردى كل سلعة ـــ بطريقة او باخرى ـــ ولا يسمح بتجاوز اجمالى الواردات من كل سلعة المبالغ المحددة لها .

٣ ـــ منح اولوية فى الاستيراد للسلع الضرورية .وذلك كالآلات والمعدات اللازمة لبرامج التنمية الاقتصادية ، عن طريق تخصيص مبالغ اكبر لهـــا من تلك التى تخصص لاغراض اخرى اقل اهمية منها .

وفى الواقع ان فرض القيود الكميه على المدفوعات يعتبر اكثر فعالية مما عداه من النظم ـــ كالقيود السعرية او الضرائب الجمركية ـــ فى الحد من استيراد بعض السلع واعطاء الاولوية لسلع اخرى اكثر اهميـــة . وبعبارة اخرى تعتبر القيود الكمية على المدفوعات وسيلة فعالة لادخال تعديلات جوهرية على هيكل الواردات فى الدولة . على ان القيود الكمية على الصرف لا تقتصر على مجرد الحـــد من استيراد بعض السلع او منع هذا الاستيراد . وانما تمتد الى تحديد العملات التى تستخدم فى تمويل

استيراد كل سلعة ، وذلك نظرا لاختلاف بعض العملات المتحصلة من التصدير عن تلك المطلوبة للاستيراد ، وعدم قابلية بعضها احيانا للتحويل الى البعض الاخر ، وما يفرضه هذا الوضع على الدولة من ضرورة عدم الاسراف فى استخدام العملات القابلة للتحويل فى تمويل استيراد سلع معينة اذا امكن استيرادها من الدول ذات العملات غير القابلة للتحويل، اذا ما توافرت لديها كميات كافية من هذه العملات الاخيرة ، وبعبارة اخرى الحرص على عدم استخدام العملات القابلة للتحويل فى استيراد سلع معينة ، اذا ما امكن استيراد نفس هذه السلع بعملات غير قابلة للتحويل .

والى جانب القيود الكمية ، فقد تتخذ الرقابة على النقد هيئة القيود السعرية حيث تلجأ الدولة الى فرض اسعار متعددة للصرف الاجنبى وذلك اما للحد من بعض العمليات وتشجيع البعض الآخر ، او للحد من استخدام عملات معينه فى الوفاء بقيمة بعض المدفوعات وتوفيرها لاغراض اخرى .

فاذا ما فرضت الدوله ضريبه على المدفوعات الخاصه ببعض السلع عن طريق رفع سعر بيع الصرف الاجنبى المطلوب لتمويلها ، فان اسعار هذه السلع فى السوق الداخلى لابد وان ترتفع بدورها مما قد يؤدى الى انخفاض الطلب عليها والحد بالتالى من استيرادها اذا ما اتصف الطلب الوطنى عليها بدرجه عالية من المرونة . ومن ثم فان القيود السعرية فى هذه الحالة ينصرف الى الحد من استيراد سلعة معينه او عدد من السلع بغض النظر عن العملات المستخدمة فى تمويلها ، على ان اثر الحد من استيراد هذه السلع ينعكس على اكثر من عملة واحدة بنسب تتفق مع مقدار ما كان يستخدم من كل عملة فى تمويل استيرادها . وهكذا يتسنى لهذه السياسة ادخال تعديل فى هيكل الواردات بالقدر الذى تستطيع به الحد من استيراد بعض السلع او تشجيع استيراد سلع اخرى . وقد تلجأ الدولة الى رفع سعر بيع عملة معينة عن طريق فرض ضريبة على المدفوعات بهذه العمله بقصد الحد من استخدامها فى الوفاء بالمدفوعات العادية اما لندرتها او بغرض توفيرها لمدفوعات ذات طبيعة خاصة على ان نجاح هذه الضريبة فى الحد من الطلب على احدى العملات يرتهن بمدى مرونة هذا الطلب فقد لا تؤدى هذه الضريبة الى احداث ثمة انخفاض يعتد به فى الطلب على هذه العملة كنتيجة لتعدد السلع التى تستخدم هذه العملة فى الوفاء بقيمتها وضآلة مرونة الطلب عليها أو على نسبة كبيرة منها ، وعدم امكان استيرادها مقابل عملات اخرى ، أو عدم توافر سلع بديلة لها . وعلى العكس من ذلك فان رفع سعر بيع هذه العملة قد يؤدى الى نقص الطلب عليها اذا ما اتصف هذا الطلب بدرجة عالية من المرونة، كنتيجة لمرونة الطلب على السلع التى تستخدم هذه العملة فى تمويل استيرادها .

وهكذا يتضح لنا ـ على خلاف ما تقدم ـ ان اثر القيود السعرية فى هذه الحالة ينصرف الى الحد من استخدام عملة معينة

فى تمويل استيراد السلع المختلفة بغض النظر عن نوع هذه السلع أو طبيعتها .

على أن مدى نجاح هذه الطريقة فى ادخال تعديل يعتد به على هيكل الواردات فى الدولة يتوقف على اثر الحد من استخدام هذه العملة — نتيجة لرفع سعر بيعها — على كمية الواردات من السلع المختلفة التى كانت تستخدم قبل ذلك فى تمويل استيرادها .

فلن يستتبع لهذه السياسة ادخال تعديل يذكر على بنيان الواردات اذا أمكن استيراد نفس هذه السلع من دول أخرى لا تفرض قيودا على عملاتها ، أو تفرض عليها قيودا بدرجة أقل ، ويمكن استيرادها بنفس المستوى السابق للاسعار تقريبا .

وقد تلجأ الدولة الى فرض سعر منخفض لبيع الصرف المتطلب للوفاء بقيمة الواردات من سلع معينة بقصد تشجيع استيرادها لضرورتها لبرامج التنمية أو لحاجة سواد الشعب اليها ، أو قد تلجأ الى عرض بعض العملات بسعر منخفض اذا ما توافرت لديها كميات كبيرة منها ، وذلك بقصد تشجيع الاستيراد بها ، دون غيرها من العملات التى تعانى ندرة فيهـــــا .

وبناء على ما تقدم يتضح لنا أن مدى فعالية القيود السعرية فى ادخال تعديل ملموس على هيكل الواردات يتوقف على عدة اعتبارات فى مقدمتها مدى مرونة عرض وطلب السلع المختلفة المطبقة عليها هذه القيود ، ومن ثم فأثرها فى هذه الناحية محدود بهذه الاعتبارات ولذلك فلما يعتمد عليها بمفردها كوسيلة للرقابة على النقد ، بل فالبا ما تستخدم كاجراء تكميلى للقيود الكمية السابق ايضاحها .

اما الضرائب الجمركية فتعتمد على اثر رفع سعر السلعة المستوردة فى الحد من الطلب الداخلى عليهـــا ، وبالتالى فى الحد من استيرادها . الا أن هذا الاثر يختلف من سلعة الى أخرى باختلاف مرونة الطلب عليها ومدى توفر سلع بديلة لها ، كما أنه يختلف باختلاف سعر الضريبة ، اذ يزداد وقعه بازدياد سعرها والعكس صحيح .

على أن ارتباط فعالية الضرائب الجمركية فى الحد من الواردات مـــن بعض السلع بمقدار مرونة الطلب الداخلى على هذه السلع ، يضعف من امكانية التعويل على هذه الضرائب وحدها فى بلوغ التعديل المرجى فى بنيان هذه الواردات . ذلك انه حيث يطبق نظام الحصص أو القيـــود الكمية على الاستيراد فى سبيل تحقيق هذا الهدف ، يتراجع الى المرتبة الثانية دور الضرائب الجمركية فى بلوغه . حيث لن تتجاوز الـــواردات من سلعة معينة حينئذ — أيا كان سعر الضريبة المفروضة — مقـــدار

الحصة المحددة لها من النقد الاجنبي . وهكذا تصبح القيود الكمية اكثر فعالية من الضرائب الجمركية فى تعديل بنيان الواردات وتخفيف الضغط على ميزان المدفوعات . هذا الى جانب أن القيود الكمية لا تقتصر ـ كما رأينا ـ على تحديد الحصة المخصصة لسلعة معينة من النقد الاجنبى فحسب ، بل تمتد الى تحديد نوع العملات المستخدمة فى تمويل استيرادها ايضا ، ومن ثم تصبح اكثر فعالية ـ من وجهة نظر ندرة العملات القابلة للتحويل ـ من الضرائب الجمركية ، حيث تقتصر هذه الاخيرة على تقرير معاملة معينة لكل سلعة تتمثل فى مقدار ما يفرض عليها من ضريبة عند استيرادها بغض النظر عن نوع العملة المستخدمة فى الوفاء بقيمتها .

على انه لا يفهم من تحليلنا المتقدم انه لا مجال لفرض ضرائب جمركية عالية على الواردات من سلعة معينة او اكثر ، حيث يكفل نظام الرقابة على النقد فى الدولة تحديد كمية الواردات من هذه السلعة عند حد معين . ذلك انه على حين ينحسر ـ ازاء تطبيق القيود الكمية على النقد ـ دور الضرائب الجمركية فى الحد من الواردات من سلعة معينة ، تتعاظم اهمية دورها ـ كاجراء مكمل ـ فى تحقيق التوازن بين عرض وطلب هذه السلعة فى السوق المحلى . تفسير ما تقدم انه حيث يتمخض تطبيق القيود الكمية على النقد عن تناقص كمية الواردات من سلعة معينة بشكل ظاهر ، يصبح ارتفاع اسعار هذه السلعة فى السوق المحلى امرا مؤكد الحدوث ، وان اختلف هذا الارتفاع فى مداه باختلاف مدى مرونة الطلب الداخلى على هذه السلعة ، ومن ثم فان فرض ضرائب جمركية عالية بما يؤدى اليه من رفع اسعار هذه السلعة فى الداخل ، يجعل هذه الاسعار اقرب الى نقطة التعادل بين العرض والطلب فى وضعهما الجديد . وبعبارة اخرى يجعل الاسعار الرسمية للسلع المستوردة اقرب ما تكون الى الاسعار التى سيتمخض عنها تفاعل قوى العرض والطلب فى السوق . والضرائب الجمركية بهذا الاجراء تنطوى على قدر من اعادة توزيع الدخل لصالح الدولة بمقدار ما فرض من ضريبة على هذه السلع والذى كان مقدرا ان ينعكس فى شكل أرباح للمستوردين ـ عند عدم فرض هذه الضرائب ـ ، كنتيجة لارتفاع اسعارها بسبب تناقص العرض .

هذا الى جانب ما تشكله حصيلة هذه الضريبة من مورد مالى للدولة ـ تتوقف اهميته على سعر هذه الضريبة من جهة ومقدار الواردات من هذه السلعة من جهة اخرى ـ ، يساهم مع غيره من الموارد فى توفير الاحتياجات التمويلية للتنمية الاقتصادية .

ليس ما تقدم فحسب : بل انه حيث تتجاوز خصائص السلعة طبيعة سلع الاستهلاك الاساسية ، يصبح استخدام الضرائب الجمركية حينئذ وسيلة فعالة لاستقطاع جانب من دخول فئة معينة من افراد المجتمع ـ لا تمثل اغلبية فيه ـ ، وتشكل المستهلك الرئيسى لهذه السلع .

وهكذا لا يقتصر دور الضرائب الجمركية على مجرد توفير مورد مالى للدولة ، او المساهمة فى معالجة العجز فى موازين المدفوعات عن طريق الحد من الطلب على السلع المستوردة فحسب ، بل انه حيث يسود النظام الاشتراكى فى حياة المجتمع يصبح استخدام الضرائب الجمركية ضرورة حتمية ، ليس لتحقيق ما تقدم من الاهداف فحسب ؛بل لاستخدامها كأداة لسد جانب من دخول الافراد حيث تتسم هذه الدخول بقدر من الغزارة يسمح بتوجيه جانب منها الى استهلاك السلع غير الضرورية، يمكن توجيه حصيلتها حينئذ — ايا كانت درجة وفرتها — ؛ الى ما تفرضه طبيعة النظام الاشتراكى من مجالات واسعة للانفاق الحكومة .

ب — التأثير على تكوين حصيلة الصادرات :

لوضحنا كيف ان اختلاف العملات المتحصلة من الصادرات عن تلك المطلوبة للوفاء بقيمة الواردات يعتبر من المشاكل التى تجابه الدول النامية فى صدد توفير احتياجاتها من مستلزمات التنمية الاقتصادية ، يزيد من حدتها عدم قابلية العملات الاولى للتحويل الى ما عداها من العملات، الامر الذى يؤدى الى تكدس مقادير كبيرة من عملات غير قابلة للتحويل لدى هذه الدول تشكل استنزافا لطاقتها على الاستيراد ، وخاصة اذا ما اتسم سوق الدول المصدرة لتلك العملات بقلة موارده او ضعف طاقته على التصدير .

على انه مما يلطف من حدة هذه المشكلة فى الوقت الحالى ان عددا كبيرا من العملات الرئيسية اصبح قابلا للتحويل ، الى جانب ان هذه العملات اصبحت الاداة الرئيسية لتسوية الشطر الاعظم من المعاملات الدوليه فى الوقت الحالى ، بغض النظر عن مدى قابلية العملات الوطنية للدول الاطراف فى هذه المعاملات للتحويل .

هذا الى جانب انه ليس من الحتم ان تتجه صادرات الدول النامية الى مجموعة معينة من الدول خلاف تلك التى تحصل منها على وارداتها من مستلزمات التنمية ، بل يتجه فى الغالب جزء من صادراتها الى هذه الدول ، ومن ثم يتسنى لها اجراء مقاصة بين صادراتها الى هذه الدول ووارداتها منها ، يمكن لهذه الصادرات بمقتضاها الوفاء بجانب من قيمة الواردات .

وبغض النظر عن مدى اتفاق او اختلاف المصادر التى تتزود منها الدولة بوارداتها من تلك التى تستوعب الجانب الاكبر من صادراتها ، فانه يتحتم عليها ان تحصل على قيمة صادراتها من السلع التى تتمتع فيها ببعض المميزات — التى تكفل لها انتاجا رفيعا او على مستوى عالمى — بالعملات الصعبة ، حتى ولو كانت العملات الوطنية للدول المستوردة غير قابلة للتحويل .

على أن الدولة تملك التأثير من جهة اخرى على اتجاه حركة الصادرات عن طريق احداث تغيرات معينة فى اسعار الصرف بقصد الاستزادة من المتحصلات من عملات معينة تكون ذات اهمية خاصة فى تمويل التنمية الاقتصادية فيها .

فالتجاء الدولة الى فرض اسعار مرتفعة (فى صورة علاوة تمنح بنسبة معينة على السعر الاصلى) لشراء الصرف الاجنبى المتحصل من تصدير سلعة معينة او اكثر الى الخارج ، يمكن مصدرى هذه السلعة ـ او السلع ـ من خفض اسعارها للمشترين فى الخارج مما يؤدى الى زيادة الطلب عليها بالقدر الذى يتصف به هذا الطلب من مرونه ، وبالتالى زيادة الحصيلة الكلية للصادرات .

ومن ثم فاذا ما ارادت الدولة زيادة حصيلة صادراتها من عملةمعينة او اكثر ولتكن الدولار الامريكى مثلا ، فانها تلجأ الى رفع سعر شراء الدولار الامريكى الذى يمنح لمصدرى السلع المختلفة ، حتى يتيسر لهم تخفيض اسعارها فى السوق الخارجى تشجيعا للمستوردين على زيادة الطلب عليها .

على ان مقدار ما يتاح لسياسة تعدد اسعار الصرف ـ عن طريق منح العلاوة ـ تحقيقه من نجاح فى بلوغ ما عقد عليها من آمال فى زيادة حصيلة صادرات الدولة من عملةمعينة ـ او اكثر ـ يتوقفعلى ما يتصف به الطلب الخارجى والعرض الداخلى للسلع الرئيسية فى هيكل الصادرات من ارتفاع درجة المرونة او انخفاضها . فلا يقدر لهذه السياسة تحقيق النتائج المرجوة منها اذا ما اتصف الطلب الخارجى بانعدام المرونة او ضآلتها ، اذ لن يترتب على انخفاض اسعار الصادرات فى الاسواق الخارجية احداث زيادة يعتد بها فى الطلب عليها ، الامر الذى يؤدى الى انخفاض حصيلة الصادرات بدلا من زيادتها ، لان زيادة الطلب بسبب ضعف مرونته ستكون اقل من انخفاض الاسعار .. ومن ثم فسياسة تعدد اسعار الصرف عن طريق منح العلاوة لا تصلح للتطبيق الا بالنسبة لعدد معين من السلع يتصف الطلب العالمى عليها بارتفاع درجة مرونته . على انه يلزم حساب مستوى المرونة هذا بدرجة عالية من الدقة حتى يمكن تقدير العلاوة بالقدر الذى يكفل تحقيق اكبر زيادة فى حصيلة الصادرات .

اما بالنسبة للسلع التى يتصف الطلب الخارجى عليها بانخفاض درجة المرونة فيمكن اتباع سياسة لتعدد اسعار الصرف قوامها تقدير اسعار منخفضة لشراء الصرف المتحصل من تصدير هذه السلع فى صورة ضريبة تخصم من سعر الشراء ، اذ ان خفض السعر الممنوح للمصدرين فى هذه الحالة يدفعهم الى رفع اسعار صادراتهممن هذه السلع ذات الطلبضئيل المرونة ، دون خشية انخفاض الطلب عليها ، الامر الذى يؤدى الى زيادة حصيلة الصادرات من النقد الاجنبى .

على أن ما تلجأ اليه الدولة من فرض نظام تعدد اسعار الصرف لا يقتصر اثره على مجرد احداث تعديل فى التوزيع الجغرافى لتجارة الصادرات او زيادة حصيلتها من عملة معينة . انما يمتد هذا الاثر حتى يصبح اجراءا ضروريا من جانب الدولة لتنشيط صادراتها من سلع معينة لتصبح ارتفاع تكلفة انتاجها ، حيث يساعد ما تمنحه الدولة من اعانة تصدير (فى صورة رفع سعر الشراء) فى تمكين المصدرين من خفض اسعارها فى الاسواق العالمية الى مستوى اسعار السلع المماثلة .

على أن سياسة تعدد اسعار الصرف وان كانت تلعب دورا لايمكن اغفاله فى تنشيط الصادرات او التأثير على تكوين حصيلتها فى الدول الرأسمالية او حيث يزاول القطاع الخاص الشطر الاعظم من التجارة الخارجية . فان هذه السياسة تفقد فعاليتها حيث تسيطر الدولة على التجارة الخارجية ، او تقوم بنفسها او عن طريق المؤسسات الحكومية التابعة لها بكافة اعمالها ، حيث انها تستطيع تحديد السعر المناسب لصادراتها بما يتمشى مع اسعار السلع المماثلة فى السوق العالمى ، وبغض النظر عن مدى تغطية هذا السعر لتكاليف انتاج هذه الصادرات حيث أن رغبة هذه الدول فى تعزيز مواردها من النقد الاجنبى هى التى تحكم سياسة التصدير فى المقام الاول . فحيث أن جزءا من تكلفة الانتاج يدفع بالعملات الوطنية والجزء المتبقى يدفع بالعملات الصعبة ، فان اى زيادة فى ثمن تصدير السلعة بالعملات الصعبة عن هذا الجزء من تكلفتها المدفوع بهذه العملات (وهو الجزء المستورد) (١) يعتبر فى حساب العملات الصعبة دخلا . أما الجزء الذى لم يتيسر لسعر التصدير تغطيته من تكلفة الانتاج ، وهو جزء من التكلفة المدفوعة بالعملة الوطنية ، فيمكن تعطيته عن طريق رفع ثمن بيع هذه السلعة فى السوق المحلية . وفى المألوف ان سعر التصدير يغطى التكلفة الكلية لانتاج السلعة او يزيد عنها أما اذا كانت تكلفة الانتاج اعلى من سعر التصدير ، فان الفرق مادام فى الحدود المعقولة — مالم تكن ظروف الانتاج فى هذه الدولة غير طبيعية — فيمكن تغطيته بارتفاع طفيف فى اسعار البيع الداخلية دون القاء عبء يعتد به على عاتق المستهلك الوطنى .

على انه من المتفق عليه أن ضعف فعالية نظام تعدد اسعار الصرف فى الدول ذات النظام الاشتراكى أو حيث تمتلك الحكومة — بصورة او بأخرى — وسائل الانتاج لايمنع من حصول المصانع فى هذه الدول على مساعدات حكومية فى صورة اعانة أو دعم حتى يتسنى لها تخفيض تكلفة انتاجها والمنافسة فى الاسواق العالمية . والاعانة أو الدعم وان كانا يتفقان الى حد ما مع العلاوة فى الغرض الا انهما يختلفان فى التوقيت والمدى ،

---

(١) فى الواقع ان حساب الجزء المستورد من تكلفة انتاج السلعة ببعناه الواسع يشمل الى جانب الخامات او الاجزاء نصف المصنوعة المستوردة ، الوقود المستورد ونصيب السلعة من استهلاك الآلات ، وما يدخل فيها من مواد خام محلية كان يمكن تصديرها بعملات صعبة (على اساس فكرة الفرصة البديلة) .

فبينما لن الاعاقات تمنع اثناء الانتاج او عند بدايته فان العلاوة تمنح عند تصدير هذا الانتاج او جزء منه . هذا الى جانب أن العلاوة مرتبطة بتصدير جزء منه ويقدر هذا الجزء . على حين أن الصناعة قد تحصل على الدعم أو المعونة حتى ولولم تكن تنتج اصلا للتصدير . وبعبارة اخرى فانه على حين أن هدف العلاوة هو القضاء على الفروق بين تكلفة الانتاج فى الداخل والخارج وتنشيط التصدير ، فان هدف الاعاقة أو الدعم ـ الى جانب ذلك ـ قد يمتد الى خفض تكلفة انتاج السلعة بالنسبة للمستهلك الوطنى وخاصة اذا كانت من السلع الاساسية ، وقد تقتصر فى فرضها على الغاية الثانية دون الاولى كما فى حالة انتاج الخبز مثلا .

ج ـ تعديل بنيان الصادرات :

رأينا كيف ان بنيان التجارة الخارجية لمغلبية الدول النامية يتسم بسيطرة سلعة واحدة او عدد محدود من السلع على الشطر الاعظم للصادرات ، فى نفس الوقت الذى تعتمد فيه هذه الدول على الدول الاخرى المتقدمة اقتصاديا فى الحصول على احتياجاتها من السلع المصنوعة سواء اكانت انتاجية او استهلاكية . ورأينا فى البند (أ) كيف أن من اولى متطلبات التنمية الاقتصادية تعديل بنيان الواردات عن طريق الحد من استيراد السلع الكمالية وغير الضرورية او التى تنتج محليا سلعا بديلة لها والتوسع فى استيراد السلع الانتاجية اللازمة لتنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والتى لا يتيسر انتاج سلعا مماثلة لها محليا فى هذه المرحلة من مراحل التنمية .

على انه بعد ان يبدا تنفيذ مشروعات التنمية الاقتصادية ، ويبدأ انتاج هذه المشروعات فى الظهور لابد من احداث تعديل مقابل فى هيكل الصادرات لمعالجة الانحراف القائم فى بنيان التجارة الخارجية وذلك لضمان نجاح عملية التنمية ، الى جانب ايجاد مصادر جديدة للتمويل تكفل استمرار عمليات التصنيع فى الطريق المرسوم لها .

ويتوقف ما يمكن ادخاله من تعديل على هيكل الصادرات فى اية دولة على الطلب الخارجى من ناحية ، ونوع المشروعات الجديدة المقامة فى هذه الدولة من جهة اخرى .

وتتوقف اولوية المشروعات المخططة فى خطة التنمية على عدة اعتبارات فى مقدمتها مدى توافر المواد الخام المستخدمة فى هذه الصناعة محليا ومدى استيعابها للايدى العاملة المعطلة ، واحتمالات تصدير منتجات هذه المشروعات او الاستعاضة بها عن استيراد المنتجات المماثلة من الخارج ومدى ارتباط هذه المشروعات بالمشروعات الاخرى فى خطة التنمية سواء من الامام او الخلف كأن يكون انتاجها مستخدما كمادة نصف مصنوعة فى مشروعات اخرى ، او أن تستخدم هى انتاج المشروعات الاخرى او فضلات هذا الانتاج .

وفى ضوء الاعتبارات المتقدمة ، وبدراسة تجارب الدول النامية فى هذا المضمار ، نجد أن البرامج الاولى للتنمية الاقتصادية غالبا ما تكون الاولوية فيها للصناعات الخفيفة كالصناعات الاستهلاكية بفروعهـــا المختلفة والصناعات التجميعية ، ولهذه الاولوية ما يبررها لما فى متطلبات هـــذه الصناعة من جهة وآثارها من جهة اخرى ، من توافق كبير مع ظروف هذه الدول الاقتصادية والاجتماعية :

١ — تقوم اغلب هذه الصناعات على استخدام المواد الاولية الموجودة فى هذه الدول .

٢ — تتيح هذه الصناعات فرصة واسعة للتوظف حيث انهـــا تقـــوم اساسا على الاستخدام الواسع للايدى العاملة .

٣ — تتصف هذه الصناعات بضآله احتياجاتها الى رؤوس الاموال نسبيا .

٤ — انتاج هذه الصناعات يسد جزءا من حاجة الاستهلاك المحلى مما يحد من استيراد هذه السلع من الخارج .

٥ — يمكن تصدير جانب من منتجات هذه الصناعات مما يساهم فى سداد جزء من تكاليف اقامتها .

٦ — يتسم انتاج هذه الصناعات بسرعة الظهور مما يساهم فى سد جانب من الطلب المتزايد كنتيجة لزيادة التوظف ويجنب الدولة الوقوع فى براثن التضخم اذا ما طالت الفترة بين زيادة التوظف — وبالتالى زيادة الطلب — وبداية ظهور الانتاج الجديد .

على انه لن يتيسر لاية دولة اجراء تعديل يعتد به على مكونات صادراتها بادخال سلع جديدة الى البنيان التقليدى لهذه الصادرات ، ما لم يكن انتاجها من هذه السلع قد بلغ مستوى معين من الجودة يتيح له فرصة المنافسة فى الاسواق الاجنبية ، وهى امور تتوقف على ظروف هـــذه الدولة ومدى امكانيات توفير مقومات الانتاج الجيد فيها .

وبالاضافة الى ما تقدم فان ما تفرضه حـــداثة الصناعة فى الـــدول النامية من ارتفاع تكلفة انتاجها يجعل صعوبات التصدير لا تنحصر فى مستوى جودة منتجات هذه الصناعات بالمقارنة بما وصلت اليه المنتجات المماثلة للدول الاجنبية ، وانما تمتد الى مستوى اسعار هذه المنتجات ومدى ما يضفه عليها من القدرة على المنافسة فى الاسواق العالمية مع غريمتهـــا الاجنبيـــه ومن ثم يبرز بالحـــاح دور كل من القيـــود الســـعرية على الصرف والدعـــم والاعفاءات الحـــكومية فى تلطيف حـــدة الفـــروق فى مستويات الاسعار بين المنتجات الاجنبية والوطنية ممـــا يزيد من قـــدرة الاخيرة على المنافســـة فى الاســـواق العالمية .

د ــ اتفاقيات التجارة والدفع :

ويقصد باتفاق التجارة ، الاتفاق الذى يعقد بين دولتين أو أكثر بقصد تنظيم التجارة بينها وتنشيطها وذلك عن طريق وضع القواعد التى تهدف الى تبادل المزايا بين الدول الاعضاء ــ كمنح التخفيضات الجمركيـــه أو شرط الدوله الاولى بالرعايةــ مع تحـــديد السلع التى تخضـــع فى الدولتين للمزايا الواردة فى الاتفاقية .

ويعتبر اتفاق الدفع مكملا لاتفاق التجارة حيث انه ينظم طريقة تسوية المبادلات التى تمت بمقتضى اتفاق التجارة .

وقد يقوم اتفاق التجارة بين دولتين ومن ثم يعتبر اتفاقا ثنائيا ــ وهو الاكثر انتشارا ــ ، وقد يضم أكثر من دولتين فيعتبر حينئذ اتفاقا ثلاثيا او متعدد الاطراف . ولا يخفى ما تساعد على تحقيقه الاتفاقات المتعددة الاطراف من توسيع نطاق التجارة والحد من مشاكل موازين المدفوعات للدول الاعضاء فيها ، حيث لا يوجد ثمة التزام على اية دولة عضو فى ان تحقق التوازن فى موازين مدفوعاتها مع كل دولة على حدة من باقى الدول الاعضاء . بما تتيحه الاتفاقية لأى من هـــذه الدول من حق استخدام ما يتحقق لها من فائض نتيجة تعاملها مع دولة اخرى فى نطاق الاتفاقيـــة فى تسويةالعجز الذى ابتليت به فى علاقاتها مع دولة ثالثة من دول هذه الاتفاقية . وبعبارة اخرى حيث تتيح الاتفاقيات الثلاثية والمتعددة الاطراف قدراً من وحدة المديونية او الدائنية لكل طرف فيها تجاه باقى الاطراف تنتفى حاجة أية دولة فى تحقيق التوازن فى علاقاتها مع كل دولة على حدة من الدول الاطراف الاخرى ، بما يفرضه هذا التوازن الثنائى من تضييق حجم التجارة عنه فى ظل التجارة المتعددة الاطراف. على أن مدى الاستفادة من الوضع المتقدم يرتهن بضرورة توفر قـــدر من التـــوازن بين كل من صادرات أية دولة الى باقى الدول الاعضاء بصفة جماعية ،وواردداتها من هذه الدول بصفة جماعية ايضا .

هذا الى جانب ان اتفاقيات التجارة والدفع تلعب دورا على جـــانب كبير من الاهمية للدول النامية ، عن طريق تسهيل مهمة تصدير بعض منتجاتها الى الخارج والتى لم يكن ليتيسر لها تصديرها دون الاعتمـــاد على هذه الاتفاقيات ، كما انها تساعدها فى الحصـــــول على كثير من احتياجاتها من السلع المختلفة . دون حاجة الى الوفاء بقيمتها بالعملات القابلة للتحويل ، ومن ثم توفير هذه العملات للوفاء بمدفوعات اكثر اهمية أو للحصول على سلع لا يتيسر استيرادها الا من الدول ذات العملات الصعبة ، اذ لن يلجأ الطرفان الى استخدام هذه العملات الا لتصـــفية رصيد الاتفاقية فى حالة عدم الرغبة فى تجديدها عند انتهاء اجلها الاصلى، أو حيث يتجاوز احد الطرفين حد المديونية المصرح له به فى الاتفاقيـــة . ومن ثم اصبح عقد اتفاقيات للتجارةوالدفع ــ اجراءاً ضروريا للدول النامية لضمان تصريف جانب من منتجاتها والحصول على جزء من احتياجاتهـــا دون القاء اعباء جديدة على موازين مدفوعاتها .

على انه لضمان قيام اتفاقيات التجارة والدفع الثنائية بدور فعال فى توسيع نطاق التجارة بين الدول الاعضاء ، فان هذه الدول تتفق على تبادل التسهيلات الائتمانيه فى حدود مبالغ معينة تتناسب مع حجم التجارة بينها ، حتى لايؤدى تفاوت حجم صادرات احدى الدول الى الاخرى عن وارداتها منها الى تجميد المبادلات بينهما . على ان انطواء هذه الاتفاقيات على قدر من التسهيلات الائتمانية فى صورة حد للمديونية يجوز ترحيله من سنه الى اخرى فى خلال سريان الاتفاقية — دون اضطرار الطرف المدين الى سداده فور تحقيقه — ، لا يضمن استمرار التبادل التجارى بين الدولتين على نطاق واسع — ما لم يسع كل من الطرفين الى تخفيض هذا الحد كلما اقترب من نهايته ، وذلك بقيام الطرف المدين بالحد من وارداته من الطرف الدائن وتنشيط صادراته اليه ، وقيام الطرف الدائن بالتوسع فى الاستيراد من الطرف المدين اما اذا تمسك الطرف الدائن بتقييد وارداته من الطرف المدين فى نفس الوقت الذى يظل فيه حجم صادراته اليه دون هبوط ، فان مقدار التسهيلات الائتمانية سيستنفذ باستخدامه مرة واحدة فى خلال مدة سريان الاتفاقيه . ، على خلاف ما كان يهدف اليه اطرافها من استخدام هذه التسهيلات عدة مرات بتجديدها كلما قاربت نهايتها .

الخلاصـــــة : —

يتحتم على الدول النامية ادخال تعديل جوهرى على بنيان تجارتهـــا الخارجيه للقضاء على ذلك الانحراف القائم فى هذه الابنيه ، والذى تخلف عن الظروف السياسية التى تعرضت لها هذه البلاد فى الماضى ، حيث ان هذا الانحراف يعتبر من معوقات تنفيذ اى برامج للتنميه الاقتصادية .

على انه لن يتسنى للدول النامية اجراء هذا التعديل بدون وضع تخطيط شامل لتجارتها الخارجية يقوم على ما يلى : —

أ — تعديل بنيان وارداتها بالحد من استيراد بعض السلع الكماليـــة والتوسع فى استيراد الآلات والمعدات اللازمة لبرامج التنمية الاقتصادية .

ب — التاثير على تكوين حصيلة الصادرات وذلك بتوجيه حركة الصادرات بما يضمن توفير العملات القابلة للتحويل واللازمة لتمويل برامج التنمية الاقتصادية .

ج — تعديل بنيان الصادرات عن طريق ادخال سلع جـــديدة الى صادرات الدولة وتجنب المخاطر الناجمة عن الاعتماد على محصول واحد او عدد قليل من المحاصيل فى التصدير .

د — ابرام اتفاقيات التجارة والدفع التى تضمن للدول تصريف بعض منتجاتها والحصول على حاجة من مستلزماتها بقيمة هذه المنتجات دون حاجة

الى استخدام العملات الصعبة لو اضافة اعباء جديدة الى موازين مدفوعاتها .

على ان تخطيط التجارة الخارجية للدول النامية على الصورة المتقدمة وان كان يضمن معالجة الانحراف فى ابنيتها ، الا انه من جهة اخرى لا يمكن التعويل عليه بصفة كلية لتوفير احتياجات هذه الدول من النقد الاجنبى بالقدر والنوع الذى يضمن استمرار تنفيذ المشروعات المخططة الواردة فى خطة التنمية الامر الذى تضطر معه هذه الدول الى اللجوء الى موارد اخرى ـ تسد بها القصور فى مواردها ـ حتى يتيسر لها تنفيذ هذه المشروعات والوصول الى النتائج الموضوعة لها .

ثانيا : الاستثمار الاجنبى :

رأينا كيف تعجز موارد الدول النامية من النقد الاجنبى المتحصل من تجارتها مع العالم الخارجى ، عن توفير الاموال اللازمة لتمويل برامج التنمية الاقتصادية فيها ؛ وكيف يتعين على هذه الدول الاعتماد على مصادر اخرى ـ الى جانب حصيلة تجارتها الخارجية ـ حتى يتسنى لها السير قدما فى مشروعات التنمية .

وتلعب رؤوس الاموال الاجنبية بصورها المختلفة ، دورا يعتد به فى تزويد الدول النامية باحتياجاتها من النقد الاجنبى فى هذه المرحلة من مراحل النمو الاقتصادى فيها .

وثمة من يقدر من الكتاب ان مجموع رؤوس الاموال الاجنبية التى تزودت بها الدول النامية فى عام ١٩٥٦ بلغت قرابة ثلث التكوين الرأسمالى فى هذه المجموعة من الدول خلال هذا العام (١) .

١ ـ الاستثمار الاجنبى العام :

يتكون الاستثمار الاجنبى العام من القروض التى تمنحها الحكومات ـ على اسس تجارية ـ او المؤسسات الدولية ، سواء كانت الجهة التى تتلقى القرض حكومة الدولة المقترضة او احدى المؤسسات العامة او الخاصة فيها ؛ فنماط التمييز بين القرض العام والقرض الخاص ، هو صفة الجهة التى تمنح هذا القرض ، ومن ثم يعتبر القرض عاما اذا كان ممنوحا من احدى الحكومات او المؤسسات الدولية ، ويعتبر خاصا اذا منحته احدى الشركات او المؤسسات الخاصة .

---

(١) R. NURKSE : Patterns of Trade and development, 1961, Page 88.

ويلعب الاستثمار الاجنبى العام دورا يعتد به فى جملة صادرات رؤوس الاموال الى الدول النامية ، حيث بلغ فى الفترة من عام ١٩٥١ الى عام ١٩٥٩ حوالى ٢٥٪ من جملة هذه الاموال (١) .

هذا وقد يأخذ القرض العام شكل مبلغ معين من العملة القابلة للتحويل تقوم الجهة المقرضة بوضعه تحت تصرف الدولة المقترضة لتستخدمه فى شراء مستلزمات التنمية من آلات ومعدات من اى دوله يتراثى لها التعامل معها ، وهى الصورة الغالبه لقروض المؤسسات الدولية ، او تلك التى تمنحها الدول التى تتيح لها ظروفها الطبيعية موارد وفيرة من النقد الاجنبى ، دو ن ان تصل فى مرحلة التطور الاقتصادى الى المدى الذى يمكنها من تقديم قروض فى هيئة سلع انتاجية ، مثال ذلك الكويت والسعودية وليبيا . او قد تشترط الدولة المقرضة ضرورة انفاق القرض الممنوح فى الحصول على مستلزمات التنمية من اسواقها . ما لم يكن بعض هذه الاحتياجات غير متوفر لديها فيمكن حينئذ شراؤه من الاسواق الخارجيه ، وقد يتخذ القرض شكل تزويد الدوله المقترضة بمشروعات كاملة مع الخبراء اللازمين لانشائها وتشغيلها وتدريب الخبراء الوطنيين على استخدامها .

ولا شك ان النوع الاول من القروض يعطى الدول المقترضه مرونة اكبر فى الحصول على احتياجاتها ، حيث انها تستطيع استخدام حصيلة هذا القرض فى التزود باحتياجاتها من افضل المصادر سواء من ناحية الجودة او السعر الا ان هذا النوع من القروض يتصف من جهة اخرى بارتفاع سعر فائدته والقصر النسبى للفترة التى يتعين على الدولة المقترضة ان تقوم فيه بسداد اصل هذا القرض وفوائده .

اما النوع الثانى من القروض فانه يعتبر تصديرا لجزء من انتاج الدولة المقرضة من السلع الانتاجية ، اكثر مما يعتبر تنازلا منها عن جزء من ارصدتها من العملات الصعبة — لفترة معينة — للدولة المقترضة باستثناء ذلك الجزء من القرض الذى يستخدم فى سداد احتياجات هذه الدولة من مستلزمات التنمية ، والتى يتعين شراؤها من الخارج لعدم توفرها فى السوق الداخلى للدول المقرضة .

ويلاحظ فى هذا النوع من القروض ان الدولة المقترضة بعد ارتباطها بالقرض ، تفقد حريتها تماما فى اختيار المصدر الذى تتزود منه باحتياجاتها سواء من ناحية نوع الآلات والمعدات وجودتها او سعرها ، فهى مسطرة — بحكم شروط هذا القرض — الى قبول منتجات الدولة المقرضة حتى لو كان سعرها اعلى او درجة جودتها اقل من مثيلاتها من منتجات الدول الاخرى . الا ان هذا النوع من القروض ينطوى على قدر اكبر من

(١) U.N. International Flow of long term capital and official Donations — Page 8, Table 2.

الضمان لكل من الدوله المقرضه والمقترضه معا . فبالنسبه للدولة المقرضة فانها تطمئن الى ان القرض استخدم حقيقة فى التنمية الاقتصادية وتدعيم الجهاز الانتاجى للدولة المقترضة مما يزيد قدرتها على السداد مستقبلا خلاف النوع الاول من القروض حيث لا تباشر الجهة المقرضة أحيانا رقابة فعالة على كيفية تصرف الدولة المقترضة فى حصيلة القرض ، بما يتيح لهـــا التأكد من استخدام هذه الحصيلة بكفاية عالية ـــ ودون اسراف أو ضياع ـــ فى نفس الاغراض التى حصلت على القرض من اجلها ؛ لما بالنسبة للدولة المقترضة فان القروض من هذا النوع تؤدى الى سهولة اجراءات التنمية حيث ان الحصول على القرض ينطوى فى نفس الوقت على حصـــول الدولة على معدات التنمية ، ومن ثم فان عملية الاقتراض وعملية الشراء يندمجان فى عملية واحدة ، بخلاف النوع الاول من القروض حيث تحصل الدولة المقترضة اولا على قيمة القرض ثم تأخذ بعد ذلك فى البحث عن مصادر الشراء .

والنوع الثالث من القروض يمكن اعتباره من وجهة نظر الدولة المقترضة من قبيل الشراء الآجل لمستلزمات التنمية ، حيث ان الدولة المقترضة فى هذه الحالة لا تحصل على القرض بالمعنى التقليدى ، وانما هى تشترى مشروعات بأكملها ، تتولى تسديد قيمتها بعد ذلك على اقساط حسب الاتفاق . وهذا النوع من القروض يختلف عن النوع الثانى من حيث انه يقدم مشروعات كاملة محددة سلفا ، لا مجرد تصريح بالشراء فى حدود مبلغ معـــين .

على انه ايا كانت الصورة التى تتخذها القروض التى تحصل عليهـــا الدول النامية فان سداد هذه القروض يتطلب من هذه الدول ضرورة تكريس جانب من ايراداتها المستقبلة من الصرف الاجنبى لسداد اقساط هـــذه القروض وفوائدها ، وذلك حيث تشترط الدولة المقرضة لها ضرورة سدادها بالعملات الصعبة ، ولما كان التوسع فى الاقتراض دون ضابط قد يشكل ضغطا تنوء به موازين مدفوعات الدول النامية عند السداد ، الى جانب ان قصر الفترة التى يتعين خلالها على الدول المقترضة السداد او ارتفاع سعر الفائدة المحتسبة على هذه القروض ، يزيد من الاعباء التى تتحملها هذه الدول عند السداد بما قد يضطرها الى اعادة النظر فى المشروعات المزمع تنفيذها وارجاء بعضها ، فانه يتحتم على الدولة المقترضـــة ان تراعى التناسب بين مقدرتها المستقبلة على السداد والتى تنعكس فى اتجـــاه ايراداتها الحاليه من الصرف الاجنبى ، وما يمكن ان تضيفه الاصول الجديدة التى استخدمت حصيلة القروض فى تمويلها من ايرادات جديدة ـــ وبين التزاماتها المترتبة على الاقتراض سواء اكانت من اصل القرض أو فوائده .

وبالرغم من ان هذا النوع من القروض يتم على اسس تجارية بحتة من ناحية السعر وطريقة السداد ونوع العملة المسدد بها ؛ فان الاعتبارات السياسية تتدخل فى توجيه جانب كبير منها وخاصة ما يتم منهـــا على

لسلس تنائى بين الدول المختلفة (١) ، اما القروض التى تتم عن طريق المؤسسات الدولية ، فانها وان كانت تبدو فى ظاهرها بمنجى عن تأثير التيارات السياسية ، الا انها فى الواقع ما زالت خاضعة لتأثير هذه الاعتبارات خاصة اذا ما راعينا ان اغلب المؤسسات المالية الدولية تتسم بسيطرة دوله كبرى او اكثر على مقدرات الامور فيها ، مما يتيح لها استخدام مقدرة هذه المؤسسات على الاقتراض فى التأثير على الدول النامية المقترضة ، مما ينعكس على حركة الاقتراض فى هذه المؤسسات وتحولت اتجاهها من منطقه الى اخرى بما يتمشى مع هذه الاعتبارات (٢).

على ان تقدير مدى اهمية الدور الذى سوف يلعبه الاستثمار الاجنبى العام مستقبلا فى حركة انسياب رؤوس الاموال الى الدول النامية ،يقتضى منا النظر فى مجموع انسياب رؤوس الاموال — بصورها المختلفة — الى الدول النامية ، وذلك بالمقارنة باحتياجات هذه الدول الى رؤوس الاموال الاجنبية . وحيث ان انسياب المعونات الاجنبية الى هذه الدول — كما سنرى — اقل من المستوى المطلوب فى الوقت الحالى ، فان اى زيادة فى المعونات مستقبلا — طالما انها لم تصل الى الحدود المطلوبة لها — لن تؤدى الى الاقلال من شأن الاستثمار الاجنبى العام . ومن ثم فانه من المنتظر ان يسير الاستثمار الاجنبى العام جنبا الى جنب مع المعونات مستقبلا فى تمويل حركة انتقالات رؤوس الاموال الى الدول النامية . وخاصة اذا ما راعينا ان دور الاستثمار الاجنبى الخاص (او المباشر) آخذ فى الانحسار ، الى جانب ان القدرة على منح المعونات الاجنبية مقصورة على بعض الدول المتقدمة دون غيرها ، ولا يقدر لاغلب الدول المتقدمة الاخرى ، طرق باب المنافسة فى هذا المضمار ، ويقتصر دورها فى هذا الشأن على تقديم قروضا عامة على اسس تجارية (٣) .

٢ — الاستثمار الاجنبى الخاص :

وهذا النوع من الاستثمارات ينصرف الى القروض التى تمنحهـــا

---

(١) الا ان العامل السياسى اخذ فى الضمحلال فى الوقت الحالى بسبب الانفلاشات الوطنية وعدم قبول الدول المتحررة القروض المشروطة .

(٢) فاذا ما افترضنا ان قروض المؤسسات الدوليه اقل خضوعا للاعتبارات السياسية من القروض العامه الحكومية ، فان قصور موارد هذه المؤسسات يجعل دورها فى الاقراض اضعف من ان يعوض اثر خضوع القروض الحكومية للاعتبارات السياسية ، وبالتالى تقويم ما يترتب على هذه الاعتبارات من سوء توزيعها ، حيث لم يتجاوز صافى قروض البنك الدولى ومؤسسة التمويل الدوليه خلال الفترة ١٩٥١ — ١٩٥٩ نحـــو ١٥ ٪ من جملة القروض الحكومية ، ٦ ٪ من جملة القروض الحكومية والاهلية » — محمد زكى شافعى — دور الاستثمار الاجنبى فى الجنيبة الاقتصادية — مصر المعاصرة ابريل ١٩٦٣ .

(٣) حيث ان ازدياد مقدرة الدول المتقدمة على منح المعونات سيقلل من اهمية الاستثمار الاجنبى العام على اسس تجارية .

الشركات والهيئات الخاصه الاجنبية او رجال الاعمال (١) وهو لا يقتصر على مجرد تقديم رؤوس الاموال للمساهمه فى انشاء المشروعات المختلفة، وانما يمتد الى المشاركة فى ادارة هذه المشروعات وتيسير دفة الامور فيها ، ومن ثم فتعتبر المشروعات من هذا النوع اقرب الى فروع الشركات الاجنبيه منها الى الشركات الوطنية .

هذا وقد لعبت الاستثمارات من هذا النوع دورا كبيرا فى انشاء كثير من الصناعات فى الدول النامية فى اعقاب التوسع الاستعمارى للدول الكبرى ، حيث ان الاستعمار الاقتصادى لهذه الدول كان يسير خلف الاستعمار السياسى ، بل ان هدف الحركات الاستعمارية كان الوصول الى تحقيق اغراض اقتصادية الى جانب الاغراض السياسية .

ونظرا لطبيعة هذا النوع من الاستثمار وسعيه الى تحقيق اكبر قدر من الربح فى المقام الاول ، فقد اتصف انسياب رؤوس الاموال من هذا النوع بالاتجاه الى استغلال موارد الثروة الاولية ، والتى تنتج لسلسا للتصدير وذلك لضمان تصريف الانتاج على نطاق واسع والاستفادة مما يمكن ان يتحقق عن هذا الانتاج الكبير من وفورات ، الى جانب الاتجاه بصفة جزئية الى الاستثمار فى الصناعات الخفيفة التى تنتج للسوق المحلى حيث يتميز هذا السوق بارتفاع مستوى الدخول او لان تكون منتجات هذه الصناعة ذات طلب عام يكفل عائدا مجزيا لهذه الاستثمارات .

الا ان اتجاه هذه الاستثمارات على النحو المتقدم ادى من جهة اخرى الى انحراف الابنية الانتاجية لهذه الدول وبالتالى هياكل تجارتها الخارجية ، حيث اصبحت اقتصاديات هذه الدول تتسم بالاعتماد على محصول واحد يشكل السلعة الرئيسية فى التصدير والمصدر الذى يتولد منه الشطر الاعظم من الدخل القومى الى جانب الاعتماد بصفة اساسية على الاستيراد للحصول على مستلزمات هذه الدول من اغلب السلع الصناعية .

وبالرغم من اهمية الدور الذى لعبته الاستثمارات الاجنبية المباشرة فى القرن التاسع عشر والنصف الاول من القرن العشرين فى استغلال كثير من موارد الثروة فى الدول النامية والذى انعكس فى انحراف الابنية الانتاجية لهذه الدول وابنية تجارتها الخارجية ، فان دور هذا النوع من الاستثمارات بدأ ينكمش وتضاءل اهميته فى النصف الثانى من القرن العشرين ، ويوضح هذا انه على حين تسنى عام ١٩٢٨ لرؤوس الاموال الاجنبية الخاصة تمويل ١٤ فى المائة من الواردات المنظورة للبلاد غير الصناعية ، لم يتجاوز

---

(١) بلغت نسبة رؤوس الاموال الخاصة ٦٨ ٪ من جملة رؤوس الاموال المصدرة من الدول المتقدمه لرؤوس الاموال الى الدول النامية خلال الفترة من ١٩٥١ ـ ١٩٥٩ .
U.N. : International Flow of long term capital and official donations, Page 5, Table 2.

ما تسن لهذه البلاد تمويله من الواردات المنظورة من هذا الطريق ٥ر٦ فى المائة عام ١٩٥٦ (١) » .

ولا شك ان هناك عدة اعتبارات بعضها سياسى وبعضها اقتصادى ، ادت الى هذا التحول فى اهميه دور هذه الاستثمارات . فمن الناحيـة السياسية لا يمكن اغفال دور حركات التحرير الوطنى — والتى انتشرت فى اغلب الدول التى رزحت طويلا تحت نير الاستعمار — فى الحد من السيطرة الاقتصادية التى تمارسها الدول المستعمرة ، حيث تجد الدول الحديثة العهد بالاستقلال انه لن يتأتى لها تدعيم استقلالها السياسى بدون التخلص من التبعية الاقتصادية التى تربطها بهذه الدول ، وهكذا لعبت حركات التأميم — أو مجرد الخوف من حدوثها — دورا يعتد به فى الحد من اهمية هذا النوع من الاستثمارات فى السنوات الاخيرة .

هذا من الناحية السياسية اما الناحية الاقتصادية فان ما تفرضـه طبيعة هذه الاستثمارات من الاتجاه الى المجالات ذات العائد الوفير ، — والتى انحصرت فى الماضى فى استغلال المواد الاولية للتصدير او انشـاء الصناعات التى تنتج للسوق المحلى على نطاق واسع — مع ضمان استمرار حالة التبعية الاقتصادية — اصبحت تشكل فى الوقت الحالى عقبة فى طريق توسع هذا النوع من الاستثمار ، لما تفرضه اعتبارات التنمية الاقتصادية من ضرورة تعديل البنيان الاقتصادى عن طريق الحد من سيطرة سلعة واحدة او سلعا محدودة على هذا البنيان — وبالتالى ادخال تعديل جذرى على هيكل كل من الواردات والصادرات — وهى مجالات للاستثمـار لا تتفق مع طبيعة واهداف الاستثمار الاجنبى الخاص .

وحيث ان واقع التجربة يوضح لنا بما لا يدع مجالا للشك ان هذه الاعتبارات سوف تتجه الى الازدياد والرسوخ مستقبلا، فاننا نتوقع مزيدا من الانحسار لدور الاستثمار الاجنبى الخاص فى تمويل التنمية الاقتصادية فى الدول النامية .

الخلاصـــة :

١ — يتطلب كل من الاستثمار الاجنبى العام والخاص من الدول المقترضة ضرورة تكريس جانب من مواردها المستقبلة من الصرف الاجنبى ، لسداد التزاماتها المترتبة على هذه القروض ومن ثم فانه يتحتم عليها الموازنة بين التزاماتها المستقبلة بالعملات الصعبة ومواردها فى نفس الفترة بهـذه العمـلات .

---

(١) العلاقات الاقتصادية الدولية لبلاد المنطقة — مصر المعاصرة ابريل ١٩٦٢ الدكتـور محمد زكى شـافعى .

٢ ــ يخضع الاستثمار الاجنبى العام لتأثير الاعتبارات السياسية مما ينعكس على اتجاهاته الى الدول المختلفه وكميته بالنسبه لكل دولة ، ولن كان مدى خضوعه لهذه الاعتبارات اقل من خضوع المعونات لها .

٣ ــ الاستثمار الاجنبى الخاص جاء فى اعقاب التوسع الاستعمارى واتسم بالاتجاه الى استغلال المواد الاولية وموارد الثروة الطبيعية وساهم فى انحراف الابنية الانتاجية للدول النامية .

٤ ــ بدا دور الاستثمار الاجنبى الخاص فى الاضمحلال فى النصف الثانى من القرن العشرين ولعبت الانتفاضات الوطنية دورا يعتد به فى الاقلال من شأن هذا النوع من الاستثمار .

٥ ــ من المنتظر أن يستمر الاستثمار الاجنبى العام فى مزاولة دوره فى حركة انسياب رؤوس الاموال الاجنبية الى الدول النامية ــ بالرغم مما يشكله من ضغط على موازين مدفوعات هذه الدول ــ وذلك نظرا لان احتياجات الدول النامية الى رؤوس الاموال الاجنبية تفوق ما تقدمه الدول المتقدمة من هذه الاموال بصفة معونة .

ثالثا ــ المعونات الاجنبية :

ينصرف المقصود بالمعونة الى ذلك النوع من القروض الحكومية الذى اخذ فى الظهور فى النصف الثانى من القرن العشرين ،والذى اصطلح بعض الكتاب على تسميته بالقروض الحكومية السهلة ، لما يتميز به من سهوله شروطه سواء من ناحية مدته او سعر الفائدة المدفوع عنه او العمله المسدد بها . ومن ثم فهو يبتعد بهذه الخصائص عن القروض ــ على اسس تجارية ــ بمعناها التقليدى القديم . هذا الى جانب ان جزءا من هذه المعونة والذى تقدمه ــ كما سنرى ــ بعض الدول وخاصة الولايات المتحدة الامريكية اصبح يقوم على اساس الهبه ، بمعنى انه لا يرتب اى التزاما بالسداد على الدولة المقترضة مستقبلا (١) .

فقد رأينا كيف يفرض التزود بالقروض الاجنبية ــ على اسس تجارية ــ على الدول النامية اعباء لا قبل للشطر الاعظم من هذه الدول على تحملها وخاصة فى المراحل الاولى للتنمية ، حيث يتعذر عليها ــ فى هذه المراحل ــ تدعيم ايراداتها من الصرف الاجنبى بما يتناسب مع ضخامة هذه الاعباء .

هذا وقد لعبت اعتبارات التنافس الدولى بين الكتلتين دورا رئيسيا فى

---

(١) بلغ نصيب المعونات ٧٪ من مجموع انسياب رؤوس الاموال من الدول المتقدمة الى الدول النامية خلال الفترة من ١٩٥١ ــ ١٩٥٩ ــ التقرير السابق الاشارة اليه للامم المتحدة ، صفحة رقم ٥ ، جدول رقم ٢ .

خراج نظام المعونات الاجنبيه الى حيز الوجود .. على ان ما اتسم به نظام المعونات من سيطرة الدوافع السياسيه عليه ، جعل هذه المعونات تتجه — فى المقام الاول — لا الى حيث تعظم الحاجه الاقتصاديه اليها ، بل الى حيث ترغب الدول المانحه لها (١) . ومن ثم فانه تحقيقا لهذا الغرض اصبح الشطر الاعظم من هذه المعونات ، حوالى ٩٠٪ منها يتم فى الوقت الحالى على اساس ثنائى .

ويتضح لنا اثر الاعتبارات السياسيه فى توجيه حركة المعونات اذا قارنا ما حصلت عليه اسرائيل فى الفترة من ١٩٥١ الى ١٩٥٩ من معونات دول الكتله الغربيه ، بما حصلت عليه كل من العراق والاردن ولبنان وليبيا والمغرب والسودان وسوريا وتونس و ج.ع.م. من معونات هذه الكتله فى نفس الفترة ، فقد حصلت اسرائيل على ١٦١٦ مليون دولار ، بينما حصلت هذه الدول مجتمعه على مبلغ ١٦٢٧ مليون دولار . فاذا قسمنا مقدار هذه المعونه الى متوسط عدد السكان فى هذه الدول اتضح لنا ان نصيب الفرد فى اسرائيل من المعونة بلغ فى هذه الفترة ٨٢٤ دولار، بينما لم يتجاوز نصيب الفرد فى الدول العربية ، موضع الاحصاء ، فى نفس الفترة مبلغ ٢٥ دولار (٢) .

وتنقسم المعونات الى قسمين بالنظر الى مدى توفر عنصر الالتزام بمرد مستقبلا بالنسبه للدوله المدينه التى حصلت على المعونه . فاذا ما توافر هذا العنصر — ايا كانت صورته ، فان مقدار المعونه يعتبر دينا فى ذمه الدوله التى حصلت عليها . اما اذا انتفى هذا العنصر فان مقدار المعونه اصبح من قبيل الهبه .

ويرجع الدافع الى هذا التقسيم الى ما يقوم عليه نظام المعونه الامريكيه من تقديم جزءا كبيرا منها على اساس الهبه . يوضح ذلك ان مقدار المعونات فى الفتره من ١٩٥١ الى ١٩٥٩ بلغ ٢٥ بليون دولار وبلغ الجزء الذى تم منها على اساس ثنائى ٢٢٫٥ بليون دولار كان نصيب الولايات المتحده الامريكيه منه ٦٦٫٦٪ ونصيب دول الكتله الغربيه مجتمعة ٨٦٪ تقريبا . وقد بلغ مقدار ما تقدم منها على اساس الهبه ١٣٫٢ بليون دولار وهو ما يعادل ٥٢٫٨٪ من المجموع الكلى للمعونات ، كان نصيب الولايات المتحده الامريكيه منها ١١٫٣ بليون دولار . فاذا اضفنا الى ذلك ان

---

(١) الامر الذى يرى معه الكثيرون ضروره تحويل الاعتمادات الاجنبيه التى تمنح من الدول المانحه الى الدول المانحه .

(٢) بل ان هذه الاعتبارات ذاتها ادت الى تفاوت نصيب الدول العربيه المختلفه من هذه المعونات ، ذلك انه على حين بلغ نصيب الاردن من هذه المعونات فى الفترة من ١٩٥١ — ١٩٥٩ ، مبلغ ٤٢٢ مليون دولار ، لم يتجاوز نصيب كل من مصر وسوريا خلال هذه الفترة مبلغ ١٣٦ مليون دولار ، ٦٥٫٣ مليون دولار على التوالى . تقرير الامم المتحده المشار اليه فى الهند رقم (١) ، صفحه رقم ١٣ وما بعدها ، جدول رقم ٧ .

رقم المعونات الموضح بعاليه لا يتضمن قيمة فائض الحاصلات الزراعية الامريكية ـ والجزء الاكبر منها يقدم عن طريق الهبة ـ لاتضح لنا ان الهبات كانت تشكل اكثر من نصف المعونات الدوليه فى ذلك الوقت .

على انه ايا كانت البواعث السياسيه وراء هذه المعونات (١) فان ما تتضمنه من شروط ميسرة للدولة المقترضة ـ من حيث انها قابلة للسداد على فترات قد تصل الى اكثر من عشرين عام وبفائدة زهيدة . الى جانب قبول سدادها او سداد جزء كبير منها بمنتجات المشروعات التى ساهمت فى انشائها او بعملات محليه ـ يعتبر من العوامل التى تساعد على الاسراع بالتنميه فى هذه الدول مع الحد من الاعباء التى يتحتم عليها تحملها .

الا ان مدى فاعلية هذه المعونات فىتمويلالتنمية الاقتصادية ـ بشروط غير مجحفة للدول النامية ـ يتوقف على مدى كفاية هذه المعونات بالنسبة لاحتياجات التمويل فى هذه الدول (٢) .

فاذا فرضنا ان معدل الاستثمار المطلوب فى الدول النامية يمثل ١٥ ٪ من الدخل القومى لهذه الدول ، وما يمكن تخصيصه لاغراض الاستثمار منها لا يتعدى ١٠ ٪ من دخلها القومى ، اذا فانه يتعين على هذه الدول الاعتماد على التمويل الخارجى فى حدود ثلث احتياجاتها فى هذا الشان اى ٥ ٪ من دخولها القومية ، وبافتراض استمرار تدفق رؤوس الاموال الخاصة بنفس معدلها القديم وهو يدور حول ١ ٪ من دخول الدولالنامية، لاتضح لنا انه يتعين على المعونات ان تساهم فى برامج التنمية للدول النامية بما يعادل ٤ ٪ من الدخل القومى لهذه الدول اى حوالى ١٨ بليون دولار (١) . فاذا ما راعينا ان متوسط تدفق هذه المعونة حتى منتصف الخمسينيات كان يدور حول ٤ بليون دولار ، لاتضح لنا انه يتحتم رفع مقدار هذه المعونه الى اربعة امثالها حتى يتسنى لها ان تلعب الدور المرسوم لها .

الا ان رفع مقدار هذه المعونه الى الحد السابق يجب النظر اليه فى ضوء

---

(١) وقد استخدمت كوسيلة للضغط على الدول المحررة الى ابعد مدى .

(٢) المعونات الاجنبية ـ الدكتور سعد النجار ـ معهد الدراسات المصرفية سنة ١٩٦٢ .

(١) تشير احصائيات الامم المتحدة الى ان جملة الاموال التى انسابت الى الدول النامية من المنح الحكومية ورؤوس الاموال طويلة الاجل خلال الفترة من ١٩٥١ ـ ١٩٥٩ بلغت حوالى من ٢٤ ـ ٢٥ بليون دولار اى حوالى ٤ بليون دولار سنويا .
U.N. : International Flow of long term capital and official donations 1951-1959 — Page 12.

امكانيات الدول المتقدمة . فاذا ما اخذنا بعين الاعتبار ان الدخول القومية للدول المتقدمة (الولايات المتحدة الامريكية — دول غرب اوروبا — الاتحاد السوفييتي — تشيكوسلوفاكيا) تزيد عن ١٠٠٠ بليون دولار (١) ، ينفق منها على التسليح ما يزيد عن ١٠٪ منها ، اى اكثر من ١٠٠ بليون دولار. اى ان مقدار الزيادة المطلوبة فى المعونة لا تتعدى ١٪ من الدخول القومية لهذه الدول وتبلغ حوالى ١٠٪ مما تنفقه على التسليح .

ومن ثم فان هذه الزيادة لا تشكل عبئا تنوء به اقتصاديات هذه الدول ، ومن الممكن الوصول اليها دون اضافة اعباء جديدة على اقتصادياتها القومية ، اذا ما توافرت لديها النية فى تخفيض تسليحها ، وهى مسألة تخرج عن نطاق هذا البحث .

الخلاصة : —

١ — تعتبر المعونات من افضل الوسائل التى تحصل بها الدول النامية على احتياجاتها من رؤوس الاموال الاجنبية نظرا لانها تتميز بسهولة شروطها سواء من ناحية سعر الفائدة او اجل السداد او العملة المسدد بها .

٢ — تشكل المعونات نسبة ضئيلة من الدخول القومية للدول المتقدمة، ولا تتعدى ١٠٪ مما تنفقه هذه الدول على التسليح ، ومن ثم فخفض التسليح او نزع السلاح كلية — اذا ما امكن تحقيقه — يزيد من مقدرة هذه الدول على منح المعونات .

٣ — لا ينتظر ان تحل المعونات محل القروض العامة كلية فى حركة انسياب رؤوس الاموال الاجنبية ، نظرا لان جانبا كبيرا من الدول المتقدمة لا قدرة لها على منح المعونات ويقتصر دورها فى هذا الصدد على منح قروض عامة على اسس تجارية .

رابعا — غطاء الاصدار :

كان ايداع الذهب بكميات كمية فى غطاء الاصدار قد تصل احيانا الى نصف كمية النقد المصدر او اكثر ، مثار جدل بين الكتاب بمقولة انه ينطوى على تعقيم جزء لا يستهان به من راسمال الدولة فيما لا يعود عليها بفائدة تذكر ، ومن ثم يرى هؤلاء الكتاب استخدام الرصيد الذهبى الموجود فى غطاء الاصدار فى تمويل بعض احتياجات الدولة من مستلزمات التنمية . حتى يتاح لها تدعيم جهازها الانتاجى وزيادة مقدرتها على التصدير وهو

---

(١) الدكتور سعيد النجار — المرجع السابق .

ما يكفل فى نفس الوقت تدعيم قيمة العملة الوطنيه للدوله . ويرى البعض ان الاحتفاظ بالحتياطى من الذهب فى غطاء الاصدار امر تبرره اعتبارات المحافظة على قيمه العمله الخارجيه فى الاجل القصير وذلك عن طـــريق استخدامه فى سداد اى عجز يطرا على ميزان المدفوعات فى ســـــنة من السنوات . كما ان هذا الاحتياطى يتيح للدولة مرونة اكبر فى مقـــاومة اى ضغط اقتصادى خارجى تتعرض له نتيجة لاعتبارات سياسية .

وباستعراض الحجج السابقة ، اعتقد ان الاحتفاظ بالذهب فى غطاء الاصدار يعتبر اثرا من آثار الماضى حينما كانت اوراق البنكنوت قابلة للصرف بالذهب ، وهو وان كان له ما يبرره فى هذه الفترة او فى الفترة التالية لها حيث كانت قيمة النقد الورقى مرتبطة فى اذهان الناس بمـــا تعادله من ذهب ، فان هذا الاعتبار ليس له ما يبرره فى الوقت الحالى حيث انفصلت تماما قيمة النقد سواء فى الداخل او فى الخارج عن مقدار الذهب الموجود فى غطاء اصداره . فقيمة اى عمله فى الاسواق العالمية تتحدد على اساس عرضها وطلبها وهما بدورهما يتوقفان على القـــوة الانتاجية للدولة ومدى قدرتها على التصدير ومدى الاعتماد على السوق الخارجى فى التزود باحتياجاتها ، اما القيمة الداخلية للعملة فانها ترتبط ارتباطا وثيقا بالعلاقة بين مقدار الطلب النقدى ومقدار العرض الحقيقى للسلع والخدمات فى المجتمع (١) . ومن ثم فان وجود الذهب فى غطـــاء الاصدار ليس له ما يبرره من وجهة نظر المحافظة على قيمة العملة (٢) .

اما ما يقال عن امكانية استخدام الذهب الموجود فى غطـــاء الاصدار لسد اى عجز طارىء فى ميزان المدفوعات ،فانه الى جانب كونه استخداما لهذا الرصيد فى غير الغرض الذى خصص له اصلا فانه يتطلب فى النهاية ضرورة تعديل نظام اصدار البنكنوت وتخفيض نسبة الذهب فى الغطاء او الاستغناء عنه كلية .

اما استخدام الرصيد الذهبى لمجابهة الضغط الاقتصـــادى الاجنبى فيعطينا نفس النتيجة المتقدمة وهى ضرورة تعديل نظام الاصدار فى النهاية، وفى الواقع ان استخدام الذهب الموجود فى غطاء الاصدار لمقاومة الضغط الاقتصادى الاجنبى سيفقد فاعليته بعد فترة اذا ما كان هيكل تجارة الدولة يتسم بتركيز الشطر الاعظم منها فى يد دولة او عدد من الدول تكون كتلة سياسية واحدة ، ومن ثم فانه لن يتاح لاى دولة التغلب على هذه العقبة الا بتوسيع

---

(١) التنمية الاقتصادية والتضخم النقدى ـ للكاتب ، مجلة الاقتصاد والمحاسبة ، يناير ، مارس ١٩٦٦ .

(٢) وان كان وجود الذهب فى غطاء الاصدار نسبة معينة من النقد المصدر قد يساعد على عدم التوسع فى الاصدار وبالتالى عدم ارتفاع الاسعار . على انه من جهة اخرى قد يمنع اشتراط توافر هذه النسبة فى الاصدار فى وقت يكون فيه هذا التوسع اجراءا ضروريا لتنشيط المعاملات فى الدولة ، كما انها تمنع استخدام التوسع فى الاصدار كوسيله لتمويل التنمية الاقتصادية .

دائره تعاملها تصديرا واستيرادا مع اكبر عدد من الدول وتحاشى تركيزها فى يد دولة او عدد قليل من الدول حتى لا يتاح لاى منها مباشرة اى ضغط اقتصادى فعال على الدوله .

وبناء على ما تقدم فان تكديس كميات كبيرة من الذهب والعملات الاجنبية فى غطاء الاصدار امر لم يعد له ما يبرره فى الوقت الحاضر ، ومن مصلحة الدول النامية استخدام هذه القوة الشرائية الدولية المعطلة فى تدعيم جهازها الانتاجى ورفع مستوى المعيشة لسكانها .

الخلاصـــــة :

١ — يمكن للدول النامية ان تستخدم الذهب والعملات الاجنبية الموجودة فى غطاء الاصدار فى تمويل التنمية الاقتصادية واستخدام سندات حكوماتها فى التغطية .

٢ — الاستغناء عن هذه الاصول فى التغطية والاستعاضة عنها باصول اكثر مرونة يستلزم الحكمة فى رسم السياسة النقدية حتى لا يؤدى سهولة تدبير هذه الاصول الى التوسع فى الاصدار دون مبرر ، مما قد يعرض هذه الدول للوقوع فريسة لموجة من التضخم العنيف .

الدول الافريقية الناطقة بالفرنسية

بين الاتحاد الفيدرالى والتنظيم الدولى

للدكتور عبد الملك عوده

تستغرق هذه الدراسة فترة زمنية تمتد منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية حتى نهاية عام ١٩٦٦ ، وهى تتناول عددا كبيرا من الاحداث والتنظيمات الداخلية والمنظمات الدولية . ولذلك سوف تنقسم الدراسة الى الاقسام التالية :

اولا ــ تعريف بالمنطقة وتطور العلاقات السياسية بين اقليمها المختلفة فى ظل الحكم الاستعمارى الفرنسى وتطور الاوضاع التنظيمية التى حكمت فرنسا بموجبها هذه المناطق الثلاثة .

ثانيا ــ قضية الدعوة للوحدة الفيدراليه بين هذه المناطق الافريقية من جانب وبين فرنسا (المتروبول) من جانب آخر . واختلاف الآراء بين الزعماء السياسيين والاحزاب الافريقيه فى هذا الشأن .

ثالثا ــ آثار الاستقلال وظهور الدول الجديدة عام ١٩٦٠ وتغير العلاقات السابقة الى اوضاع التنظيم الدولى بين الدول الافريقيه تحت اسم اتحاد الدول الافريقية الملجاشية وعدد آخر من المنظمات الاقتصاديه والثقافية والفنية .

رابعا ــ بعد توقيع ميثاق منظمة الوحدة الافريقية فى مايو ١٩٦٣ تقرر ايقاف نشاط اتحاد الدول الافريقية الملجاشية كهيئة سياسية ، واستمرار نشاطه الاقتصادية والثقافية والفنية فى منظمة دولية جديدة باسم الاتحاد الافريقى الملجاشى للتعاون الاقتصادى .

خامسا ــ فى عام ١٩٦٥ عادت الدول الافريقية الناطقة باللغة الفرنسية الى ممارسة نشاطها السياسى والاقتصادى والثقافى ولذلك تم تكوين منظمة دولية جديدة باسم المنظمة الافريقيه الملجاشية المشتركة (اوكلم) .

سادسا ــ نتائج الدراسة .

اولا : التعريف بالمنطقة ولوضاعها فى ظل الاستعمار

١ — سيطر الاستعمار الفرنسى على مناطق شاسعه من افريقيا فى فترات تاريخية متعددة ، وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية كانت هذه المناطق كالاتى :

(أ) **فى شمال افريقيا** : تونس ، الجزائر ، مراكش .

(ب) **فى غرب ووسط القارة** : السنغال — موريتانيا — غينيا — السودان (مالى) — النيجر — فولتا العليا — ساحل العاج — داهومى — تشاد — اوبانجى شارى (جمهورية افريقيا الوسطى — الكونغو (برازا — جابون — توجو — الكاميرون .

(ج) **فى شرق القارة** : جزيرة مدغشقر — ساحل الصومال (جيبوتى) بعض جزر المحيط الهندى مثل ريونيون وكومور .

ويلزم ن نشير الى وجود اختلافات فى العلاقات القانونية التى تربط هذه المناطق بفرنسا مثل أوضاع الحماية فى تونس ومراكش وأوضاع الوصاية الدولية فى توجو والكاميرون ، ووضع الجزائر الخاص فى ظل دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة (١) .

٢ — فى غرب ووسط افريقيا تم تنظيم ادوات الحكم الفرنسية بعد تخطيط الحدود بين هذه المستعمرات ، ومنذ ليلم الجمهورية الفرنسية الثالثة ظهر تيلران متعارضان حول اجراءات تنظيم هذه الاجهزة الحكومية ، وكان التيار الاول يرى أن يتم التنظيم على اساس اقليمى فتقوم العلاقات المباشرة بين حكومة المستعمرة وبين وزارة المستعمرات والحكومه الفرنسية فى باريس ، وكان التيار الثانى يرى ان يتم التنظيم على اساس فيدرالى فتقوم العلاقات بين اتحادين فيدراليين فى افريقيا الغربيه وفى افريقيا الاستوائية وبين وزارة المستعمرات والحكومه الفرنسية فى باريس. ولقد تغلب التيار الثانى وتم التنظيم الادارى والحكومى على اساسه قبل اصدار دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة علم ١٩٤٦ . وظلت مدغشقر تمثل وحده ادارية وتنظيمية منفصلة ومثلها فى هذا تنظيم ادوات الحكم بالنسبة لجزر المحيط الهندى . وقد تصارع هذان التيلران فى فترة اصدار دستور الجمهورية الرابعة ، واخيرا صدر الدستور الذى ينص على قيام الاتحاد الفرنسى وله مجلس يأخذ شكل البرلمان الفيدرالى ، وان كان فى الحقيقة تجمع استشارى مركزى فقد كان ممثلو المتروبول (فرنسا

---

(١) راجع فى هذه الاوضاع والعلاقات :

بكور عبد الملك عوده : السياسه والحكم فى افريقيا — القاهره ١٩٥٩ — دراسات فى نظام الحزب الواحد فى غرب افريقيا — مجله القانون والاقتصاد بجامعه القاهرة — ١٩٦١

ومديريات ما وراء البحار) يحتلون نصف مقاعد المجلس ، واختص البرلمان الفرنسي نفسه بسلطات التشريع في المستعمرات الافريقية ، وتكونت في كل مستعمرة جمعية تشريعية ذات سلطات محدودة تشبه سلطات مجالس المديريات في فرنسا وفي كل اتحاد فيدرالي تكون مجلس تشريعي سلطات محدودة في الشئون المشتركة بين وحدات الاتحاد ، وظل من حق الافريقيين ان يرسلوا ممثليهم الى البرلمان في باريس . وعلى عكس هذا الاتجاه صدر القانون الاطاري عام ١٩٥٦ الذي منح التنظيمات التشريعية والتنفيذية في المستعمرات سلطات اوسع على حساب سلطات الاتحاد الفيدرالي والحاكم العام الفرنسي . وقد تضاءلت سلطاتهما الى مجرد سلطات تنسيق بين الوحدات المكونة للاتحاد الفيدرالي ، واصبح في كل مستعمرة جمعية برلمانية تقوم على اساس الاقتراع العام ، وبجانبها يقوم مجلس تنفيذي يمثل الاغلبية البرلمانية ويتولى مسئولية الادارة الحكومية في الاقليم (المستعمرة) ، وظل من حق هذه البلاد ايضا ان يرسلوا ممثليهم الى البرلمان الفرنسي في باريس (١) .

وفي عام ١٩٥٨ تم الاستفتاء على دستور الجمهورية الخامسة (دستور ديجول) وكان رفض الدستور معناه الاستقلال فورا وهذه حالة غينيا فقط ، وكان قبوله معناه قبول استمرار الارتباط مع فرنسا في احدى صورتين حددهما الدستور ، وقد اختارت جميع اقاليم غرب ووسط افريقيا ومدغشقر وضع الاستقلال في داخل الجماعة الفرنسية ، واختارت الصومال وجزر ريونيون وكومور وضع الاقاليم الفرنسية فيما وراء البحار . وتقوم تنظيمات الجماعة الفرنسية على الاسس التالية (٢) :

(ا) **رئاسة الجماعة** : ويتولاها رئيس جمهورية فرنسا .

(ب) **المجلس التنفيذي** : ويضم رؤساء الدول والحكومات الاعضاء في الجماعة ، وعددا من وزراء الحكومة الفرنسية .

---

(١) يراجع في الوضع الخاص للوجو والكاميرون في ظل الوصاية الدولية ما يلي :

Collard (C.) : L'évolution du statut des territoires du Togo. A.F.D.I. 1956. p.p. 227 - 241.

Godinez (P.) : De la dépendance à l'autonomie : l'Etat sous tutelle du Cameroun. A.F.D.I. 1957.

Godinez (P.) : L'évolution de la République autonome du Togo. A.F.D.I. 1957. p.p. 627 - 637.

(٢) يراجع في دستور الجماعة الفرنسية وتطور اوضاعها الداخلية ما يلي :

دكتور بطرس غالي : منظمة الوحدة الافريقية — القاهرة ١٩٦٤

Fischer (G.) : L'indépendance de la Guinée et les accords Franco-Guinéens. A.F.D.I. 1958.

Borella (F.) : L'évolution de la Communauté en 1958. A.F.D.I. 1958. p.p. 761 - 783.

Pickles (D.) : The Fifth French Republic - London, Methuen. 1960.

(ج) **مجلس الجماعة** : ويتكون من مندوبى برلمانات الحكومات الاعضاء . وقد صدر قرار رئيس الجماعة الفرنسية عام ١٩٥٩ بتحديد عدد مقاعد المجلس ٢٨٤ مقعدا ، ويكون نصيب فرنسا ١٨٦ مقعدا ، ويتم توزيع الباقى على الحكومات الاعضاء بحد ادنى ثلاثة مقاعد للعضو .

(د) **محكمة التحكيم** : وتختص ببعض المنازعات التى تنشب بين الدول الاعضاء .

نص الدستور على اختصاص الحكومة الفرنسية بالمسئولية الكاملة عن السياسة الخارجية وشئون الدفاع والنقد والسياسة الاقتصادية العامة والمواد الاستراتيجية والمواصلات . وفيما عدا ذلك فهو اختصاص حكومات الدول الاعضاء .

وفى عام ١٩٥٩ طالبت بعض الحكومات الافريقية بالاستقلال التام مع احتفاظها بعضوية الجماعة الفرنسية . ولذلك تم تعديل الدستور الفرنسى للاستجابة لطلب هذه الحكومات (التعديل الدستورى فى يونيه ١٩٦٠) ، وفعلا تم اعلان استقلال السنغال وموريتانيا ومالى وفولتا العليا والنيجر وساحل العاج وداهومى وتشاد وجمهورية افريقيا الوسطى والكونغو (برازا) وجابون وملجاش . وتم ايضا انهاء الوصاية الدولية فى توجو والكاميرون واعلنتا استقلالهما . وقد عقدت فرنسا مع هذه الدول المستقلة اتفاقات ثنائية ثقافية وعسكرية واقتصادية ، واتخذت هذه الدول اللغة الفرنسية لغة رسمية لها بجوار ارتباطات عدة بالجامعات والمعاهد الفرنسية . وتنتمى هذه الدول الى منطقة الفرنك الفرنسى وعقدت مجموعة من الاتفاقات الاقتصادية والمالية مع فرنسا (١) ، اما الاتفاقات العسكرية فقد تمثلت فى عقد معاهدتين بين فرنسا وبين كل من هذه الدول اولاهما للمعونة العسكرية وثانيتهما للدفاع المتبادل . ومازالت بعض نصوص هاتين المعاهدتين سرية ، وما عرف منهما مؤداه تاليف مجلس دفاعى مشترك بين فرنسا وبين الطرف الافريقى . ولهذا المجلس سكرتارية دائمة ومهمتها اعداد الدراسات والخطط اللازمة . ومن حق الدولة الافريقية ان تتقدم الى فرنسا بطلب التدخل العسكرى لحفظ النظام فى حالة ما اذا اصبحت سلامة الدولة الافريقية واراضيها مهددة بخطر ما . ومن حق فرنسا ان تتدخل مباشرة اذا رات ذلك . وتعطى المعاهدة لفرنسا الحق فى الاحتفاظ بقواعد ومنشئات عسكرية فى اراضى الطرف الافريقى وتنص المعاهدة على اتخاذ الطرفين موقفا موحدا تجاه كل ما يتعلق بالمواد والمعدات العسكرية ، كما تحتوى على نصوص خاصة بتنظيم التدريب والخبرات الفنية (٢) .

---

(١) يراجع فى التعرف على التفاصيل بدقة واكثر ارتباط بها :
انظر : محمد رأفت عثمان — تطور النظم الدولى الاقليمى والاقليمى — القاهرة ١٩٦٢
(٢) فيرى محمد سامى عبود — تطورات المسئولية والتطورات الافريقية — مجلة السياسة الدولية — ابريل ١٩٦٦

٣ — منذ عام ١٩٦٠ تداول فى الدراسات الافريقية مصطلح الدول الافريقية الناطقة باللغة الفرنسيه او الدول الفرنكوفون تعبيرا عن هذه الدول . وفى هذه الدراسه نستعمل هذا المصطلح للدلالة على المناطق الافريقية التى خضعت للاستعمار الفرنسى فيما عدا دول المغرب العربى (تونس والجزائر ومراكش) بسبب ارتباطاتها بالوطن العربى وعضويه الجامعة العربيه ، ونستثنى ايضا غينيا بسبب مواقفها السياسية وعدم ارتباطها بالخط السياسى العام لباقى دول الفرانكوفون : اما مالى فقد اتخذت نفس موقف غينيا منذ عام ١٩٦٠ ولكنها اخيرا عادت الى الانضمام الى منطقه الفرنك وعقدت اتفاقات اقتصادية ومالية مع فرنسا ، وظلت منذ استقلالها على ارتباطها بالسوق الاوروبيه المشتركة . وترتيبا على هذا تكون الدول التى يشملها هذا التعريف هى : السنغال — موريتانيا — مالى — النيجر — فولتا العليا — ساحل العاج — داهومى — تشاد — جمهورية افريقيا الوسطى — جابون — الكونغو (برازا) — توجو — الكاميرون — ملجاش .

وفى عام ١٩٦٠ تم استقلال الكونغو (ليو) وانهت بلجيكا الوصايه الدولية على جمهوريتى رواندا وبوروندى ، وهى دول لغتها الرسميه الفرنسية . وفى مارس ١٩٦٣ انضمت رواندا الى التنظيمات الخاصة بدول الفرانكوفون ، وفى مايو ١٩٦٥ انضمت ايضا الكونغو (ليو) ، وقد طلبت حكومه بوروندى حضور مؤتمر هذه الدول فى تاناناريف فى يونيه ١٩٦٥ بصفة مراقب ، ولكنها سحبت هذا الطلب ولم تحضر المؤتمر . وترتيبا على هذا نضيف هاتين الدولتين الى نطاق التعريف الذى نستخدمه فى هذه الدراسة (١) .

٤ — ثار خلاف حول استعمال مصطلح المنظمة الاقليمية او المنظمة القارية للدلالة على التنظيم الدولى الذى نحن بصدد دراسته ، ولقد قرر بعض الفقهاء أن المنظمة الاقليمية الافريقية هى التى تربط بين دولتين متجاورتين او اكثر تتألف منها منطقة جغرافية واحدة ، فى حين أن المنظمة القارية الافريقية هى التى تتألف من دولتين أو اكثر لا تنتمى الى منطقة جغرافيه واحدة ، اكتفاء بانتمائها الى القارة الافريقية ، وترتيبا على هذا تصبح منظمة دول الفرانكوفون منظمة افريقية قارية (٢) . ولكن استنادا الى مفهوم اقتراح المندوب المصرى فى مؤتمر سان فرانسيسكو عام ١٩٤٥ عند صياغة الفصل الثامن من ميثاق الامم المتحدة ، والى المناقشة التى يعرضها بعض الفقهاء فى هذا الشأن (٣) نرى أن نحتفظ فى هذه الدراسه باسم المنظمة الافريقيه القارية لمنظمة الوحدة الافريقية التى تضم حاليا

---

(١) فى تطور وضاع الجماعة الفرنسية عام الاستقلال ١٩٦٠ يراجع :
Borella (F.) : L'évolution de la Communauté en 1960 : de la Communauté institutionnelle à la Communauté conventionnelle. A.F.D.I. 1960 p.p. 925 - 952.

(٢) دكتور عبد الملك عوده — القوات المسلحه و الثورات الافريقيه — مرجع سابق ص ١٠

(٣) دكتور محمد حافظ غانم — المنظمات الدولية — ص ٢١١ وما بعدها — القاهره ١٩٦٧

جميع الدول الافريقيه المستقله ، ونطلق اسم المنظمه الاقليمية على كل التنظيم الدولى الذى يجمع الدول الناطقه باللغة الفرنسية على اساس أن عضويته تضم بعض الدول الافريقية المستقلة دون غيرها وعلى اساس ارتباطات خاصة ثقافيه وتاريخية تجعل هذه الدول فى وضع خاص يميزها عن غيرها من الدول ، وعلى اساس انها جميعا تقع فى افريقيا المدارية من الناحية الجغرافية وان اراضيها ممتدة بجوار بعضها بعضا فيما عدا حالة مدغشقر كاستثناء وحيد حاليا .

ثانيا : قضية الوحدة الفيدرالية

١ — كان اجتماع الجمعية التاسيسية فى باريس عام ١٩٤٥ لاصدار دستور الجمهورية الرابعة هو المناسبة التى تقابل فيها الممثلون الافريقيون القادمون من مختلف مناطق افريقيا ، وقد انضموا الى هـذه الجمعية نتيجة لقوانين الانتخابات التى اصدرها الجنرال ديجول . وقد صدر الدستور عام ١٩٤٦ على اساس أن جمهورية فرنسا واحـدة لا تقبل التجزئة وتم انشاء الاتحاد الفرنسى كما سبقت الاشارة ، وقد وجد هؤلاء الممثلون الافريقيون أن مصلحتهم تقتضى التكتل مع غيرهم فالفوا هيئة برلمانية باسم هيئة النواب المستقلين لمـا وراء البحار ، ولكن عـددا منهم تزعم الدعوة لانشاء جبهة سياسية افريقية تضم جميع المنظمـات السياسية والدينية والثقافية والعمالية فى افريقيا السوداء ، ورفض ممثلو مدغشقر واقاليم شرق القارة الانضمام لان موقع بلادهم الجغرافى واصولهم العرقية تجعل لهم وضعا خاصا رفضوا بمقتضاه الارتبـاط التنظيمى الحزبى مع اقاليم افريقيا السوداء . وانقسم ممثلو افريقيا السوداء فيما بينهم نتيجة لارتباطاتهم السياسية مع احزاب اليسار الفرنسى (١) . فقد تراجع انصار الحزب الاشتراكى الفرنسى فى افريقيا عن وعدهم بالاسهام فى بناء هذه الجبهة السياسية الافريقية نظرا لان بعض ممثلى افريقيـا السوداء يرتبطون سياسيا بالحزب الشيوعى الفرنسى وقد انعقد المؤتمر الاول لانشاء هذه الجبهة فى بماكو فى اكتوبر ١٩٤٦ وتم فيه انشاء حزب التجمع الديموقراطى الافريقى (RDA) ، وهو حزب اتحادى يعمل على مستوى الاتحادين الفيدراليين فى افريقيا الغربية وافريقيا الاستوائية ، والسلطة العليا فى الحزب هو المؤتمر العام ، وفيما بين ادوار انعقاد هذا المؤتمر تمارس هذه السلطة لجنة التنسيق التى تتكون من الرئيس ونوابه

---

١ — حول هذه الفترة وسير الحياة السياسية يرجع فيما يلى :

Schachter Morganthau (R.) : Political Parties in French Speaking West Africa. London, Oxford, 1964.

Nerva (P.) : French Speaking West Africa London Oxford 1962.

Thompson (V.) : 1 - French West Africa Stanford University Press, 1958.

2 - The Emerging States of French Equatorial Africa. London, Oxford 1960

والسكرتير العام وممثلى احزاب الاقاليم . ويمارس الحزب الاتحادى نشاطه عن طريق احزاب اقليمية تحمل اسماء تختلف من اقليم لاخر وان كانت جميعا تدين بالولاء للحزب الاتحادى ، وظل هذا الحزب الاتحادى مرتبطا بالحزب الشيوعى على مختلف المستويات التنظيمية ، ولكن انتقال الحزب الشيوعى الى صفوف المعارضة فى البرلمان الفرنسى أدى الى موجه من الاضطهاد والكبت الصفيين ضد الحزب وانصاره ، وهذا بدوره جعل قيادة الحزب تفكر فى انهاء الارتباط بالحزب الشيوعى وتغيير الخط السياسى العام للحزب الافريقى . وبهذه المناسبة تم فصل السكرتير العام للحزب وهو جابرييل اريوسييه الذى تماثل الاتهامات العنيفة مع رئيس الحزب هوفويه بوانييه ، كما تم فصل الاحزاب الاقليمية التى عارضت هذا التحول السياسى للحزب الاتحادى مثل حزب اتحاد شعوب الكاميرون (١) .

وفى جو انتشار الوعى السياسى العام والنشاط الحزبى فى افريقيا السوداء بدأت تظهر احزاب اقليمية واتحادية معارضة لحزب التجمع الافريقى ، فقد حاول الاشتراكيون الافريقيون تكوين حزب اتحادى باسم الحركة الاشتراكية الافريقية (MSA) ، ولما انشق ليوبولد سنغور عن الحزب الاشتراكى السنغالى قام بتكوين حزبه الخاص ، وجاءت مناسبة اصدار القانون الاطارى ١٩٥٦ فوقف سنغور موقفا معارضا للاتجاه العام لهذا القانون . فقد اعتبره الطريق الى تفتيت افريقيا السوداء الى كيانات جزئية ضعيفة (بلقنة افريقيا) ، ودعا بدلا منه الى انشاء اتحادين فيدراليين افريقيين بمجموعة جزءامن جمهوريه فيدراليةفرنسية، كما اتهم هوفويه بوانييه بانه مهندس الاتجاه الاقليمى اذ كان وزيرا فى الوزارات الفرنسية المتعاقبة مابين ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ . اضف الى هذا ان توسيع دائرة النخبين الافريقيين وظهور فئات اجتماعية متعددة تشارك فى العمل السياسى ، كل هذا ساعد على انضواج الحركه الاشتراكية الافريقية مع حزب الميثاق الافريقى (حزب اتحادى بزعامة سنغور) لتكوين حزب اتحادى جديد باسم حزب اعادة التجمع الافريقى (PRA) . وقد تم تنظيم الحزب على نمط الحزب الاتحادى الاخر ، فله مؤتمر عام ولجنة تنسيق وترتبط به احزاب اقليمية فى مختلف الاقاليم . وفى عام ١٩٥٧ قام الشيوعيون الافريقيون بتاليف حزب اتحادى باسم حزب الاستقلال الافريقى (PIA) وهو حزب ماركسى يدعو الى تطبيق الاشتراكية العلمية فى افريقيا ولن لم ينص دستوره على مبدأ الاستقلال عن فرنسا (٢) .

---

(١) بشأن النشاط السياسى لزعيم ساحل العاج هوفويه بوانيه يراجع :
Zolberg (A.) : One-Party Government in the Ivory Coast. Princeton University Press, U.S.A., 1964.

(٢) لدراسة وضع السنغال الخاص فى اطار الارتباط الفرنسى الافريقى يراجع :
Crowder (M.) : Senegal, London, Oxford, 1962.
Post (K.) : The New States of West Africa. London, Penguin, 1964.

٢ — فى عامى ١٩٥٧ ، ١٩٥٨ كانت القضية الاساسية عند كل هؤلاء الساسه هى مستقبل افريقيا السوداء ، فقد بدا بعد تطبيق القانون الاطارى ن التقسيم السياسى ينتقل تدريجيا من عاصمتى الاتحادين الفيدراليين الى عواصم الاقاليم ، وانهمك قاده الاحزاب الاقليمية فى منافسات الانتخابات وصراعات مناصب المجالس التنفيذيه ، والبحث عن مقعد الحكم ومولده المناصب للانصار واضطهاد المنافسين كما بدا لعلم الجميع شيوع تحول الحدود الاداريه الفاصلة بين هذه الاقاليم الى حدود سياسيه دولية . وانعكس هذا الموقف على الاحزاب الاتحادية فظهر فيها الصراع بين الفيدراليين والاقليميين . ففى مؤتمر حزب التجمع الديموقراطى الافريقى اعلن هوفويه بوانييه رئيس الحزب وزعيم الحزب الديموقراطى لساحل العاج عن تاييده لاتجاهات الاقليميين ولم يشر الى قضية الوحدة الفيدراليه ، وايدته فى هذا اقلية فى المؤتمر العام وان كانت ذات وزن ونفوذ فى اقاليمها لاستنادها الى قوى قبلية ودينية واقتصادية، بينما اعلن نائب رئيس الحزب سيكوتورى وزعيم الحزب الديموقراطى الغينى معارضته لاتجاهات الاقليميين واصراره على دعم قضية الوحدة الفيدراليه ، وايدته فى هذا اغلبية المؤتمر ومع ذلك فقد اصدر المؤتمر العام قراراته فى صياغات نصفية وسطية بين الاتجاهين وتحمل معانى عامه . وفى المؤتمر العام لحزب اعادة التجمع الافريقى حدث انشقاق بين قيادة الحزب وبين زعامات الشباب والطلاب . فعلى الرغم من ان سنغور دعا الى التمسك بالاتجاهات الفيدرالية الا ان معارضيه فى المؤتمر شنوا هجوما عنيفا على قيادات الحزب المتهادنه مع الاستعمار . واستطاعوا ان يحصلوا على موافقة المؤتمر على قرار بان الاستقلال لا يكون الا على اساس بناء تنظيمات فيدرالية فى افريقيا .

٣ — وفى عام ١٩٥٨ اشتعلت حدة المناقشات والخلافات حول قبول دستور ديجول او رفضه . وتشاورت قيادات الاحزاب الاتحادية والاقليمية حول اتخاذ موقف موحد فى الاستفتاء على الدستور ، ولكن الخلافات كانت عميقة وحدث الانشقاق فى داخل الاحزاب الاتحادية والاقليمية . ففى داخل حزب التجمع الديموقراطى تزعم هوفويه بوانييه الراى القائل بقبول الدستور والاستقلال والارتباط مع فرنسا على اساس اقليمى ، ثم يكون التشاور بعد هذا حول الوحده الفيدرالية ، وتزعم سيكوتورى الراى القائل برفض الدستور ما لم يتم تعديله قبل الاستفتاء لينص صراحة على التنظيم الفيدرالى فى افريقيا ويتم على اساسه الاستقلال والارتباط مع فرنسا . وانحاز الى جانب سيكوتورى موديبوكيتا زعيم حزب الاتحاد السودانى الذى ايده فيما يختص بالموقف تجاه التنظيم الفيدرالى واختلف معه فيما يختص برفض الدستور ، وفى حزب اعادة التجمع الافريقى طالب سنغور بقبول الدستور تم اتمام اجراءات الوحدة الفيدرالية قبل اعلان الاستقلال بينما تزعم الراى المعارض السكرتير العام للحزب ديبو بكرى وزعيم حزب سوادا فى النيجر الذى قال بنفس راى سيكوتورى . واخيرا تم الاستفتاء على الدستور فى ٢٨ سبتمبر ١٩٥٨ وقبلته جميع

الاقاليم الافريقية فيما عدا غينيا التى رفضته واعلنت استقلالها فى ٢ اكتوبر ١٩٥٨ (١) .

٤ ـ ترتب على هذا التطور ظهور انحلال عام فى بناء الاحزاب الاتحادية وتغييرات واسعة فى الولاء الحزبى وانتشار حركات التطهير السياسية فى الاحزاب الاقليمية ، وانهمك السلطة فى كل اقليم فى تدعيم قواعدهم السياسية واستكمال بناء الاجهزة الاداريه والبوليسية وشرعوا فى اعداد الدساتير لكل اقليم ولكن ليوبولد سنغور دعا فى ١٤ اكتوبر ١٩٥٨ الى وضع دستور فيدرالى لافريقيا الغربية الفرنسيه ووزع مقترحاته فى شهر نوفمبر لاقامه اتحاد فيدرالى فى المنطقه ، واستجابت لمقترحاته قيادات الاحزاب فى السنغال والسودان وفولتا العليا وداهومى ، وصدرت عن برلمانات هذه الدول قرارات بتاييد الدعوة الى بناء اتحاد فيدرالى ، بينما سكتت عن الرفض او التاييد احزاب وبرلمانات النيجر وموريتانيا ، واعلن زعيم ساحل العاج رفضه لهذه الدعوة ، ولكن انصار الفيدرالية دعوا الى اجتماع فى باماكو فى ديسمبر ١٩٥٨ لوضع دستور فيدرالى للمنطقة، وحضر الاجتماع ممثلوا السنغال والسودان وفولتا العليا وداهومى . وعقدوا اجتماعا آخرا فى دكار فى يناير ١٩٥٩ ، ولكن الضغوط والتيارات المعاكسه اسرعت بالعمل ضد هذا التيار الفيدرالى ، الامـر الذى بدا فى تراجع فولتا العليا وداهومى عن تاييد قضية الفيدراليه واعلنت النيجر رفضها الصريح وانحازوا الى موقف زعيم ساحل العاج وتم انشاء مجلس دول الوفاق بين هذه الدول فى مايو ١٩٥٩ . ولهم هذا الموقف اعلنت السنغال والسودان دخولهما فى دوله فيدراليه باسم اتحاد مالى فى ابريل ١٩٥٩ ، ولكن الاتحـاد لم يعش طويلا فقـد انهار فى اغسطس ١٩٥٩ واعلنت السنغال انفصالها واستقلالها فى سبتمبر ١٩٥٩ واحتفظت السودان باسم جمهوريه مالى (٢) .

وهكذا انهارت قضية الوحدة الفيدرالية فى المنطقة ، ولصبحت هذه الدول المستقلة تواجه قضية العلاقات الدولية فيما بينهاق مختلف الميادين.

---

(١) من اهم الدراسات عن الاستفتاء وأسباب قبول دستور ديجول عام ١٩٥٨ يراجع :
Berg (E.) : The Economic Basis of Political Choice in French West Africa. The American Political Science Review, June 1960.

(٢) بشأن تجربه اتحاد مالى يراجع :
Foltz (W.) : The Mali Federation. Published in (Politics in Africa.) London, 1966.

Snyder (F.) : One-Party Government in Mali. Yale University Press, U.S.A., 1965.

Gendolf (A.) : Naissance et mort sur le plan International d'un Etat éphémère : la fédération du Mali. A.F.D.I., 1960. p.p. 881 - 908.

ثالثا : اتحاد الدول الافريقية الملجاشية

١ — فى النصف الثانى من عام١٩٥٩ واجهت هذه الدولجميعا مشكلات العلاقات والمبادلات فيما بينها جميعا . ولذلك حاولت جاهدة أن تصل الى أى نوع من التسوية و الحل لهذه المشكلات ، وظهر اقتراح انشاء اتحاد جمركى كوسيلة لايقاف التمزق والانحلال الذى اصاب الكيان الاقتصادى والاجتماعى وقد يكون خطوة اولى فى سبيل اتحاد سياسى اى شكل من الاشكال ، لذلك تم الاتفاق على المبادىء التاليه بين دول انجرانسوفون فيما عدا غينيا (١) .

(١) عدم فرض ضرائب جمركية على المبادلات التجارية بين الدول الاعضاء .

(٢) يخضع المبادلات التجاريه مع الدول غير الاعضاء فى الاتحاد لتعريفة جمركيه يتم اقرارها باتفاق عام بين الدول الاعضاء .

(٣) يسدد الايراد المترتب على هذه المبادلات لحساب الدول المنتجة فى حاله التصدير والدول المستهلكه فى حالة الاستيراد .

(٤) انشاء نظام ، مراجعة الحسابات ، بشان الواردات المارة (ترانسيت) لحساب دوله ليست عضوا فى الاتحاد .

(٥) تنظيم عملية فرض الرسوم غير المباشره على استهلاك الواردات فى بعض الدول حتى يمكن خلق اوضاع متكافئه فى داخل الاتحاد .

٢ — وبجوار هذا الوضع شهدت افريقيا الاضطراب السياسى الناتج عن احداث الكونغو (ليوبولدفيل) عام ١٩٦٠ وما ارتبط به من صراع الدول الكبرى واحلافها بين الدول الافريقيـة فى داخل الامم المتحده وخارجها . وكانت قضية تحرير الجزائر فى آخر مراحلها وثارت بشأنها خلافات بين الدول الافريقية وبعضها بعضا ، وكانت غينيا وغانا قد عقدتا ميثاقا للوحدة بينهما ، وفى ١٥ ديسمبر ١٩٦٠ تقابل رؤساء احدى عشره دوله من دول الفرانكوفون فى مدينه برازافيل ثم تقابلوا مره ثانية فى يلوندى فى ٢٦ مارس ١٩٦١ ، وأخيرا تقابلوا فى تاناناريف فى سبتمبر ١٩٦١ حيث انضمت اليهـم الكاميرون وصبحوا اثنى عشرة دوله . ونتيجه لهـذه

---

(١) فى دراسة تجربة اتحاد الدول الافريقية الملجاشية يرجع :

D'arboussier (G.) : Federalism in the new nations of Africa. The University of Chicago Press, U.S.A., 1964.

Tener (G.) : Les conférences africaines et l'organisation de la Communauté africaine et Malgache d'expression française, A.F.D.I. 1961. pp. 782 - 786.

المقابلات ظهرت فى السياسة الافريقية مجموعة برازافيل التى تحولت بعد ذلك فى الاجتماع الاخير الى اتحاد الدول الافريقية المالجاشية .

وفى اجتماع برازافيل اتفقت هذه الدول على مجموعة من المبادىء تحكم علاقاتها المتبادلة وتحكم ـ فى نظرها ـ العلاقات بين الدول الافريقية وهى:

(١) العمل الدائم من اجل السلام ، ويتمثل فى عدم اللجوء الى الحرب مهما كانت الاسباب والظروف ، وعدم الدخول فى اى تحالف يعتبر موجها ضد اى منهم ، واحترام الحدود القائمة وقت اعلان الاستقلال وعدم انتهاكها ، ووجوب تقديم المعونة للدولة التى تقع ضحية لعدوان ما .

(٢) عدم التدخل فى الشئون الداخلية للدول ، ويتمثل هذا فى عدم قيام اى دولة بتأييد حكومة فى المنفى او حكومة مؤقتة تعمل من الخارج ضد اى نظام حكم قائم فعلا فى دولة افريقية ، مع تعهد كل دولة بتحريم كل انواع النشاط الهدام الذى يوجه ضد دول افريقية اخرى .

(٣) التعاون الاقتصادى والثقافى بين الدول الافريقية يقوم على اساس المساواة .

(٤) الاتفاق الدبلوماسى بين دول الفرانكوفون يقضى بالعمل فى اطار سياسة دولية موحدة مع تنسيق سياسات التنمية والتقدم فى هذه الدول .

(٥) دعوة الخبراء الى بحث الموضوعات وتقديم التوصيات اللازمة لهذه الدول . وفعلا تم هذا فى اجتماعات داكار فى شهرى يناير وفبراير ١٩٦١ .

وبناء على هذه التوصيات التى تم اقرارها فى اجتماع تاناناريف وقعت الدول الاثنى عشرة هذه المواثيق والاتفاقيات التالية : (١) .

---

(١) مجموعات المواثيق والاتفاقات الافريقية منشورة فيما يلى :

مجموعة المواثيق الافريقية ـ القاهرة ١٩٦٢

دكتور بطرس غالى ـ منظمة الوحدة الافريقية ـ (مرجع سابق) .

كولين ليجوم ـ الجامعة الافريقية ـ ترجمة محمد احمد سليمان ـ القاهرة ١٩٦٦

Lawson (R.) : International Regional Organizations. Praeger, U.S.A., 1962.

International Organization : Africa and International Organization. Published quarterly by the World Peace Organization. Spring 1962, Vol. XVI, N. 2.

(١) ميثاق اتحاد الدول الافريقية الملجاشية .

(٢) ميثاق الدفاع للاتحاد الافريقى الملجاشى .

(٣) المنظمة الافريقية الملجاشية للتعاون الاقتصادى .

(٤) الاتحاد الافريقى الملجاشى للبريد والمواصلات السلكية .

(٥) مؤسسة الطيران المشتركة (ايرافريك) .

(٦) الاتفاقية الدبلوماسية للدول الافريقية الملجاشية .

(٧) اتفاقية التعاون فى شئون القضاء والقانون .

(٨) اتفاقية حريات اقامة وانتقال الافراد .

(٩) اتفاقية امتيازات وحصانات المنظمة الافريقية الملجاشية للتعاون الاقتصادى .

(١٠) المنظمة الافريقية الملجاشية المشتركة للملكية الصناعية .

(١١) الاتحاد الافريقى الملجاشى لبنوك التنمية .

(١٢) رصيد التضامن للدول الافريقية الملجاشية .

والاعضاء المؤسسون لهذه المنظمات هم :

السنغال وموريتانيا والنيجر وفولتا العليا وساحل العاج وداهومى وتشاد وجمهورية افريقيا الوسطى والكونغو (برازا)وجابون وملجاش والكاميرون وفى مارس ١٩٦٣ انضمت جمهورية رواندا الى هذا التنظيم، وفى يوليو ١٩٦٣ انضمت توجو . وبذلك اصبح عدد اعضاء اتحاد الدول الافريقية الملجاشيه ١٤ دوله . والاستثناء الوحيد هو أن ملجاش لم توقع على اتفاقية مؤسسة الطيران المشتركة (ايرافريك) لاسباب تتعلق بالموقع الجغرافى ، ولهذا فالاعضاء المؤسسون لهذه الاتفاقية هم ١١ دولة .

اتحاد الدول الافريقية الملجاشية :

١ — يتكون الاتحاد من دول مستقله ذات سيادة . وعضويته مفتوحة امام كل دوله مستقلة تتقدم لطلب العضوية ، ويتم قبول الدول الجديدة بلجماع آراء اعضاء الاتحاد .

٢ ـ يقوم انشاء الاتحاد على اساس التضامن الذى يربط اعضاءه

٣ ـ هدف الاتحاد فى مجال السياسة الخارجية هو تنظيم التعاون بين الدول الاعضاء لتقوية تضامنها والمحافظة على الامن الجماعى لها ، والمساعدة على تقدمها وتثبيت السلام فى افريقيا وملجاش والعالم .

٤ ـ الهيئات العاملة فى الاتحاد هى :

ا ـ مؤتمر الرؤساء : السلطة العليا التى تحدد السياسة العامة للاتحاد ، وينعقد مرتين سنويا فى دورة عاديه ، ويجوز عقد دورات غير عادية ، ويصدر قراراته بالاغلبية البسيطة غير انه يتطلب الاجماع فى المسائل المتعلقة بانهاء الاستعمار ويختص المؤتمر بتعيين الامين العام الادارى وتحديد مرتبه وتحديد الميزانيه السنوية للامانه العامة وانصبة الدول الاعضاء فيها .

ب ـ اجتماعات للوزراء المختصين والخبراء والمندوبين الدائمين المعتمدين لدى الامم المتحدة :

يقرر الميثاق انه يجوز عقدها فيما بين دورات مؤتمر الرؤساء حسب طبيعه المسائل .

جـ ـ الامانة العامة : مقرها كوتونوويراسها امين عام ادارى معين لمدة سنتين بناء على اقتراح رئيس جمهورية داهومى .

د ـ مجموعة الاتحاد الافريقى الملجاشى فى الامم المتحدة : نص الميثاق على انشائها وعلى وجوب اجتماعها للتشاور قبل اتخاذ اى قرار هام . ولم يذكر شيئا عن دورية اجتماعاتها او مدى نطاق هذا التشاور .

٥ ـ لم تشر ديباجة ميثاق الاتحاد ولا المواد الواردة فيه شيئا عن الايمان بمبادىء ميثاق الامم المتحدة او دور المنظمة الدولية فى حفظ السلام والامن الدولى ، وكانت الاشارة الوحيدة للامم المتحدة هى عند النص على ان ممثلى هذه الدول فى الامم المتحدة يكونون مجموعة دولية (١) .

ميثاق الدفاع للاتحاد الافريقى الملجاشى :

١ ـ تنص الديباجة على تمسك الدول الاعضاء بميثاق الامم المتحدة، وتعترف بالمساواة بين الاعضاء وتقرر عدم التدخل فى الشئون الداخلية ،

---

(١) عن المجموعات الافريقية فى الامم المتحدة يراجع :
Qualson Sacky (A.) : Africa Unbound. Praeger, U.S.A. 1963.
Hovet (Th.) : Africa in the United Nations. London, 1963.

وتقرر السعى لتقوية ما بينها من روابط والمحافظة على حضارتها الخاصة وانها توحد جهودها للمحافظة على السلم والامن فى كل دولة عضو وفى العالم مع تنمية الوحدة الافريقية المتجانسة ، وعضوية الاتحاد مفتوحة امام الدول الافريقية التى تقر مبادىء الميثاق وتحترم حقوق الانسان ويتم قبولها بالجماع اصوات الاعضاء .

٢ — تتعهد الدول الاعضاء بتسوية خلافاتها الدولية بالطرق السلمية طبقا لميثاق الامم المتحدة ، وتمتنع هـذه الدول عن الالتجاء الى التهديد أو الاعتداء او لاسلوب من اساليب العدوان .

٣ — تسهم هذه الدول فى تنمية العلاقات الدولية السلمية والودية عن طريق التفاهم لمبادىء النظم القائمة على الحرية وعن طريق ضمان الامن والرفاهية ، وانها ستحاول القاء التعارض فى سياساتها فى الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدبلوماسية عن طريق التعاون بين الدول الاعضاء .

٤ — تنمية امكانيات الاعضـاء الشخصية والجماعية لمقـاومة اى اعتداء عن طريق تنمية الوسائل الخاصة وعن طريق تبادل المساعدات ، كما تتشاور الدول الاعضاء فى الاجراءات التى تتخذ بناء على طلب احداها عندما تكون سلامة الاراضى او الاستقلال السياسى او الامن لاحداها فى حالة تهديد .

٥ — تقر هذه الدول مبدأ الضمان الجماعى ،وحق الدفاع الشرعى الفردى والجماعى طبقا للمادة ٥١ من ميثاق الامم المتحدة ، وأى عدوان على دوله عضو يعتبر اعتداء على جميع الاعضاء ، وعلى جميع الدول مساعدة المعتدى عليها بعد التشاور ، والعدوان ليس العدوان المسلح بالاسلحه النووية او الاسلحة التقليدية فقط ، بل يشمل الحركات ذات الطابع الهدام الموجه من الخارج سـواء استعملت فيها الاسلحه ام لم تستعمل ، وبمعنى آخر يشمل العدوان غير المباشر .

٦ — يقر جميع الاعضاء ان هذا الميثاق العسكرى لايتعـارض مع الاتفاقيات الدولية سارية المفعول المعقودة بين الدول الاعضاء ودولة اجنبيه ، ويتعهدون بعدم عقد اى اتفاق دولى لايتمشى مع هذا الميثاق .

٧ — الهيئات العاملة فى الاتحاد هى :

(أ) **مجلس الرؤساء** : يختص بالسياسة العامة للاتحاد والتوجيهات الخاصة بالدفاع ويصـدر قرارات تنظيم واختصاصات مجلس الدفاع الاعلى والامانة العامة وغيرها من الاجهزة التى تشير اليها ملاحق الميثاق .

(ب) **المجلس الاعلى** : يتكون من ممثلى الدول الاعضاء ويصدر قراراته

بأغلبية ثلثي الاعضاء ، ويختص بمسائل التطبيق والتنفيذ في حدود ما يقرره مجلس الرؤساء كما يختص باصدار قرارات انشاء الاجهزة المدنية والعسكرية مثل هيئة اركان الحرب التي تتبع المجلس الاعلى .

(ج) **الامانة العامة** : مقرها واجادوجو ويرأسها امين عام اداري وتتبع المجلس الاعلى وتختص باعداد دوراته وتقوم بتنفيذ قراراته .

٨ ـ يجوز للاتحاد بعد موافقة اجماعية من الاعضاء ان يتعاقد مع دولة او مجموعة من الدول لابرام اتفاقية دولية تتمشى مع اهداف الميثاق .

٩ ـ يمكن فصل اي دولة عضو تقوم بما يتناقض مع التزامات الميثاق بقرار يصدر بأغلبية ثلثي الاصوات .

١٠ ـ لا يجوز الانسحاب من ميثاق الدفاع الا بعد مرور عشرسنوات، وتتشاور الدول الاعضاء كل خمس سنوات لاحتمال مراجعة نصوص الميثاق ، على ان تتم المراجعة بالجماع اصوات الاعضاء .

المنظمة الافريقية الملجاشية للتعاون الاقتصادي

١ ـ تنص الديباجة على ان تاكيد الاستقلال السياسي هو عن طريق التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب . ولن تحقيق الاهداف المنشودة يكون من طريق العمل الجماعي الذي يحترم الشخصية السياسة للدول الاعضاء . وتقرر الدول الاعضاء انه لا يوجد ما يدعو الى انشاء منظمة تتجاوز الطابع القومي وتشمل مساسا بسيادة الدول الاعضاء . وعضوية المنظمة مفتوحة امام الدول الافريقية المستقلة ويتم قبول الدول الجديدة باتفاق جميع الاعضاء .

٢ ـ تهدف المنظمة الى تقوية التضامن العميق وتوثيق التعاون في سبيل رفع مستوى معيشة الشعوب ، وايجاد تقارب تدريجي بين السياسات الاقتصادية للاعضاء ، والى تنسيق خطط التنمية وخاصة في ميادين الانتاج والتصنيع والتمويل والمعاملات الداخلية والخارجية والنقد والعلاقة مع المنظمات الاقتصادية الاقليمية والدولية .

٣ ـ تستعين المنظمة لمزاولة نشاطها بوسائل عدة منها انشاء رصيد التضامن للدول الافريقية الملجاشية ، واصدار توصيات لتنسيق السياسات الاقتصادية للاعضاء ، والقيام بمشروعات مشتركة وتنسيق برامج البحث العلمي والجيولوجي ، وانشاء المعاهد القومية ، ونشر وسائل الاعلام ، والتفاوض باسم كل دولة من الدول الاعضاء مع المنظمات او البلاد الاخرى .

٤ ــ الهيئات العاملة فى المنظمة هى :

(أ) **المجلس** : الهيئة التنفيذية العليا للمنظمة ولكل دولة مندوب فيه ، ويجتمع مرتين سنويا فى دورة عادية ويمكن عقد دورات غير عادية ، وتصدر القرارات بالاتفاق جميع الاعضاء ، ورياسة المجلس بالتناوب ، واختصاصات المجلس تشمل جميع المسائل التى تعنى المنظمة كما يتولى اعلام اللجان الفنية بما يراه مناسبا لتحقيق الاهداف المشتركة ، ويعين المجلس الامين العام الادارى ويصدر الميزانية السنوية ويحدد نصيب الاعضاء فيها ، كما يدرس المجلس وسائل تنظيم هيئات المنظمة وتطوير اهدافها سنويا .

(ب) **الامانة العامة** : ويراسها امين عام ادارى يعين لمدة سنتين ، ومقرها بالوندى ، ويعمل الامين العام تحت سلطة المجلس الذى يحدد اختصاصاته كما يتلقى توجيهاته من رئيس المجلس .

(جـ) **اللجان الفنية الدائمة** : اربع لجان هى لجنة الابحاث العلمية الفنية ، ولجنة دراسة مشكلات النقد، ولجنة التجارة الخارجية، ولجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ومن سلطات المجلس انشاء لجان أخرى .

الاتحاد الافريقى للجانشى للبريد والمواصلات السلكية

١ ــ يهدف الاتحاد الى تحسين طرق التعاون بين الدول الاعضاء فى ميدان البريد والمواصلات السلكية وتنسيق جهودها وتقديم مقترحات مشتركة لمؤتمرات البريد والمواصلات السلكية والاقليمية والعالمية . وعضوية الاتحاد مفتوحة امام الدول الافريقية المستقلة ، ويتم القبول بموافقة كل الاعضاء .

٢ ــ الهيئات العاملة فى الاتحاد

(أ) **لجنة الوزراء المسئولين عن البريد والمواصلات** : وهى السلطة العليا فى الاتحاد، وتتخذ جميع الاجراءات اللازمة لتنفيذ سياسات الدول الاعضاء وتشرف على اللجان الفنية والادارية ، وتصدر قراراتها بأغلبية الثلثين . ورئاسة اللجنة دورية بين ممثلى الدول الاعضاء وتنعقد دوراتها بناء على دعوة رئيسها ، وتعين الامين العام الادارى والخبراء وتقر ميزانية الاتحاد ونصيب الدول الاعضاء .

(ب) **الامانة العامة** : يراسها الامين العام الادارى ومقرها برازافيل

ويخضع الامين العام مباشرة لسلطة لجنة الوزراء التى تقـرر اعماله ومسئولياته بشان تنفيذ قرارات لجنة الوزراء .

(جـ) **لجنة الدراسات الادارية والفنية** : ويتم تشكيلها وفقا لما تراه لجنة الوزراء .

مؤسسة الطيران المشتركة :

وهى ليرافريك التى تمتد خطوطها فى غرب ووسط القارة وتصل ايضا الى لوروبا وتنص الاتفاقية التى وقعتها دول الاتحاد فيما عدا ملجاش على أن تدفع كل دولة نصيبا معينا من راس المال لانشاء المؤسسة . كما ان المؤسسة لها الحق فى التعاقد مع شركة ايرفرانس وغيرها على تسيير الخطوط الجوية وتقديم خدمات المواصلات فى جميع دول الاتحاد وغيرها.

الاتفاقية الدبلوماسية للدول الافريقية الملجاشية :

١ ــ تهدف الاتفاقية الى تنسيق العمل الدبلوماسى للدول الاعضاء فى اطار مشترك والى تقليل نفقات البعثات الدبلوماسية .

٢ ــ يتم تبادل البعثات الدبلوماسية بين الدول الاعضاء على اساس بعثات دائمة يطلق على رئيس كل منها اسم الممثل الدائم .

٣ ــ تم الاتفاق على ان يتم تمثيل جميع الدول الاعضاء دبلوماسيا فى فرنسا ولدى الامم المتحدة . وعلى جميع الممثلين الدبلوماسيين التابعين للدول الاعضاء فى كل من باريس ولدى المقر الدائم للامم المتحدة عقـد اجتماعات دورية لتنسيق العمل والتعاون فيما بينهم .

٤ ــ فيما عدا التمثيل الدبلوماسى المنصوص عليه فى البند السابق (٣) فان البعثات الدبلوماسية لاى دولة عضو فى اى عاصمة اجنبيـة اخرى تعتبر مسئولة امام باقى الدول الاعضاء التى ليس لها تمثيل دبلوماسى فى هذه العاصمة الاجنبية . ويمكن الاتفاق بين بعض الدول الاعضاء على اقامة تمثيل موحد ، او تفويض دولة صديقة خارج الاتحاد للقيام بالتمثيل الدبلوماسى لدولة عضو او اكثر .

اتفاقية التعاون فى شئون القضاء والقانون :

١ ــ تهدف الاتفاقية الى الاتفاق على مبادىء لتنسيق التعاون والعمل بين هيئات القضاء فى الدول الاعضاء .

٢ ــ تقرر الاتفاقية على انه من حق جميع مواطنى الدول الاطراف التمتع بنفس الحقوق القانونية التى تمنحها كل دولة لمواطنيها .

٣ ـــ تم الاتفاق على اجراءات موحدة لتنفيذ الاحكام الصادرة من المحاكم مع تبسيط نظم تبادل الوثائق القضائية والقانونية .

٤ ـــ تسرى المعاهدة لمـــدة خمس سنوات .

اتفاقيه حريات اقامة وانتقال الافراد :

١ ـــ تهدف هذه الاتفاقية الى تسهيل سبل واجراءات العمل والانتقال والاقامة لهلم مواطنى جميع الدول الاطراف ، وان يتمتعوا باوضاع قانونية قريبه ما لمكن للاوضاع التى يتمتعون بها فى دولهم الاصليه ، وبالنسبة للاجانب تخضع حقوق الدخول والانتقال لنفس قوانين الامن التى تطبقها الدولة على رعاياها .

٢ ـــ يتمتع جميع مواطنى الدول الاطراف الذين يقيمون فى اراضى دولة عضو غير دولهم الاصلية بالحقوق والحريات المقررة للمواطنين فى الدولة العضو فيما عـــدا الحقوق السياسية ، ومن حق هؤلاء الافراد الاجانب العمل فى سلك الخدمة المدنية وممارسة المهن بنفس الشروط التى تنطبق على مواطنى الدولة العضو صاحبة الاقليم ، ويسرى هذا الوضع على المؤسسات والشركات المعترف بها قانونا .

٣ ـــ يتمتع الافراد الاجانب من رعايا الدول الاطراف بمزايا قوانين وتشريعات العمل والتأمين الاجتماعى التى تسرى على مواطنى الدولة صاحبه الاقليم ، ولا يجوز اتخاذ اجراءات تمييز وتفرقة بشأن استخدام المرافق العامة الخاصة بشئون الصحة والنقابة . ويجوز تمثيل مواطنى الدول الاطراف فى الاتفاقية بدون تمييز فى الجمعيات الاستشارية الخاصة بشئون الاقتصاد والتشريع المـــالى التى يتم تكوينها فى الدول الاطراف الاخرى .

اتفاقية لمتيازات وحصانات منظمة التعاون الاقتصادى

تمنح الاتفاقية هذه المنظمة الشخصية القانونيـــة وصلاحيات التملك والتعاقد . وتقرر حصانات وامتيازات خاصة لاملاكها ومقار عملها مع تقرير اعفاءات من الضرائب والرسوم الجمركية ، وتقرر تسهيلات خاصة لطرق خاصة فى وسائل الاتصال ، وهناك اعفاءات وامتيازات خاصـــة بالمواطنين والخبراء والسكرتارية .. الخ .

رابعا : الاتحاد الافريقى الملجلش للتعاون الاقتصادى

١ ـــ تم توقيع ميثاق منظمة الوحدة الافريقية فى اديس ابابا فى ٢٨ مايو

١٩٦٣ (١) وساد القارة الافريقية جو من الهدوء والتفاهم فى اطار العلاقات الافريقية المتبادلة بين الدول الاعضاء فى المنطقة (٣٢ دولة)*. ولكن ثار التساؤل عن مصير التكتلات الجزئية والتنظيمات الاقليمية التى ظهرت فى افريقيا قبل انشاء المنظمة القارية. وقد أعلن الرئيس سيكوتورى فى يونيو ١٩٦٣ حل اتحاد الدول الافريقية (غانا وغينيا ومالى) ، وأعلن الرئيس نيريرى حل حركة البانافريكسا (حركة الجامعة الافريقية لشرق ووسط وجنوب افريقيا) ، وأعلنت دول ميثاق الدار البيضاء انهاء اعمالها (ج.ع.م والجزائر والمغرب وغينيا وغانا ومالى) ، وأعلنت منظمة الدول الافريقية الملجاشية انهاء وجودها (مجموعة دول مونروفيا وميثاق لاجوس) ، وبقيت مجموعة برازافيل (الاتحاد الافريقى الملجاشى) ، واكثر من هذا انها اتخذت عدة قرارات فى مؤتمر تاناناريف فى يونية ١٩٦٣ حيث اجتمعت المنظمة الافريقية الملجاشية للتعاون الاقتصادى وناقشت علاقاتها مع السوق الاوروبية المشتركة وفى اجتماع كوتونوفى فى يوليو ١٩٦٣ وافق الاتحاد الافريقى الملجاشى على انضمام رواندا الى عضوية الاتحاد (٢) .

٢ ــ وفى اغسطس ١٩٦٣ اجتمع مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية فى داكار وناقش موضوع المنظمات والتكتلات الاقليمية والجزئية ، وامتد الخلاف بين دعاة الالغاء ودعاة الابقاء على كيان تنظيم دول الفرانكوفون واخيرا اصدر مجلس الوزراء قرارا وسطا يقضى بأن تذوب التجمعات الاقليمية تدريجيا فى منظمة الوحدة الافريقية ، وقد تم بعد ذلك فى مارس ١٩٦٤ اجتماع مجلس رؤساء الدول الافريقية الملجاشية فى داكار وقرروا ايقاف نشاط الاتحاد كهيئة سياسية مع استمرار الانشطة الاقتصادية والثقافية والفنية ، وبموجب هذا القرار تم تكوين منظمة جديدة باسم الاتحاد الافريقى الملجاشى للتعاون الاقتصادى (٣) .

٣ ــ اشارت ديباجة ميثاق الاتحاد الافريقى الملجاشى للتعاون الاقتصادى الى ان الدول الاعضاء ترغب فى تأكيد ودعم بناء منظمة الوحدة الافريقية، وان يتوافق عمل هذه الدول مع مبادىء وروح ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ، ولان هذه الدول تستجيب لقرارات مؤتمر وزراء خارجية

---

* عام ١٩٦٧ اصبح عدد الدول الاعضاء ٣٨ دولة

(١) الدراسات متنوعة فى موضوع الوحدة الافريقية الشاملة نشير منها الى :

Legum (C.) Pan Africanism. Praeger, U.S.A. 1965.

AMBAC : Pan Africanism Reconsidered. University of California Press, U.S.A., 1962.

دكتور عبد الملك عودة ــ فكرة الوحدة الافريقية ــ القاهرة ١٩٦٤

(٢) Borella (F.) : Le régionalisme africain et l'organisation de l'unité Africaine. A.F.D.I. 1963. p.p. 836 - 865.

وايضا يراجع كولين ليجوم ــ مرجع سبق ــ (الترجمة العربية) .

(٣) Keesing Contemporary Archives, July 18 - 25, 1964.

دول المنطقة ، ولكن بما ان الاجهزة والمؤسسات الاقتصادية التى سبق أن اقامتها هذه الدول قد نجحت فى عملها ، فلذا سوف تكون هذه الاجهزة هى عماد بناء الاتحاد الجديد ، وهدف هذا الاتحاد هو مواجهة المشكلات الاقتصادية والثقافية والفنية فى الدول الاعضاء وفيما بينها .

والهيئات العاملة فى الاتحاد وهى :

(أ) **مؤتمر رؤساء الدول والحكومات** وهو السلطة العليا ويجتمع دوريا مرة كل عام وسلطاته تشبه ما ورد بميثاق المنظمة الافريقية الملجاشية للتعاون الاقتصادى .

(ب) **مجلس وزراء الخارجية** وهو المسئول امام مؤتمر الرؤساء عن تنفيذ وتطبيق السياسة العامة التى يرسمها مجلس الرؤساء ويجتمع مرة واحدة سنويا بصفة دورية .

(ج) **الامانة العامة** : ومقرها ياوندى ويراسها امين عام ادارى يعينه مجلس الرؤساء لمدة سنتين وتم تعيين ديلكا دينج السنغالى فى هذا المنصب .

(د) **سبع لجان فنية دائمة** تعمل فى ميادين نشاط هذا الاتحاد .

وقرر البيان النهائى للمؤتمر ان نشاط الاتحاد الجديد يشمل نشاط الاتحاد الافريقى الملجاشى للبريد والمواصلات السلكية ونشاط المنظمة الافريقيه الملجاشية للتعاون الاقتصادى . ولم يشر البيان الى مصير ميثاق الدفاع للاتحاد الافريقى الملجاشى ، وتم انتخاب رئيس جمهورية موريتانيا ولد دادا رئيسا للاتحاد .

٤ — اتفق الرؤساء على اعداد الصيغة النهائية لميثاق الاتحاد الجديد للتوقيع عليها فى مؤتمر نواكشوط فى ابريل ١٩٦٤ . ولكن عند انعقاد المؤتمر تغيبت اربع دول عن الحضور وهى ساحل العاج والنيجر وفولتا العليا وجمهوريه افريقيا الوسطى . واعتبر هذا تعبيرا عن وجود انقسام بين دول الفرانكوفون حول الاتجاه الجديد بالتحول عن النشاط السياسى الى نشاط وتنظيم اقتصادى بحت ، وتاكد هذا بتصريح صادر عن رئيس جمهوريه ساحل العاج يقول ان الغاء اتحاد الدول الافريقية الملجاشية السابق هو غلطة كبيرة ، لان التعاون الاقتصادى قليل بين الدول الاعضاء بينما ميدان التعاون السياسى واسع . وصدرت عن ملجاش تصريحات تشبه هذا الاتجاه (١)

(١) International Organization, Autumn 1964.
Borella (F.) : Le régionalisme africain en 1964 A.F.D.I. 1964

خامسا : المنظمة الافريقية الملجاشية المشتركة (أوكلم)

امتنعت الدول الاربع عن التوقيع كما سلف القول ، وفى نفس الفترة انتشر جو من التوتر فى العلاقات الافريقية المتبادلة ، فقد شهدت توجو وداهومى انقلابين عسكريين عام ١٩٦٣ ، وحدث صدام عسكرى على الحدود المشتركة بين غانا وتوجو ، واتهمت حكومة النيجر حكومة غانا بانها تساعد حزب سوابا المحظور نشاطه فى النيجر ، وأن هذا الحزب يتخذ مقره اراضى غانا ويتآمر لاغتيال رئيس جمهورية النيجر . كما اتهمت حكومة الكاميرون حكومة غانا بنفس هذا الاتهام بالنسبة لنشاط حزب اتحاد شعوب الكاميرون . اضف الى هذا آثار واوضاع الكونغو (ليو) الداخلية والصراع السياسى والاقتصادى حوله .

مؤتمر فبراير ١٩٦٥

فى ١٠ فبراير تقابل رؤساء ثلاث عشرة دولة افريقية ناطقة بالفرنسية فى مدينة نواكشوط (تغيبت حكومة رواندا) تحت اسم اجتماع رؤساء دول افريقيا الناطقة بالفرنسية ، وترأس الاجتماع رئيس جمهورية موريتانيا ، وفى يوم ١٢ فبراير ١٩٦٥ اعلن هؤلاء الرؤساء اتفاقهم على تشكيل منظمة دولية جديدة ، وان اجراءات بناء المنظمة وتوقيع ميثاقها سوف تتم فى مؤتمر قادم فى مدينة تاناناريف فى يناير ١٩٦٦ (١) . واذاعوا بيانا باهداف المنظمة الجديدة وقرارات الاجتماع كما يلى :

(ا) المنظمة الجديدة هى تجمع افريقى فى اطار منظمة الوحدة الافريقية، ولنها تقوم لتقوية ودعم التضامن والتعاون بين الدول الافريقية الملجاشية بهدف الاسراع بالتنمية فى مجالات السياسة والاقتصاد والاجتماع والشئون الثقافية والفنية ، وان المنظمة تمارس نشاطا متنوعا يخضع لتنظيم لمانة واحدة وسكرتير عام ادارى واحد . وانه قد تم تعيين دياكا دينج السنغالى فى هذا المنصب لمدة سنتين ، وسيكون المقر الرئيسى للمنظمة هو ياوندى .

(ب) قرر الرؤساء تقديم كل المعونات الممكنة لحكومة الكونغو الشرعية فى ليوبولدفيل مع الدعوة لاتمام المصالحة الوطنية بما يتفق مع قرار منظمة الوحدة الافريقية وقرارات مجلس الامن . ودعا الرؤساء الى اجراء مصالحة بين حكومة الكونغو (ليو) وحكومات الدول المجاورة لها .

(جـ) أدان المجتمعون بشدة نشاط حكومة الرئيس نكروما فى غانا ومعوناتها للنشاط الهدام فى الدول الافريقية الاخرى ، وذكروا أن حكومة غانا تستقبل عملاء الانقلابات وتنظم لهم معسكرات التدريب على أرضها

---

(١) Keesing Contemporary Archives, August, 7 - 14, 1965

واتفقوا على عرض الموضوع على منظمة الوحدة الافريقية ، كما اشاروا الى خطورة محاولات التسلل الشيوعى الصينى الى افريقيا .

(د) نظر المجتمعون فى حالة افريقيا واكدوا ان ضعف منظمة الوحدة الافريقية يرجع الى عدم احترام الميثاق وعدم احترام سيادة الدول وعدم التمسك بمبدأ عدم التدخل فى الشئون الداخلية الامر الذى يهدد السلم والتقدم فى افريقيا . ودعوا جميع رؤساء افريقيا الى احلال جو التعاون والمساواة فى القارة بدلا من جو عدم الثقة والتدخل فى شئون الدول الاخرى واشاروا الى ان التدخل فى شئون الكونغو جر الحرب الباردة وصراعات الدول الكبرى الى افريقيا .

(هـ) دعا المجتمعون الرئيس ديجول لزيارة الدول الاعضاء فى المنظمة .

مؤتمر مايو ١٩٦٥

قبل ان ينعقد هذا المؤتمر كانت حكومة رواندا قد اعلنت انها تقبل قرارات مؤتمر نواكشوط وتنضم للمنظمة الجديدة . وفى مايو ١٩٦٥ انعقد مؤتمر طارىء لدول الفرانكوفون فى ابيدجان برئاسة رئيس جمهورية ساحل العاج . وحضر المؤتمر تسع دول فقط هى: ساحل العاج وداهومى والنيجر وفولتا العليا والسنغال وتوجو وهلبون وملجاش وتشاد . وتغيبت باقى دول المجموعة وان كانت حكومتا جمهورية وسط افريقيا ورواندا قد أرسلتا بالموافقة على قرارات المؤتمر اما الدول الاخرى فهى موريتانيا التى حاول رئيسها ورئيس المنظمة الجديدة تأجيل عقد هذا المؤتمر الى يونيه ١٩٦٥ ولكنه لم ينجح فى مسعاه ولذلك رفض حضور المؤتمر وأيدته فى موقفه حكومة الكاميرون ، اما حكومة الكونغو (برازا) فقد اعلنت ان هذا الاجتماع خرق صريح لميثاق المنظمة الجديدة . وقد نظر الاجتماع فى طلب حكومة الكونغو (ليو) الانضمام الى عضوية المنظمة وقرر ما يلى :

(ا) قبول انضمام حكومة الكونغو (ليو) الى عضوية المنظمة ، واخذوا على انفسهم عهدا بتقديم كل معونة ممكنة للحكومة الشرعية . ودعوا الدول الاعضاء فى منظمة الوحدة الافريقية الى الامتناع عن تقديم المعونات الى الثوار فى الكونغو بعد ان اطلعوا على البيانات التى قدمها رئيس وزراء الكونغو تشومبى والتى تدين بعض الدول الافريقية بمساعدة ثوار الكونغو .

(ب) قرر المجتمعون عدم حضور اجتماع مؤتمر القمة الافريقى المقرر عقده فى اكرا فى سبتمبر ١٩٦٥ ، وان كانت دولهم سوف تشترك فى مؤتمر وزراء خارجية دول منظمة الوحدة الافريقية المقرر عقده فى لاجوس حيث يناقشون هذه الموضوعات .

وقد حدث رد فعل عنيف لقرارات المؤتمر فقد اعلنت جمهورية موريتانيا انسحابها من المنظمة الجديدة فى يونيه ١٩٦٥ على اساس ان المنظمة تبدو كمنافس لوجود نشاط منظمة الوحدة الافريقيه الامر الذى سيسيبمنظمة الوحدة الافريقية بالضرر ، واعلنت حكومه الكونغو (برازا) ان هـذا الاجتماع يخدم الاستعمار وعميله تشومبى وهددت بالانفصال عن المنظمة اذا عادت الى التآمر ، وشن كل من الرؤساء سيكوتورى وكينا ونكروما هجوما عنيفا ضد المنظمة واتهموا رؤساء الدول الاعضاء بانهم عملاء ، وانتشر فى المنطقة جو عنيف من الاتهامات والاتهامات المضادة . وفى يوليو ١٩٦٥ اعلنت الكاميرون تمسكها بعضويه المنظمة (١) .

مؤتمر يونية ١٩٦٦

اجتمع مجلس وزراء خارجية الدول الاعضاء من ١٢ الى ١٨ ينـاير ١٩٦٦ وتم اعداد مشروع ميثاق المنظمة ووقعوا عليـه بالاحرف الاولى ما عدا وزير خارجية الكونغو (برازا) الذى اعلن اعتراض حكومته على الزيادة فى تاكيد الطابع السياسى للمنطقة ، وهذا تعتبره حكومة الكونغو محاولة للتدخل فى علاقاتها مع دول المعسكر الشرقى ، وعلى الرغم من ذلك فقد اعلن انه ليس لدى حكومته مانع من توقيع الميثاق فى صورته النهائية . وفى ٢٥ يونية اجتمع مؤتمر رؤساء الـدول والحكومات وتم انتخاب رئيس جمهورية النيجر رئيسا للمنظمة ، وحضرت الاجتماع ١٤ دوله ناطقة باللغة الفرنسية (تغيبت موريتانيا لانسحابهـا) ، والقى الخطاب الافتتاحى رئيس جمهورية ملجاش الذى اكد ان تحقيق الوحدة الافريقية لا يكون الا عن طريق التجمعات الاقليمية وان التجربة الماضية تثبت هذا . واخيرا تم اقرار ميثاق المنظمة بالاجماع يوم ٢٦ يونيه ١٩٦٦ وينص على ما يلى (٢) :

(ا) اسم المنظمة هو المنظمة الافريقية الملجاشية المشتركة اوكام OCAM وهى تقوم من اجل زيادة ودعم التعاون بين الدول الاعضـاء فى مجالات السياسة والاقتصاد والاجتماع والشئون الثقافية والفنية. وعضوية المنظمة مفتوحة امام كل الدول الافريقية المستقلة التى تقر بقبول الميثاق وتقدم طلبا للعضوية ، ويتم قبولها بموافقة جميـع الدول الاعضاء . واحتوى الميثاق على ما سبق اعلانه من مبادىء المنظمة عقب انتهاء اجتماع نواكشوط فى فبراير .

(ب) الهيئات العاملة فى المنظمة هى :

---

(١) رضا حمية ــ مؤتمر القمه الافريقى فى اكرا ــ مجلة السياسة الدولية بالقاهرة ــ يوليو ١٩٦٦

(٢) International Organisation, Autumn 1965
Keesing Contemporary Archives, September 17-24, 1966.

١ — **مجلس الرؤساء** : وهو السلطة العليا للمنظمة ويجتمع فى دورة عاديه مرة كل عام ويجوز عقد دورات غير عادية وهو الذى يرسم السياسة العامة .

٢ — **مجلس وزراء الخارجية** : وينعقد فى دورة عادية مرة كل عام وهو مسئول امام مؤتمر الرؤساء عن تنفيذ اجراءات التعاون بين الدول الاعضاء كما يرسمها مجلس الرؤساء .

٣ — **الامانة العامة الدائمة** : يراسها امين عام ادارى يعينه مجلس الرؤساء لمدة سنتين قابلة للتجديد بناء على اقتراح مجلس الوزراء ، ومقر الامانه العامة بأوندى ، وهى تشرف على كل اجهزة المنظمة التى تشمل كل انواع النشاط والتعاون السابقة بين الدول الاعضاء .

وقد أصدر المؤتمر قرارات اخرى اهمها :

١ — تكليف رئيس المنظمة (الحاج هامانى ديورى) بزيارة باريس ومقابلة الرئيس ديجول والتباحث معه حول انشاء كومنولث فرنسى يضم جميع الدول التى تتكلم اللغة الفرنسية او ذات الثقافة الفرنسية او ذات الارتباطات الاقتصادية مع فرنسا : فى افريقيا السوداء او جزيرة مدغشقر ودول المغرب العربى ومقاطعة كويبك وكمبوديا ولاوس وغيرها من الدول والمناطق ، وكان الرئيس سنغور قد قدم هذا الاقتراح رسميا فى المؤتمر واشار الى انه سبق ان تفاهم حوله مع الرئيس التونسى الحبيب بورقيبه فى اثناء زيارته للسنغال فى نوفمبر ١٩٦٥ . وقد قدم سنغور اقتراحا ثانيا بانشاء مجلس اعلى للتعليم العالى يجمع دول منظمة اوكام وغينيا ومالى وبورندى وموريتانيا ودول المغرب العربى وفرنسا .

٢ — اصدار نداء من الدول الاعضاء الى موريتانيا حتى تعود الى الانضمام الى المنظمة .

٣ — توقيع اتفاقية لانشاء سوق مشتركة للسكر على اساس معاملة تفضيلية يتمتع بها منتجو السكر المشتركون فى منظمة اوكام . وتحل هذه السوق المشتركة محل النظم الخاصة التى كانت موجودة فى منطقة الفرنك والتى تم الغاؤها بانشاء السوق الاوروبية المشتركة وانضمام الدول الافريقيه اليها .

٤ — وافق الرؤساء على التقرير الاقتصادى والمالى الذى اعده مجلس وزراء الخارجية وما به من توصيات من بينها انشاء شركة تأمين مشتركة بين دول المنظمة وانشاء شركة نقل بحرى مشتركة واجراء تشاور مشترك فى شئون التخطيط والتنمية .

٥ — تنظيم اتحاد برلمانى لدول منظمة اوكام والدول الاخرى المنطقة

باللغة الفرنسية . وقد تم انشاء الاتحاد ورفضت الجزائر وغينيا الانضمام اليـــه .

تنظيمات فرعية فى نطاق التنظيم الدولى

١ ـــ كل الارتباطات والتنظيمات الدولية السابقة ساعدت على أن يتهيأ الجو بين هذه الدول على عقد اتفاقات وانشاء تنظيمات خاصة أو اقليميه فى مناطق فرعية داخل هذا التنظيم الدولى الكبيرالذى يضم الدولالافريقية الناطقة باللغة الفرنسية . وكما سبقت الاشارة فقد ساعد على انجـــاح هذا التقارب أو التنظيم الفرعى والاقليمى ميراث التنظيمـــات الادارية والاقتصادية التى كانت سائدة فى هذه المناطق قبل الاستقلال على اسس اقليمية . ويبدو هذا فى انشاء اللجنة الدولية لتنمية حوض نهر السنغال والاتحاد الجمركى بين دول افريقيا الاستوائية الفرنسية سابقا والاتحاد الجمركى بين دول افريقيا الغربية الفرنسية سابقا وهو الاتحاد الجمركى الذى اشتركت فيه جمهورية مالى (١) .

٢ ـــ بناء على اقتراح الرئيس سنغورلانشاء لجنة دائمة لنهر السنغال، تم الاتصال بين رئيسى السنغال وغينيا للتفاهم حول هذا الموضوع ، فلما عادت العلاقات الدبلوماسيه العادية بين السنغال ومالى اذ كانت متقطوعة منذ انهيار اتحاد مالى ـــ تهيأ الجو لاجتماع رباعى بين رؤساء السنغال وموريتانيا وغينيا ومالى وتم توقيع اتفاقية لتنمية حوض نهر السنغال فى افسطس ١٩٦٤ . وبموجب الاتفاقيه تكونت لجنة دولية من ممثلى الدول الاطراف وتبعتها لجنة عامة دائمة فى سانت لويس بالسنغال .

٣ ـــ تم الاتفاق بين دول افريقيا الاستوائية ســـابقا وهى جـــابون والكونغو (برازا) وجمهورية افريقيا الوسطى وتشاد على انشاء اتحاد جمركى فى اجتماع لرؤساء الدول الاربع فى برازافيل فى ديسمبر ١٩٦٤ ، وقد اعلنت حكومة الكاميرون انضمامها الى هذا الاتحاد الجمركى . واهم مبادىء الاتفاق هى :

(ا) يبدأ تنفيذ اتفاقية الاتحاد الجمركى يوم أول يناير ١٩٦٦ .

(ب) الغاء الحواجز والتعريفات الجمركية فيما بين الدول الاعضاء ، وفرض تعريفة جمركية موحدة على الواردات للاتحاد الجمركى، وتنسيق النظم والسياسات المالية السارية حاليا فى هذه الدول.

---

(١) Borella (F.) : Le régionalisme africain en crise 1965 - 1966. A.F.D.I. 1966. p.p. 756 - 783.
Keesing Contemporary Archives, June 10 - 17, 1967.

(جـ) التنسيق بين المشروعات الصناعية القائمة حاليا فى هذه الدول، مع انشاء بنك موحد للتنمية الصناعية ومقره فى ليبرفيل (جابون) وانشاء مصفاة بترول مشتركة لدول الاتحاد .

(د) اصدار قانون موحد للاستثمارات الاجنبية فى الدول الاعضاء .

(هـ) اقامة ادارة مشتركة للمواصلات البرية فى الدول الاعضاء .

و ، الهيئات العاملة فى الاتحاد :

ا ـــ **مجلس رؤساء الدول والحكومات** وهو السلطة العليا ويرسم السياسة العامة ويجتمع فى دورة عادية مرة كل عام .

ب ـــ **لجنة توجيه من الوزراء المختصين** وتقوم بمتابعة تنفيذ قرارات وسياسات مجلس الرؤساء .

جـ ـــ **امانة عامة دائمة** مقرها بانجوى (جمهورية افريقيا الوسطى) ويرسمها امين عام اداري يعينه مجلس الرؤساء لمدة سنتين .

٤ ـــ تم الاتفاق على انشاء اتحاد جمركى بين دول الفرانكوفون فى غرب افريقيا وهى ساحل العاج وموريتانيا وداهومى والسنغال وفولتا العليا والنيجر ومالى (وهذه اول مرة تنضم مالى الى التنظيمات الاقتصادية الاقليمية لدول الفرانكوفون) ، وقد تم التوقيع على اتفاقية انشاء الاتحاد الجمركى يوم ٣ يونيه ١٩٦٦ ، واهم مبادئها ما يلى :

(ا) يبدأ تنفيذ اتفاقية الاتحاد الجمركى فى ١٥ ديسمبر ١٩٦٦ .

(ب) الغاء الحواجز والتعريفات الجمركية فيما بين الدول الاعضاء ، وفرض تعريفة جمركية موحدة على الواردات الى دول الاتحاد الجمركى ، مع تنسيق التشريعات الاقتصادية والمالية المفروضة على البضائع القادمة من منطقة الفرنك ومنطقة السوق الاوربية المشتركة .

(جـ) اعداد قائمة بمشروعات مشتركة للتنمية فى دول الاتحاد .

(د) الهيئات العاملة فى الاتحاد هى مجلس رؤساء الدول والحكومات ولجنة من الوزراء المختصين وامانة عامة دائمة . واوضاعها واختصاصاتها تشبه ما سبق من تنظيمات بين دول الفرانكوفون .

سادسا : نتائج الدراسة

لوضحت الدراسة ان الدول الافريقيـــة الناطقة باللغة الفرنسية قـــد تحولت رسميا بعد عام ١٩٦٠ من العمل لبناء وحدة فيدرالية الى اقامة منظمات دولية تجمعها فى افريقيا . وقد اخذت هذه المنظمات الدوليـــة اشكالا متعددة ، وامتدت انشطتها الى ميادين متنوعة ، وحملت اسماء مختلفة . ولهذا نقدم تقييما لكل منظمه دولية من المنظمـــات الثلاث التى تعرضت لها الدراسة بالتحليل .

اولا ـ اتحاد الدول الافريقية المالجاشية

١ ـ فى ظل هذه المنظمة اتخذت الدول الاعضاء المنهج الوظيفى فى تنفيذ سبل ووسائل التعاون والتضامن فيما بينها . ويتضح هذا من اقرارها فى ديباجة ميثاق منظمه التعاون الاقتصادى من انه لا يوجد ما يدعو الى انشاء منظمة تتجاوز الطابع القومى وتشـــمل مساسا بســـيادة الدول الاعضاء . كما انها فى اكثر من ميثاق واتفاقية تشير بوضوح الى ضرورة احترام الحدود القائمة وقت الاستقلال ، وتؤكد ضرورة احترام ســـيادة الدول القائمة . وهى بهذا تختلف عن المنظمات الدولية والاقليمية الاخرى التى قامت فى القارة قبل انشاء منظمة الوحدة الافريقية عـــام ١٩٦٣ . وهذه المنظمات الدولية والاقليمية كانت تحمل فى مواثيقهـــا الدعوة الى الوحدة السياسية بواسطة انشاء تنظيم يعدو ويتجاوز السيادة القومية (Super National)

٢ ـ ان هذه المواثيق والاتفاقات المعقودة بين هذه الدول تغطى عددا واسعا من ميادين النشاط والعلاقات المتبادلة بينها . ومما ساعد على تغطية هذا التنـــوع فى النشاط والعلاقات ما يتوفر لدى هـــذه الـــدول الناطقة باللغة الفرنسية من ميراث التنظيمات الاداريـــة والاقتصـــادية والاجتماعية ابان الحكم الفرنسى الاستعمارى الذى ادار المنطقة كوحدة واحدة فى ظل اتحادين فيدراليين ، اضف الى هذا الاثار الفكرية والنفسية لسياسة الفرنسة التى اتبعتها فرنسا بالنسبة للنخبة الجديدة التى تولت قيادة هذه الدول بعد الاستقلال ، وبجوار هذا توجد اثار العمل السياسى المشترك الذى مارسه لفراد هذه القيادات فى باريس فى ظل دســـاتير الجمهورية الفرنسية .

٣ ـ ليس هناك تنظيم دولى واحد يجمع كل ميادين هذا النشاط ، انما هناك تنظيمات متعددة ، ولكل منظمة دستورها الخاص وتنظيمهـــا الادارى المتميز بها ، وعلى الرغم من ان العضوية ليست حتمية فى جميع هذه المنظمات ، الا اننا نجد ان جميع الدول المؤسسة للاتحاد تنضم الى جميع المنظمات فيما عدا حالة ملجاش بالنسبة لمؤسسة الطيران المشترك، وبالنسبة للـــدولتين اللتين انضـــمتا فيما بعد (رواندا وتوجو) فقـــد وقعتا على جميع المواثيق والاتفاقات .

٤ ــ تختلف درجة تنظيم العلاقات المتبادلة والعمل المشترك من منظمة الى أخرى ، كما أن بعض المنظمات تنص على مدة زمنية معينة لسريانها . بينما بعض المنظمات الاخرى لا يذكر شيئا عن مدة سريان الاتفاقية ، وكذلك عن مستويات تنظيم الهيئات العاملة في كل منظمة تختلف ، فبعضها يبدأ بمؤتمر الرؤساء ويليه مجلس الوزراء ثم الامانة العامة ، وبعضها يبدأ بمجلس الوزراء ثم تليه الامانة العامة ، وهناك ملاحظة واضحة هي أن لكل منظمة اماكن عامة خاصة تتخذ مقرها الدائم في مدينة معينة غير باقي المدن الاخرى التي تتركز فيها اماكن المنظمات الاخرى . وتفسير هذا هو التطبيق العملي لمبدأ المساواة بين الدول الاعضاء في توزيع الاجهزة الادارية للمنظمات المختلفة اذ أن تركيزها في عاصمة دولة واحدة يستغرق منه مزيد نفوذ وتغير هذه الدولة الامر الذي يجعلها تحتل مركز الاولوية الكبرى بين هذه الدول الاعضاء . أضف الى هذا أن لكل منظمة أمانا عاما اداريا خاصا بها ، وينتمي هؤلاء الامناء العامون الى جنسيات مختلفة من بين الدول الاعضاء . كما أن رئاسة الاتحاد الافريقي الملجاشي دورية بين رؤساء الدول الاعضاء .

٥ ــ برز نشاط الاتحاد الافريقي الملجاشي في مناسبات سياسية عدة ، منها التدخل في الخلاف بين جابون والكونغو (برازا) عام ١٩٦٢ . فبينهما خلاف قديم حول الحدود منذ الاستقلال ، وقد توترت العلاقات بينهما اثر مشاجرة في مباراة لكرة القدم في مدينة برازافيل ، تبعتها حالة هياج واضطراب شعبي ، وتم طرد رعايا الدولة الاخرى من كلا الدولتين ، ولكن تم حل الخلاف بالوساطة والتوفيق في مؤتمر مائدة مستديرة في نوفمبر ١٩٦٢ ، وكذلك تم تدخل الاتحاد في حل الخلاف بين داهومي والنيجر . واصل الخلاف يرجع الى ادعاء كل من الدولتين بملكية جزيرة ليتي في نهر النيجر ، وفي عام ١٩٦٣ اتهمت النيجر داهومي بانها تستعد للاستيلاء على الجزيرة ، وطردت النيجر مواطني داهومي منها وحشدت داهومي جيشها في حدودها الشمالية ، وتدخل الاتحاد وتمت تسوية سياسية في مارس ١٩٦٤ ، وعادت العلاقات الدبلوماسية بين البلدين .

٦ ــ تعمل السكرتارية الدائمة لمجموعة دول الاتحاد في الامم المتحدة بانتظام منذ عام ١٩٦٢ ، ويقوم تضامن وتفاهم بين ممثلي هذه الدول ، ونادرا ما يختلفون عند التصويت في الجمعية العامة وباقي اجهزة المنظمة الدولية .

ثانيا ــ الاتحاد الافريقي الملجاشي للتعاون الاقتصادي

١ ــ في عام ١٩٦٣ تم توقيع ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ، وهو يمثل حلا توفيقيا وسطا بين اتجاهي مجموعة دول الدار البيضاء ومجموعتي دول مونروفيا ودول برازافيل . ولما كان ميثاق منظمة الوحدة الافريقية لا يحتوي على نصوص واضحة بشأن هذه التجمعات والمنظمات الاقليمية والجزئية في القارة ــ فقد ثار التساؤل عن مصيرها ؟ وأعلم الاتجاه الالغاء هذه المنظمات والتجمعات اضطر اتحاد الدول الافريقية الملجاشية الى الاستجابة لقرارات مؤتمر وزراء خارجية منظمة الوحدة الافريقية

بايقاف نشاط الاتحاد كهيئة سياسية واستمرار الانشطة الاقتصادية والفنية والتقنية ، تحت اسم منظمة جديدة هى الاتحاد الافريقى الملجاشى للتعاون الاقتصادى .

٢ ــ يشمل نشاط هذه المنظمة الدولية الجديدة كل انواع النشاط السابقة بعد ايقاف النشاط السياسى، ولكن الملاحظ انه لم ترد اشارة الى ميثاق الدفاع لاتحاد الدول الافريقية الملجاشية وهل سيتم الغاء المنظمة التى قامت لهذا الغرض ام لا والراى الراجح ان ميثاق الدفاع وتنظيم الضمان الجماعى المترتب عليه والهيئات العاملة فى الاتحاد يمكن ان تظل سارية المفعول ما دام قرار الدول الاعضاء لم ينص صراحة على الغائها. وخاصة لان مدة سريان ميثاق الدفاع عشر سنوات .

٣ ــ اوضحت الاحداث ان قرار ايقاف النشاط السياسى لهذه المنظمة لم يصدر باجماع الدول الاعضاء . فقد امتنعت عن توقيع ميثاق الاتحاد الجديد اربع دول . وسرعان ما تبين ان المنظمة الجديدة لن يكتب لها البقاء لاسباب عدة اشرنا اليها فى الدراسة ، ولهذا تم اجتماع الدول الاعضاء لاقامة منظمة دولية جديدة تمارس نشاطا سياسيا بجوار ما سبق من انشطة اقتصادية وتقنية وفنية ، وان حاول هؤلاء الرؤساء تبرير موقفهم بان المنظمة الجديدة تقوم فى اطار منظمة الوحدة الافريقية .

ثالثا ــ المنظمة الافريقية الملجاشيه المشتركة

١ ــ منظمة اوكام هى امتداد وتعبير عن الفكرة الاساسية التى قام على اساسها اتحاد الدول الافريقية الملجاشية ، وقيامها عام ١٩٦٥ يدل على هزيمة الجناح المعتدل بقيادة رئيس جمهورية موريتانيا داخل مجموعة الدول الناطقة باللغة الفرنسية ، وهو الجناح الذى قام بالدعوة لانشاء الاتحاد الافريقى الملجاشى للتعاون الاقتصادى على اساس ان المسائل السياسية قد اصبحت من اختصاص منظمة الوحدة الافريقية ، ويدل ايضا على ازدياد تصلب الجناح المتطرف (الرجعى) فى هذه المجموعة بقيادة رئيس جمهورية ساحل العاج ورئيس جمهورية جابون . وهما من المعادين لدور الدول الثورية فى القارة والتى تسعى لاعطاء حركة الوحدة الافريقية مضمونا اجتماعيا وسياسيا ثوريا .

٢ ــ انشاء منظمة اوكام يوضح حقائق الموقف السياسى العام فى هذه الدول الافريقية . ففى عام ١٩٦٤ اشتعلت نيران الحرب فى الكونغو بين الحكومة المركزية بزعامة تشومبى وبين الثوار الوطنيين فى الاقليم الشرقى ثم تدخلت الولايات المتحدة وانجلترا وبلجيكا بواسطة قوات المظليين ، وفى اغسطس ١٩٦٣ نجحت الثورة ضد حكم الرئيس السابق فولبرت يولو فى الكونغو (برازا) وفى فبراير ١٩٦٤ تدخلت القوات العسكرية الفرنسية لتحطيم محاولة الثورة فى جابون ضد الرئيس ليون مبا ، اضف الى هذا

تحليم محاولتين لتغيير نظام الحكم فى ساحل العاج فى اغسطس ١٩٦٣ وفى السنغال فى ديسمبر ١٩٦٣ .

٣ــ اشار هذه المراتب بشير فى بيان مؤتمر الرؤساء الذى انشأ منظمة أوكام . وقد كانت قضية التوسع وتأييد حكومة تشومبى ، وقضية الهجوم على سكوتو الرئيس السابق نكروما فى قلب فى مقدمة الموضوعات التى اهتم بها هذا المؤتمر . أضف الى هذا ما اشتهر من محاولة فى دوائر هذه المؤتمرات بعد اذاعة بيان مؤتمر تضامن الشعوب الاسيوية الافريقية الذى انعقد فى وينيبا بغانا فى مايو ١٩٦٥ . خلاصة ان عددا من الوفود الافريقية التى حضرت المؤتمر كان يمثل قوى المعارضة فى الدول الناطقة باللغة الفرنسية فى افريقيا .

٤ ــ ان انشاء أوكام طبقا لهذا التصور السياسى والاقتصادى وعلى أساس امتداد جغرافى واسع يشمل دولا من غرب ووسط القارة بجوار ملجأ فى الجانب الشرقى للقارة معناه ان زعماء هذه الدول قد اتخذوا موقفا من منظمة الوحدة الافريقية ومن حكومات بعض الدول الاعضاء فى المنظمة القارية . وموقفهم هذا معناه انه لا مانع لديهم من الانفصال عن نشاط وكيان منظمة الوحدة الافريقية ولو كان فى هذا انهيار تجربة الوحدة الشاملة فى افريقيا .

٥ ــ يظهر التوسع فى تعريف دول الفرانكوفون بقبول انضمام الكونغو (كنشاسا) الى المنظمة ، ويظهر فى مقترحات انشاء كومنولث فرنسى ومجلس أعلى للتعليم العالى لدول الفرانكوفون . كما يدخل فى دائرة نشاط المنظمة كل العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية والفنية . ولم يرد ذكر للشئون العسكرية التى سبق تنظيمها بميثاق الدفاع لاتحاد الدول الافريقية الملجاشية ، والذى نرجح انه ما زال قائما كما سلفت الاشارة .

٦ ــ انضمت مالى لنشاط دول الفرانكوفون حينما دخلت الاتحاد الجمركى لدول غرب افريقيا الناطقة باللغة الفرنسية وان لم تنضم لمنظمة أوكام . أضف الى هذا انضمامها الى السوق المشتركة لغرب افريقيا عام ١٩٦٧ بجوار دول الفرانكوفون ودول الانجلوفون فى غرب القارة.وقد ساعد مالى على هذا ارتباطها بالسوق الاوروبية المشتركة وعودتها أخيرا الى منطقة الفرنك وعقدها اتفاقات اقتصادية مع فرنسا .

٧ ــ فى داخل منطقة أوكام ظهر الاتحادان الجمركيان فى افريقياالغربية وفى افريقيا الاستوائية ، وكذلك اللجنة الدولية لتنمية حوض نهر السنغال والسوق المشتركة للسكر .

٨ ــ مازالت موريتانيا خارج منظمة أوكام منذ أن أعلنت انهاء عضويتها بالمنظمة فى يونيه ١٩٦٥ . وان كانت عضوا فى الاتحاد الجمركى لدول

غرب افريقيا الناطقة بالفرنسية . وقد اعلنت أخيرا انها ستمارس تعاونا مع منظمة أوكام فى الشئون التعليمية والفنية فقط .

رابعا ـ الوحدة الاقليمية والوحدة الشاملة فى افريقيا :

١ ـ ان فكرة الدعوة للوحدة الاقليمية ظهرت تاريخيا فى تفكير زعماء وساسة الدول الجديدة فى امريكا قبل ظهور فكرة الدعوة للوحدة الشاملة فى القارة . ففى الاعوام الاربعينات والخمسينات من هذا القرن ظهرت فكرة الدعوة الى وحدة افريقيا الغربية البريطانية فى افكار لحزاب ساحل الذهب (غانا) ونيجيريا وسيراليون ، وظهرت فكرة الدعوة الى وحدة افريقيا الغربية الفرنسية فى افكار الاحزاب الاتحادية فى المستعمرة كما اشرنا فى بداية البحث ، ومثل هذا يقال عن الدعوة الى وحدة افريقيا الاستوائية الفرنسية ، ويقال عن الدعوة الى وحدة وادى النيل ووحدة شرق افريقيا ووحدة وسط افريقيا ووحدة المغرب العربى .. الخ . مع ملاحظة ان بعض هذه الدعوات كانت تنادى بها احزاب وتنظيمات وطنية افريقية ، وبعض هذه الدعوات كانت تعبر عن اتجاهات استعمارية او آراء للمتوطنين البيض فى افريقيا .

٢ ـ ان فكرة الوحدة كانت موجودة فى آراء وفلسفات الاحزاب والتنظيمات طوال فترة الكفاح ضد الاستعمار الاجنبى والتبعية للدول الاوروبية ، وهذه الفكرة ادت الى كثير من التنسيق والتضامن والتنظيم المشترك بين هذه الاحزاب طوال فترة العمل من اجل الاستقلال . ولكن معناها الواضح واهدافها المحددة لم تكن ظاهرة ومستقرة بشكل قاطع فى عقول وتصورات هؤلاء الزعماء جميعا والدليل على هذا هو ما حدث فى فترة اعلان الاستقلال لهذه الدول ، فقد فشلت جميع المحاولات لاقامة وحدات سياسية او تنظيمات فيدرالية يتم على اساسها اعلان الاستقلال وبناء الدول الحديثة فى افريقيا .

٣ ـ يبرز من النقطة السابقة تصوران اساسيان لفكرة الوحدة والدعوة اليها فى افريقيا : التصور الاول هو ان الدعوة للوحدة معناها تحالف بين احزاب سياسية يتحول بعد ذلك الى تحالف بين دول مستقلة ذات سيادة ، وان هذا التحالف يقوم على احترام الوضع القائم والحدود الدولية ونظم الحكم الداخلية ، ولنه يأخذ صورة التنظيم الدولى الاقليمى او صورة التعاون الاقتصادى والتعاون فى ميدان الخدمات المشتركة ، خاصة انه يتم بين دول كانت خاضعة لحكم استعمارى سابق واحد ادار المنطقة او البلاد قبل الاستقلال فى ظل ادارة واحدة ونظم حكومية موحدة اما التصور الثانى فهو ان الدعوة للوحدة معناها حركة سياسية عقائدية تحمل مضمونا سياسيا اجتماعيا تقدميا تقوم بين احزاب وتنظيمات سياسية تتحول بعد ذلك الى حركة سياسية تجمع بين دول مستقلة وتنظيمات واحزاب فى دول او مناطق تخضع لحكم رجعى او استعمارى، وان هذه الحركة تستخدم كل الاجهزة التنظيمية على مستوى اقليمى

أو مستوى تلوى فى سبيل التغيير التقدمى الذى يربط بين هذه الشعوب و لحكومات وبين الحركة التقدمية العالمية . ولذلك فالحركة الوحدوية تجعل فى مقدمة عملها الدائم الوصول الى اهداف سياسية واقتصادية بعيد تغيير نظم الحكم والاقتصاد والعلاقات الاجتماعية فى هذه البلاد جميعا .

٤ — وطبقا لهذين التصورين انقسمت الحركة السياسية فى افريقيا الناطقة بالفرنسية بين تيار هوفويه بوانييه وتيار سيكوتورى كما اسلفنا القول ، والتصور الاول هو الذى سيطر على تجمع الدول الناطقة باللغة الفرنسية منذ ظهور مجموعة دول برازافيل ١٩٥٩ ، وامتداد هذا التجمع الذى ظهر فى صورة المنظمات المتالية التى تناولتها هذه الدراسة بالشرح والتحليل وهذا التصور هو الذى جعل مجموعة الدول الناطقة باللغة الفرنسية تتسم باستمرار موقفا متهافتا مع الدول الاستعمارية فى قضايا التحرر من الاستعمار مثل قضية الجزائر وقضية الكونغو فى افريقيا . وهذا التصور هو الذى جعل مجموعة هذه الدول تصر فى مواثيقها على أنها لا تريد أن تتحول الى وحدة سياسية فيدرالية ولاتبغى انشاء منظمات تعلو تنظيم الدول القائمة ، ومن ناحية اخرى فان خوف قادة هذه الدول من التيار الثانى للوحدة الافريقية هو الذى جعلهم يتخذون هذا الموقف المضاد من منظمة الوحدة الافريقية بانشاء منظمة لوكلم ، ومقاطعة اجتماع القمة الافريقى فى اكرا ١٩٦٥ ، وفى محاولة فرض حصار سياسى حول غينيا أولا ثم حول فانا ثانيا فى غرب افريقيا .

٥ — يجب عدم اغفال قيمة العامل الاقتصادى فى تفسير كل هذه الاحداث والاتجاهات السياسية ونشير فى هذا المقام الى تقرير مشهور هو تقرير جينينى Jeanneny علم ١٩٦٣ الذى قبلته الحكومة الفرنسية واتخذته اساسا لمواقفها تجاه دول افريقيا الناطقة باللغة الفرنسية ، والتقرير يقوم على اساس كيف يتجنب نشاط فرنسا فى افريقيا اتهامه بالاستعمار الجديد وكيف تكون خطوات هذا النشاط الاقتصادى ، ومن هذه الاسس أن تتجنب فرنسا مساعدة نظم التكامل الاقتصادى الكامل، وان تساعد بدلا عنها مشروعات البحث عن انماط محلية للاقتصاديات فى الدول الافريقية ، وانه على فرنسا ان تعطى الافضلية للاستثمارات التى تتم فى اطار اقليمى طبقا لاتفاقيات تعقدها الدول الافريقية المجاورة ، على أن يكون فى الاعتبار عند انشاء هذا الاطار الاقليمى درجة التكامل بين هذه الاقتصاديات وتسهيلات المواصلات المشتركة . وان محاولة جمع كل دول التاره الافريقية فى سوق واحدة أوفى ظل تنظيم مشترك واحد معناه خلق مشكلات ومصاعب تنظيمية بدون أن يكون لها مبرر اقتصادى مقبول . ومعناه ايضا منع التخصص الايجابى فى اقتصاديات هذه الدول . ان وجود المؤسسات المتعاونة فيما كان يسمى الامبراطورية الفرنسية الافريقية امر واجب الدعم ، ومثل هذا الدعم واجب ايضا لاعضاء منطقة فرنك . ويجب أن تقدم المعونات والمساعدات ونظم التفضيل لهذه الدول

خلال منظمات دولية تجمعهم بقصد تحقيق مشروعات يتم تنفيذهـــا على نطاق اقليمى (١) .

٦ ـــ اضف الى هذا العامل السابق اثار الارتباط بالسوق الاوروبية المشتركه طبقا لمعاهدة روما عام ١٩٥٧ . فقد ارتبطت هذه الاقاليم الافريقية جميعا بالسوق الاوروبيه المشتركة عندما كانت خاضعة لحكم فرنسا وحكم بلجيكا . وفى ديسمبر ١٩٦٢ تم عقد اتفاقية ارتباط جديده بين السوق الاوروبية المشتركة وبين ١٨ دوله افريقية . ومن بين هذه الدول جميع الدول الاعضاء فى منظمات الدول الناطقة باللغة الفرنســية التى اشرنا اليها من قبل . وتحتوى الاتفاقية على مواد متعــددة منهــا ما يتعلق بصادرات الدول الافريقية الى دول السوق المشتركة على اساس الغاء الحواجز الجمركية بين اعضاء السوق ، ومنها ما يتعلق بفتح اسواق الدول الافريقية امام تجارة واستثمارات الدول الاوروبية اعضاء السوق . ومنها ما يتعلق بامكانيات الاتفاق على اقامه اتحادات جمركية او مناطق للتجارة الحرة بين الدول المرتبطه بالسوق او بين دولة عضو ودولة اخرى طالما تكون هذه الاتفاقات غير متناقضة مع مبادىء واسس اتفاقية الارتباط الموقعة عام ١٩٦٢ .

والنقطة الاخيرة تشرح لنا اسباب تشجيع الدول الافريقية الناطقــة باللغة الفرنسية على اقامة اتحادات جمركية واسواق مشتركة فرعية فى داخل اطار منظمه اوكلم كما اشرنا فى نهاية الدراسة كما تشرح لنــا قبول بعض الدول الافريقية الناطقة بالفرنسية (٨ دول) الدخول فى سوق مشتركة لغرب افريقيا تجمع بينها وبين الدول الناطقة باللغة الانجليزية فى غرب القارة وهى نيجيريا وغــانا وسيراليون وليبريا . وقد تم هــذا بموجب الاتفاقية الموقعة فى اجتماع لاجوس من ٢٧ ابريل الى ٤ مايو ١٩٦٧ .

٧ ـــ اثبتت الدراسة ان ظاهرة تجمع الدول الناطقة بالفرنسية استمرت منذ عام ١٩٦٠ وان تغيرت الاشكال التنظيمية التى تتجمع تحت اسمها ، واثبتت ايضا ان الدول التى كانت خاضعة لفرنسا هى العمود الفقرى لهذا التنظيم وان اسباب هذه المواقف المستمرة قد اوضحتها الدراسة .

---

(١) Wallerstein (I.) : Africa, the Politics of Unity, New York Random House, 1967. pp. 133 - 136.

السلطة فى المجتمع الاشتراكى

للدكتور يحيى الجمـــل

علينا اولا ان نحدد ما هى السلطة . ثم نحدد ثانيـــا ما هو المجتمع الاشتراكى . ثم بعد ذلك نحدد العلاقة بين السلطة والمجتمع الاشتراكى أو نتحدث عن السلطة فى المجتمع الاشتراكى .

وفى تحديد ماهية السلطة نبحث :

(ا) ماهية السلطة .

(ب) النظريات التى قيلت لتبريرها (باختصـار) .

(جـ) كيفية الوصول الى السلطة .

١ ـــ من أجل احداث الاشتراكية .

٢ ـــ فى المجتمع الاشتراكى نفسه .

(د) السلطة فى المجتمع الاشتراكى .

١ ـــ الفصل بين السلطات .

٢ ـــ الجمع بين السلطات .

(هـ) مجالات السلطة فى المجتمع الاشتراكى .

١ ـــ المجال الخارجى .

٢ ـــ المجال الداخلى . سلطة خدمة وسلطة تغيير من أجل مزيد من الاشتراكية وليست سلطة قهر .

(و) حدود السلطة فى المجتمع الاشتراكى .

(ز) نهاية المطاف .

منذ وجدت المجتمعات الانسانية التى عرفت قدرا من الاستقرار فى حياتها وجدت ظاهرة السلطة . أى أننا نستطيع أن نقول أن ظاهرة السلطه صاحبت ظاهرة الاجتماع الانسانى منذ كان .

الا أن السلطة السياسية بالمعنى الذى نقصده فى مفهومنا الحديث وان اتفقت فى جوهرها مع معنى السلطه منذ فجر الاجتماع الانسانى الا أنها تختلف عنها مع ذلك اختلافا اساسيا وجوهريا .

والسلطة فى جوهرها هى المقدرة على البت النهائى وعلى فرض سلوك معين وجزاء لمن يخالف ذلك السلوك .

هذا هو جوهر السلطة فى كل زمان ومكان .

ولكن تلك السلطة فى الماضى — فى الجماعات الانسانية الاولى — كانت ترتبط بشخص معين . تقوم به وتنتهى بفنائه وتنتقل الى غيره وتنسب اليه دون سواه .

كانت السلطة لرب الاسرة او لشيخ القبيلة او لحاكم العشيرة اولرئيس التجميع ايا كانت صورته.وكانت سلطه شخصيته تنسب الى ذلك الشخص وترتبط به . ونظرا لارتباط السلطه بشخص معين فان فكرة استمرار السلطة لم تكن معروفة لدى المجتمعات الانسانية القديمة .

وعندما وجدت الدولة بمعناها الحديث ارتبط ذلك المعنى بأمرين هامين فيما يتعلق بظاهرة السلطة :

(أ) اعتبرت السلطة — فى الاساس — ملكا للجماعة الانسانية المسماة الدوله أيا كان من يمارسها . وبذلك فان الذى يمارس السلطه ليس هو صاحب السلطه الاصيل . لان الاصيل هو الدوله والحاكم جهاز من اجهزتها يمارس السلطه باسمها .

(ب) وترتب على ذلك وتفرع عنه أن السلطة مستمرة لان الدولة مستمرة وان موت حاكم معين أو حتى قيام ثورة وتغيير نظام الحكم تغييرا شاملا لا يعنى انقطاع شخصيه الدوله ثم بدايتها من جديد ، كذلك فهو لا يعنى انقطاع السلطة ثم بدا ولادتها . ان الدوله مستمرة والسلطة مستمرة حتى وان تغير اشخاص الحكام وتغيرت اهداف السلطة ومجالاتها.

ولم يعرف فقه القانون العام أمرا جرى حوله الخلاف وتعددت النظريات فى تبريره مثر موضوع السلطه . ذلك برغم اجماع الفقه على أن ظاهرة السلطة تعتبر ركن الاساس بالنسبة لقيام الدوله بالمفهوم الحديث . وليس من همنا هنا أن نعرض لكل تلك النظريات التى حاولت أن تفسر ظاهرة السلطة وان تجد لها سندا .

ولن نحاول من ناحية اخرى ان نجعل سندنا هو الامر الواقع الذى يقول ان ظاهرة الدولة ارتبطت وجودا وعدما بظاهرة السلطة ومن ثم فانه لا ضرورة لتبرير ظاهرة هى فى حد ذاتها تعتبر ظاهرة اولية مما لا يحتاج الى تبرير او مما لا يحتمل التبرير بغيره .

والواقع ان النظريات التى قيلت فى هذا الصدد توشك ان تكون فى جملتها نوعا من التفسير اكثر منها نوعا من التعليل . هى تفسير للظاهرة اكثر منها تعليلا لها .

وتوشك هذه النظريات ان ترتد الى خمس رئيسية :

١ ـ الاولى هى النظرية الدينية التى تتجه الى ان الله هو مصدر السلطة وان الحاكم ليس الا مفوضا من عند الله لو انه يحكم بمقتضى الحق الالهى المقدس . والواقع ان هذه النظرية التى بدات بالخلط بين شخص الحاكم وبين الآلهة وانتهت الى نوع من محاولة التوفيق العقلى ـ هذه النظرية سواء فى اصلها او فيما تطورت اليه لم تصبح اليوم من النظريات التى يعتد بها فى فقه القانون العام كتفسير او حتى كتبرير للسلطة فى الدولة الحديثة .

٢ ـ نظرية التطور العائلى : ترد هذه النظرية الى كثير من مفكرى الاغريق القدماء لعل ابرزهم « ارسطو » الذى كان يذهب الى ان الانسان حيوان اجتماعى بطبعه . وان الاجتماع الانسانى ليس شيئا عارضا وانما هو امر اصيل . وقد نشا الانسان اول ما نشا فى اسرة . وهذه هى الخلية الاجتماعية الاولى ونقطة البدء بالنسبة للدولة . وقد تطورت الاسرة لتصبح عشيرة وتطورت العشيرة لتصبح قبيلة . ومن مجموعة من القبائل التى استقرت نشات المدن واخيرا قامت الدولة .

فكان الدولة هى نهاية خيط بدايته العائلة .

ولما كان لابد للاسرة من رب لاسرة يصرف امورها وتكون بيده السلطة فيها كذلك فان الدولة ـ وهى تطوير للاسرة ـ لابد ايضا ان تكون فيها سلطة قادرة وان تكون السلطة فى يد من يكونون بالنسبة للدولة بمثابة الاب بالنسبة للعائلة الضيقة .

والواقع ان هذه النظرية تبدا بفرضية معينة وكانها مسلمة ذلك على حين ان تلك الفرضية فى ذاتها محل شك كبير . تلك الفرضية هى ان الاسرة هى الخلية الاجتماعية الاولى . وان التكوينات الاجتماعية الاولية نشات على اساس التقاء العديد من الاسر .

هذا الفرض فى حد ذاته يحتاج الى مناقشة . فهل حقيقة وجدت الاسرة

على النحو الذى وصفه فلاسفة الاغريق فى بداية سلسلة التطور الاجتماعى .

أن الباحثين يؤكدون اليوم أن نظام الاسرة التى لها رب بيده السلطة ، هذا النظام حديث جدا بالنسبة لنقطه البدء . لقد وجدت الاسرة التى هى عبارة عن لم ومجموعه من الاطفال لا يعرفون لهم أبا ولا يعنيهم أن يعرفوه. ووجدت التجمعات التى يتعدد فيها النساء ويتعدد فيها الرجال ولا تحديد فيها لسلطه معينة ولا لانساب او وشائج فردية .

وجدت لمثال تلك التجمعات الانسانية داخل اطارات لتجمعات انسعية أكبر مما ينتفى معه القول أن نظام الاسرة هو بمثابة نقطه البدء بالنسبة للتطور الذى انتهى الى صورة الدولة . هذا من ناحية . ومن ناحية اخرى فان قياس سلطه الحكم فى الدوله على سلطة رب الاسرة هو قياس مع الفارق البعيد جدا . قياس مع فارق نوعى وليس مجرد فارق كمى .

أن سلطة رب الاسرة ليست دائمة ولا مستمرة . ذلك على عكس سلطه الدولة كما قلنا من قبل . كذلك فان سلطة رب الاسرة على أولاده تخف تدريجيا كلما نضجوا الى أن تتوقف نهائيا عندما يبدأون هم فى تكوين أسر مستقله وليس ذلك الحال بالنسبة للدولة .

وعلى أى حال فليس معنى هذا أن ننكر أن العائلة هى اللبنة الاولى بالنسبة لاى وجود اجتماعى معاصر ولا معنى هذا التقليل من الاهمية الكبرى التى صاحبت وجود نظام الاسرة الحالى وما ادى اليه تطوره من تثبيت اركان المجتمعات الانسانية على نحو لم يكن متحققا من قبل ، انما الذى يحتمل المجادلة هو ذلك القول الذى يذهب الى أن سلطة الدولة الحديثة انما تجد سندها فى سلطة رب الاسرة قديما .

٣ — نظرية القوة والقهر :

يقول أصحاب هذه النظرية أن سلطة الدولة لا تقوم الا على أساس ما يتوفر لاصحاب السلطة من قوة أيا كان مصدر تلك القوة . قد يكون مصدر القوة ماديا وقد يكون دينيا وقد يكون سياسيا وقد يكون اقتصاديا. المهم أن أصحاب القوة هم أصحاب السلطة ولانهم أصحاب السلطة فهم يستعملون السلطة فى قهر من عداهم لتحقيق أغراضهم وأهدافهم . وقد تطورت هذه النظرية من مجرد تفسير السلطة بالقوة المادية وحدها الى أن انتهت عند الماركسيين بان سلطة الدولة هى سلطه أصحاب القوة الاقتصادية يمارسونها لقهر من عداهم من الطبقات المحكومة واستغلالهم. والواقع أن تأسيس السلطة على أساس القوة خاصة عندما يوسع معناها على النحو الذى ذهب اليه العلامة دوجى حيث ادخل فى معنى القوة العوامل المادية والعوامل الادبية والتعليمية والعوامل الاقتصادية يجد قبولا لدى الكثيرين من المهتمين بالدراسات السياسية .

ولا يمكن لاحد ان يفصل بين السلطة ومعاني القوة المتعددة المشار اليها والتي تستندها وتودي اليها . ولكن سيئا اساسيا يلزم القوة ـ مهما وسعنا من معناها ـ لكي تكون قوة مستقرة غير مهتزة . ذلك الاساس هو ان تكون لقوة السلطة صدى لدى المحكومين يجعلهم يسلمون بها ويرضون عنها نتيجة ما يتكون من راي عام يساند السلطة ويرتضيها في فترة من الفترات ايا كانت العوامل التي تودي الى تكون ذلك الراي العام .

ولعل هذا النظر الاخير كان هو نقطة البدء بالنسبة للنوع الرابع من النظريات والذي يسمى في الفقه باسم النظريات الديموقراطية .

٤ ـ والنظريات الديموقراطية هي التي تقيم السلطة على اساس رضا المحكومين .

وقد اتخذت هذه النظرية صورا متعددة . بدات بصورة العقد الاجتماعي سواء كان عقدا اعتبر الحكم طرفا فيه عند لوك ليتقيد بالعقد ويتحكامه ومن ثم لتكون سلطته غير مطلقة او سواء كان عقدا لم يدخل الحاكم طرفا فيه وانما وقف خارجه ولصبح بمقتضاه ذا سلطان مطلق لا تعقيب عليه على حد ما يذهب اليه هوبز ، وعلى اي حال فان تاسيس السلطة على ظاهرة العقد ـ ايا كانت صورته ـ اصبح تاسيسا مهجورا في فقه القانون العام .

والنظريات الديموقراطية التي نشأت في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر تذهب في جملتها الى ان شعب الدولة هو صاحب السلطة الاصيل وانه لما كان غير متصور ان يباشر الشعب كله السلطة فقد لزم التفويض . والشعب يفوض من يرتضيه او من يختاره ليباشر السلطة باسمه وتظل السلطة مشروعة ما استندت الى رضا الناس بها وتفقد مشروعيتها اذا انتفى عنها رضا الناس بها .

والواقع ان التصوير الاخير يدخل في باب المثل السياسية اكثر منه في باب الواقع السياسي فليس صحيحا ان سلطة الدولة وجدت حيثما وجدت ـ في الزمان والمكان ـ مستندة الى رضا سليم من المحكومين .

٥ ـ نظرية او نظريات التطور التاريخي والطبيعي .

يذهب اصحاب هذه النظرية الى ان نشاة الدولة ـ والسلطة بطبيعة الحال ـ لا يمكن ان ترتد الى سبب واحد او عامل واحد . ويذهب اصحاب هذا النظر الى ان ظاهرة الدولة وجدت على نحو طبيعي خلال التاريخ الانساني وان اختلاف الظروف التي نشأت فيها الدولة واختلاف الاوضاع التي تعيشها تلك الدول يجعل من المتعذر ان نستقر على سبب واحد نعلل به نشاة الدولة ومن ثم نشاة السلطة داخل الدولة .

والواقع ان اصحاب هذه النظريات ينتهون الى نوع من التفسير الواقعى . تفسير الواقع بالواقع . وهم فى هذا على أى حال ليسوا بعيدين كثيرا عن الصواب .

ان الامر يقتضى طرح هذا السؤال :

هل وجد مجتمع انسانى مستقر بغير سلطة ؟

والجواب قطعا بالنفى .

اذن ظاهرة السلطة فى المجتمع الانسانى المستقر ضرورة لامكان استمرار هذا المجتمع بل لامكان وجوده مع اعطائه وصف الدولة .

السلطة ضرورة اجتماعية . وقد يكون هذا تفسيرا وقد لا يكون ولكننا نرى ان المجادلة حول ضرورة السلطة هى من نوع الجدل العقيم فلذا كان الامر كذلك فان الامر الجدير بالبحث هو — ليس تبرير السلطة أو تفسيرها — وانما هو الحكم على أهداف السلطة وما تتجه اليه من مجالات .

ومع ذلك فان نظرية التطور التاريخى وهى ليست الا نوعا من التوفيق بين نظرية التطور من ناحية ونظرية القوة بمعناها الموسع من ناحية أخرى والنظرية الرضائية من ناحية ثالثة تعد أقرب النظريات الى القبول لتفسير ظاهرة السلطة وتبريرها ايضا .

هذا عن السلطة ومن محاولات تبريرها .

ومنذ القرن التاسع عشر وحتى يومنا هذا وجد تصوران مختلفان تماما للسلطة .

تصور سلبى .

وتصور ايجابى .

أما التصور الاول فيقوم على أساس فلسفة المذهب الفردى .

واما التصور الثانى فيقوم على أساس ما وجه للمذهب السابق من نقائض أدت الى تزعزع أركانه حتى لدى بقية من يؤمنون به على نحو غير ذلك النحو الذى بدأ عليه المذهب .

ويقوم التصور الاول على ان مهمة السلطة هى رد العدوان الخارجى والمحافظة على الامن الداخلى ليس غير . هى أشبه بحارس الامن . داخليا كان ذلك الامن أم خارجيا وليس لها ان تذهب الى ما عدا ذلك . ومن هنا سميت الدولة الحارسة . السلطة فى هذا المفهوم لا تتدخل فى

سائر نشاطات الحياة الاخرى وانما تترك تلك النشاطات للصراعات والمنافسات بين الافراد لا شأن لها بهم ولا شأن لها بما تنتهي اليه صور المنافسة والصراع المختلفة .

وقد ساد ذلك المفهوم في بعض دول وربا الغربية طوال القرن التاسع عشر واوائل القرن العشرين وساد في امريكا الشمالية في نفس الفترة بل وامتدت سيطرته الى الثلاثينيات من هذا القرن .

ولما كان هذا التصور يقوم اساسا على تصوير فلسفي مقتضاه ان الفرد سابق على الجماعه وان له حريات طبيعية سابقة على الوجود الاجتماعي ولان الوجود الاجتماعي ممثلا في الدوله ليس له من سبب للوجود الا حماية تلك الحقوق الطبيعية الفردية فانه ليس من المقبول ان يؤدي وجود الدولة الى المساس بتلك الحقوق على اي نحو وانما المقبول ان تكون الدولة مجرد حارس لهذه الحقوق .

هذا هو التصور الاول للسلطة .

ولكن هذا التصور ادين اساسه الفلسفي من ناحية ولدينت نتائجه التطبيقية من ناحية اخرى . اما من الناحية الفلسفية فان القول بحقوق طبيعية مطلقة سابقة على وجود الجماعة ـ هذا القول يهدمه اولا ان الفرد لا وجود له في غير جماعة فمن غير المقبول تصور الوجود الفردي سابقا على وجود الجماعة . ثانيا ان مفهوم الحق نفسه لا يتصور قيامه الا في نطاق الجماعة بحيث انه خارج هذا النطاق يصبح الحق معنى مستحيل التصور لان الحق لا يتحدد الا بممارسته وممارسته تقتضي الوجود في جماعة ، والحريه نفسها لا يكون لها هذا المعنى الذي نريده منها الا اذا وجدت العلاقات الاجتماعية وتاكد داخل هذه العلاقات ان ثمة حريه وثمة عكسها ، اما الانسان الفرد فلا يمكن نسبة الحرية اليه لان نسبة الحريه اليه تقتضي بالضرورة الاختيار بين عدة امور ، وهذا الاختيار نفسه عسير تصوره في حياة فردية منعزلة عن حياة الجماعة .

ان الحرية هي أعمق معاني الانسانية ولكن الحرية ليست معنى مجردا فرضيا حتى يقال انها حق فردي مطلق سابق على الجماعة كما كان غلاة المذهب الفردي يقولون .

هذا من الناحية الفلسفية .

اما ادانة المذهب من الناحية التطبيقية فقد ادى اليه الواقع نفسه .

قامت الثورات في اوروبا ضد الحكم المطلق لتحقق للانسان حقه في الحرية وفي المساواة وفي حياة سعيدة في مجتمع سعيد .

وتبنت تلك الثورات فى بداية الامر فلسفة المذهب الفردى فماذا كانت النتيجه ؟

بعد فترة غير طويلة بدات الاصوات ترتفع من داخل تلك المجتمعات التى بدات تطبق تلك الفلسفه بان الحريه الحقيقية والمساواة الحقيقية وسعاده الانسان لم تر التحقيق . وان ثمة فنى فاحشا وفقرا بشعا . وان الانسان يستغل لحاب الانسان بكل صنوف الاستغلال والوانه وان الحريه السياسيه المدعاة اصبحت وهما لا حقيقه له فبدل السلطان الجبار الذى احتكرته الثروات الراسماليه الضخمه والذى اخذت تباشره على اجهزة الدوله واجهزة الراى جميعا .

انتهى الامر الى ان السلطة اصبحت لها واجهة تتمثل فيمن تاتى بهم اصوات الناخبين اما حقيقة السلطه خلف هذه الواجهه فقد تمثلت فى المواقع الاساسيه للسلطان الاقتصادى بكل ما كان يستطيع تسخيره من قوى اخرى خاصة بالنسبه لاجهزة الراى والاعلام .

وبدا الفكر الاشتراكى يبزغ من خلال تلك التناقضات واتخذ هذا الفكر اساسا له رفض المذهب الفردى على ذلك النحو الذى كان يقوله دعاة القرن الثامن عشر وفلاسفته .

وحتى قبل ان تقوم التجارب الاشتراكية فى بعض اجزاء العالم فان الفكر الجديد والوعى لدى الفئات العريضة من الناس والحركةالنقابيه وما بدات تمارسه من ضغوط قوية كل ذلك ادى الى بدايات مذاهب التدخل والى بدا افول نجم المذهب الفردى .

ونستطيع ان نقول ان العالم كله الآن تاخذ دوله بقدر او بآخر من مذاهب التدخل . ولقد ظلت الولايات المتحدة الامريكية بمثابه قلعة المذهب الفردى الى اوائل الثلاثينيات من هذا القرن ولكن عندما حدثت الازمة الاقتصاديه العالمية بدات الحكومة الامريكيه تتاثر بآراء كينز وتحاول ان تتدخل فى الحياة الاقتصاديه ببعض التشريعات الاجتماعية وحاولتالمحكمة العليا فى الولايات المتحده ان تقف فى مواجهه ذلك التيار الجديد وان تجمد الاوضاع على ما كانت عليه وحدث ذلك الشلل المعروف فى الحياة السياسيه والاجتماعية جميعا فى الولايات المتحده الى ان انتصرت الرغبة فى التصور على الرغبة فى الجمود وتحولت المحكمة العليا عن اتجاهها الاول تحت ضغط الواقع ونظرا لما حدث فى تكوينها من تعديل من طريق التعيينات الجديدة التى مارسها رئيس الجمهورية بمقتضى السلطةالمخولة له دستوريا .

وبذلك نستطيع انتقول ان آخرقلعة من قلاع المذهب الفردى التقليدى قد استسلمت قبل الحرب العالميه الثانيه . ولن مذاهب التدخل — مع التفاوت فى الدرجه — اصبحت هى السمة الرئيسيه فى العالم المعاصر . وفى ظل الاتجاه الجديد فان السلطه لم تعد هى السلطة بمعناها القديم .

لم تعد السلطة مجرد سلطة حارسة . سلطة امن داخلي وخارجي ، ولنما انتهى الامر بالسلطة الى ان تصبح عاملا مؤثرا في مجرى الاحداث وفي حياة الناس وفي العلاقات الاجتماعية عموما .

اصبحت السلطة ايجابية في حياة الناس . اصبحت امرا مؤثرا يطلب منه ان يعيد التوازن كلما اختل ذلك التوازن .

وقد بدات الامور بسيطة ثم تطورت .

في ظل المذهب الفردي ما كان يتصور ان يكون للسلطة حق التدخل في امور الصحة . ولكن الدولة دعيت من قبل جماهير الناس لكي ترعى الصحة العامة . وبدات الدولة تتدخل . وبدا خروج على المذهب الفردي. ثم دعيت الدولة لتهيء فرص التعليم . وبدا التعليم الالزامي المجاني . وبدات الدولة تتدخل . واحتاجت الدولة الى موارد لتواجه بها تلك الاعباء الجديدة . وفرضت الدولة ضرائب . وازداد التدخل . وهكذا خطوة خطوة تراجع المذهب الفردي وتراجع التصور السلبي للسلطةليحل محله التصور الايجابي لها. التصور المؤثر والفعال فيحياة المجتمعاتالانسانية. كل ذلك ونحن ما زلنا في اطار المجتمع الراسمالي . المجتمع الذي يحافظ اساسا على الملكية الفردية حتى وان فرض على تلك الملكية بعضالاعباء.

ولكننا نريد ان نبحث السلطة في المجتمع الاشتراكي .

لماذا يكون العمل عندما ننتقل الى المجتمع الاشتراكي ؟

وما هو المجتمع الاشتراكي اولا بغير تفصيل ؟

المجتمع الاشتراكي هو مجتمع ينتفي فيه استغلال الانسان للانسان اقتصاديا . ولا يمكن انيتحقق ذلك الا اذا كان العمل هو المعيار الاساسي للتوزيع وللدخل وللثروة وهذا بدوره لابد وان يؤدي الى نتيجة حتميه تلك هي ان تكون وسائل الانتاج الاساسية في المجتمع مملوكه ملكية جماعيه لا ملكيه فرديه لانه في ظل الملكية الفرديه لوسائل الانتاج الاساسيه لا يمكن ان يكون العمل هو المعيار الاساسي للتوزيع ولابد وان يوجد استغلال من مالكي وسائل الانتاج للعاملين عليها .

هذا هو المجتمع الاشتراكي .

والمجتمع الاشتراكي اضافه وتقدم بالنسبة للمجتمع السابق عليه . المجتمع الراسمالي .

لابد وان يكون اضافة وتقدما بالنسبة لما كان من نقص في المجتمع القديم .

ولا بد ايضا وان يكون تطويرا ودعما لما كان قد حققه المجتمع القديم من تقدم بالنسبة للمجتمعات السابقة عليه .

ومن هنا نبدا معالجتنا لقضية السلطة فى المجتمع الاشتراكى .

لمن تكون ؟

وكيف يصل اليها من يمارسونها ؟

وكيف تمارس . وما هى مجالاتها ، كذلك ما هى حدودها ؟

واخيرا نطرح السؤال حول نهايه المطاف فى امر السلطة . هل تكون أم لا تكون .

لمن السلطة فى المجتمع الاشتراكى ؟

لقد كانت السلطة قديما مركزة فى يد فرد . كانت سلطة فرديه مطلقة. ثم جاءت ثورات القرن التاسع عشر وافكاره فنقلت السلطة من يدالحكم الفردى المطلق الى قاعدة أوسع . الا ان الذى حدث ان واجهة القاعده كانت اوسع بكثير من حقيقتها . كانت الواجهة تقول ان السلطة قد انتقلت الى مجموع الناخبين وكانت الحقيقه تقول أن السلطة وقعت بين يدى القله القادرة اقتصاديا او فنيا او ثقافيا . كان هؤلاء هم ورثه اصحاب السلطة القدامى . وقد كان ذلك من غير شك خطوة الى الامام وان لم تكن الخطوه من الاتساع على النحو الذى يراد ان تصور به .

والمجتمع الاشتراكى يمثل نقلة واسعة بالنسبة للمجتمع الاسبقى .

والسلطه فى المجتمع الاشتراكى لابد وان تكون قاعدتها اكثر اتساعا من القاعده السابقه لتكون سلطة تقدمية بحق . لابد وان تكون سلطه الشعب كله . والفرض فى المجتمع الاشتراكى الذى نقصده ان الشعب كله ليس فيه مستغل ومستغل . وان افراده القادرين جميعا يشاركون فى الانتاج ويتشاركون فى عائد الانتاج وفقا لمعيار العمل .

هذا الشعب هو الذى يجب ان يكون صاحب السلطه فى المجتمع الاشتراكى لكى يكون المجتمع الاشتراكى من هذه الزاويه امتدادا لخط سير البشرية فى توسيع القاعدة الحقيقية للسلطه .

واذا كان هذا الكلام عاما ومجردا فانه يحتاج الى غير قليل من التحديد والتوضيح .

وهذا التحديد والتوضيح يأتيان بمناسبة الاجابه على التساؤلات الاخرى التى سبق ان طرحناها .

كيف يصل الى السلطة من يمارسونها ؟

وكيف يمارسونها فعلا ؟ وما هي مجالات السلطة في المجتمع الاشتراكي؟ واذا كان مسلما أن لابد للسلطة من حدود فما هي حدودها ؟ ثم في النهاية ما نهاية المطاف بالنسبة للسلطة ؟ هل ستبقى أم ستزول ؟ هذه التساؤلات جميعا والاجابة عليها هي التي ستتولى تحديد الموضوع وتوضيح ابعاده .

اما كيف يصل الى السلطة من يمارسونها فلابد للاجابة عن هـــذا السؤال من تفرقه بين وضعين :

الوضع الاول كيف يصل الاشتراكيون الى السلطة في المجتمع الرأسمالي ليقوموا بتحويله الى مجتمع اشتراكي .

والوضع الثاني هو كيف يلي السلطة من يليها في المجتمع الاشتراكي .

وبالنسبة للوضع الاول الذي يتعلق بكيفية وصول الاشتراكيين الى السلطة في مجتمع رأسمالي التكوين لكي يغيروا ذلك المجتمع ويقيموا مكانه المجتمع الاشتراكي فقد وجد تصوران مختلفان تماما لكيفية ذلك الوصول .

التصور الماركسي والتصور غير الماركسي . أو بتعبير آخر طريق الثورة والطريق التدريجي .

ذهب الماركسيون الى انه لا سبيل امام الاشتراكيين لكي يصلوا الى السلطة ويغيروا المجتمع الرأسمالي الا بالثورة ورأوا ان تلك الثورة حتمية في النظام الرأسمالي تفرضها طبيعة النظام نفسه وضرورة وصول التغيرات الكمية الى تغيرات كيفية .

ان المجتمع الرأسمالي — وفقا للتحليل الماركسي — يتجه الى التبلور في طبقتين متناقضتين تماما . طبقة الرأسماليين وطبقة الاجراء . ويزداد التناقض بين هاتين الطبقتين باستمرار . تزداد الطبقة الاولى غنى وتقل عددا مما يؤدي الى تركيز الثروة وتضخمها . وتزداد الطبقة الاخرى عددا وفقرا . ويزداد ذلك التناقض يوما بعد يوم الى ان تصل الطبقة العاملة الى حال من البؤس لا بؤس بعده وتجد أن لا خلاص لها الا في الثورة فتثور وتحطم النظام الرأسمالي ودولته وتقيم النظام الاشتراكي ودولتـــه .

ودولة الرأسماليين لا يتصور ان تختفي لتقوم مقامها دولة العمال بغير طريق الثورة العنيفة . وانها لا تقهر الا عن طريق تلك الثورة الدامية .

يقول لينين فى كتابه الدولة والثورة (مجموعة الاعمال المختارة للينين — الجزء الثانى — طبعة موسكو ١٩٦٠ ص ٣١٩)
«The suppression of the bourgeois state by the proletarian state is impossible without a violent revolution».
والطبقه الوحيده المهيأة للقيام بتلك الثورة بحكم اوضاعها ومصالحها هى الطبقة العاملة التى يقع على كاهلها عبء انجاز الثورة وانجاحها لتذهب بدولة الرأسماليين ولتقيم مكانها دولة العمال .

الثورة التى تقوم بها الطبقة العاملة اذن هى الطريق الوحيد للوصول الى السلطة ولاحداث المجتمع الاشتراكى .

هذا هو التصور الماركسى الارثوذكسى . وليس معنى ذلك انه لايوجد غير الماركسيين من يقول بحتمية الثورة من اجل الوصول الى هذه الغاية . فهناك آراء كثيرة تذهب نفس المذهب وترى ان الثورة هى الطريق الوحيد لاحداث الاشتراكيه . ولكن بغير التحليل الماركسى .

فالاشتراكيون العرب يرون انه فى المجتمعات المتخلفه التى رزحت تحت نير الاستعمار والتى سدت فيها الطرق أمام كل احتمالات التطور السلمى فانه لا سبيل فى تلك المجتمعات غير الثورة بل وغير تلاحم الثورتين السياسيه والاجتماعية وصولا الى السلطه من أجل احداث التغيير الجذرى فى المجتمع واقامة الاشتراكية . والاشتراكيون العرب يبدأون من تحليل مجتمع متخلف لم يصل بعد الى ان يكون مجتمعا رأسماليا ذلك على حين ان الماركسيين يبدأون من تحليل مجتمع رأسمالى صناعى متقدم ويرون ان تناقضات التقدم هى التى ستؤدى الى حتمية الثورة على حين يرى الاشتراكيون العرب ان تناقضات التخلف وان هدف احداث التقدم وان سد المسالك امام التطور فى تلك البلدان هو الذى لابد وان يؤدى الى الثورة .

ويرى آخرون ان طريق الاشتراكيه ليس هو بالحتم طريق الثورة .

ويدخل فى هذا النطاق الفابيون وبرنشتين وكثيرون من المنقحين فى الفكر الماركسى .

يذهب هؤلاء الى ان طريق الوصول الى السلطه ثم احداث الاشتراكيه يجب ان يعتمد على الراى العام وعلى الوصول الى البرلمان والحصول على اغلبيه فيه ومن ثم الاستيلاء على السلطه وتغيير المجتمع من رأسمالى الى اشتراكى .

وقد ذهب انجلز نفسه فى اواخر حياته الى تصور امكان الوصول الى الاشتراكية فى انجلترا بغير طريق الثورة العنيفة .

هذان هما التصوران الاساسيان لكيفيه الوصول الى السلطة فى المجتمع الرأسمالى بغيه تغييره وبناء الاشتراكيه . والذى اذهب اليه

ان التعميم هنا والقول بقاعدة واحدة شاملة هو الذى يؤدى الى الخطأ . فالمجتمعات الانسانية تختلف فى تركيبها وفى درجة تقدمها وفى مدى قوة الراى العام فيها ومن ثم فالقول بان طريقها الى الاشتراكية لابد وان يكون طريقا واحدا ـ هذا القول الشمولى يؤدى الى الوقوع فى الخطأ . وقد حطاء الواقع نفسه .

فما من ثورة من الثورات التى قامت الاشتراكية قامت بها الطبقة العاملة الصناعية وحدها .

وما من ثوره من تلك الثورات العنيفة قامت فى المجتمعات الصناعية المتقدمة .

وقامت الثورات على اكتاف فئات كثيرة فى روسيا من بينها قطاع من العمال . وقامت الثورة فى الصين على اكتاف الفلاحين اساسا .

وقامت الثورة عندنا على اكتاف طلائع من القوات المسلحة عبرت عن اهداف الشعب وتلقاها الشعب كله حين قامت بثورتها بالرضا الذى وفر لها مناخ النجاح .

وقامت كل تلك الثورات فى بلاد متخلفة لم تبلغ قمة النضج الصناعى وليست مما يصدق عليه التحليل الماركسى قامت رفضا للتخلف واحداثا للتقدم .

هذا من ناحية .

ومن ناحية اخرى فالاحزاب الشيوعية فى اوربا الغربية تكافح من اجل الوصول الى اغلبيات برلمانية تصل عن طريقها الى السلطة لتحقيق اهدافها . واوضح مثل لذلك نجده فى فرنسا وفى ايطاليا حيث يجد الحزب الشيوعى لنفسه قاعدة جماهيرية عريضة وحيث استطاع ان يحقق عن طريق تلك القاعدة لنفسه وجودا برلمانيا قويا ومؤثرا .

وعلى ذلك فان القول بضرورة الثورة فى كل المجتمعات قول فيه من الشمول ومن التجريد ما لم يؤيده الواقع والقول برفض الثورة فى كل المجتمعات واللجوء الى الطريق التدريجى البطىء قول ايضا لا يستقيم ولا يمكن قبوله . والذى لا شك فيه عندنا ان طريق الثورة هو الطريق المحتوم فى المنطقة العربية من اجل الوصول الى السلطة لاحداث التغيير الجذرى فى المجتمع .

ذلك ان الوطن العربى فى كل اجزائه يرزح تحت تناقضات التخلف والتبعية وان ما تحقق فى بعض اجزائه من واجهات ديمقراطية ليست بالقطع قادرة على ان تسمح باحداث التطور المطلوب من اجل تغيير المجتمع . كذلك فان السلطة فى الكثرة الغالبة من اجزاء هذا الوطن حتى

الان ما زالت فى يدى اعداء التقدم واعداء حريه الشعوب وما زالت فى يدى ركائز يعتمد عليها الاستعمار — بتلبيب كان ام حديث — وتعتمد هى عليه .

وفى ظل تلك الصورة لا يمكن القول بغير الثورة طريقا لاحداث التغيير .

هذا عن كيفيه الوصول الى السلطه من خلل احداث الاشتراكيه وبنائها .

اما عن كيفية الوصول الى السلطه فى حياة المجتمع الاشتراكى نفسه عندما يقوم بناء ذلك المجتمع وتدعم اركانه وتستقر اسسه فلا يمكن ان يكون ذلك عن غير طريق ارادة الناس اصحاب المصلحة فى ذلك المجتمع . ارادة هؤلاء الناس هى المعيار الاساسى والنهائى لتحديد واختيار من يمارسون السلطه باسمهم .

واحرج الفترات وادقها واكثرها اثارة للجدل هى تلك الفترة التى يمر بها المجتمع عندما يتحول من المجتمع القديم الى المجتمع الجديد . فى تلك الفترة تتداخل الملامح وتتناقض المصالح وتجرى عمليات هدم كثيرة وعمليات بناء سريعة وتوجد قوى التغيير والقوى المضادة للتغيير كلها تعمل عملها على مسرح الاحداث فى استماتة وعناء . وهذه الصوره غير العاديه لا يمكن عقلا ان يقال انها تحكم بنفس القواعد العاديه التى يقبلها مجتمع مستقر وتقبل فيه . وانها اشبه الفترات بتلك التى يجرى فيها الاستئصال عمليه جراحيه خطيرة . ان الجسم الانسانى ابان العمليه الجراحيه وفى اعقابها لا يمكن ان يخضع الا لظروف استثنائيه . ولكن المعيار الذى يحدد هذه الاستثناءات ويبين ابعادها هو صالح الجسم المريض . هو ما يؤدى الى تمام شفائه او هو بالنسبه للمجتمع ما يؤدى الى اتمام التحول من القديم الى الجديد .

وعلى اى حال وايا كانت طبيعه مرحلة التحويل فان السلطة بكل ما تجيز ممارستها فى تلك الفترة من استثناءات يجب ان لا تمارس على انها مزية لمن يمارسون السلطة انفسهم وانما يجب ان تمارس لكى تؤدى الى سرعة اتمام البناء الاشتراكى وانجازه .

وكلما سار المجتمع الاشتراكى خطوة فى سبيل الاستقرار كلما وجب ان تسير السلطه خطوة مقابلة نحو الظروف العاديه ونحو تاكيد معنى الشرعيه الاشتراكيه وسيادة القانون .

وعندما يستقر البناء الاشتراكى وتصبح معالم المجتمع الجديد واضحة وتمحى كل الرواسب القديمه وتختفى مظاهر الثورة المضادة للمجتمع الاشتراكى — الثورة المضاده التى تستهدف وقف عجلة التقدم وتريد العودة الى المجتمع المستغل — عندما يتحقق ذلك فما هى الصورة التى تمارس فيها السلطة فى ظل ذلك المجتمع ؟

انتهينا من قبل الى ان الوصول الى السلطة في ذلك المجتمع يرتبط بارادة الناس ولا يجد سندا في غير تلك الارادة .

ولكن كيف تمارس السلطة بعد ان ترتضي ارادة الناس وضع اشخاص بعينهم في مواقع السلطة ؟

تثير هذه المسألة بين ما تثيره التساؤلات الآتية :

وحدة التنظيم السياسي وتعدده .

الفصل بين السلطات او الجمع بينها .

الادارة المحلية .

التسيير الذاتي .

هل تمارس السلطة من خلال تنظيم سياسي واحد أم تمارس من خلال تنظيمات سياسية متعددة ؟

يجيب الماركسيون على هذا التساؤل بشكل محدد وواضح . ان الحزب يمثل مصالح طبقيـــة . ولما كان الاشتراكيون يجمعهم حزبهم الطليعي الواحد ولمـــا كان المجتمع الاشتراكي لا تتعدد فيه الطبقات فلا مكان لغير حزب واحد هو الحزب الشيوعي .
هذا هو الرد الماركسي على هذا التساؤل .

ولكن اتصور في الاجابة على ذلك التساؤل من الناحية المجردة أن نميز بين فترتين .

اولا : فترة التحول وفي هذه الفترة لا يمكن أن يتصور ان توزع الجهود في عملية انجاز البناء .. ان هدم المجتمع القديم وبناء المجتمع الجديد ومواجهة التحديات التي تحيط بالبناء الجديد من الخارج ومن الداخل لا تترك امامه الا غرضا واحدا ذلك هو وحدة التنظيم السياسي.وقد يكون ذلك التنظيم السياسي الواحد هو الحزب وقد يكون الجبهة وقـــد يكون الاتحاد بين الفئات صاحبه المصلحة في التغيير . المهم أن منطق تـــلك المرحلة لا يمكن ان يتحمل منطق تعدد التنظيمات وما قد يؤدي اليه ذلك التعدد من تيارات ومن مزايدات ومن شد وجذب في الرأي العام يقلل ويخلخل من دفعة البنـــاء .

ولكن ما القول عندما يستقر البناء ويقوم ؟

الماركسية ليضا واضحة في الاجابة عن هذا التساؤل . فانتهاء التعدد في الطبقات لا يمكن ان يعدد الاحزاب .

اذن هو حزب واحد فى الدولة طالما بقيت الدولة وعندما تزول الدولة فى المستقبل يزول معها حزبها الواحد لعدم وجود ضرورة تستدعيه آنذاك.

ولكى نتصور أن المنزلق الذى انزلقت اليه التجربة الروسية فى عهد ستالين كان ذلك التحليل هو بدايته . ولم يدن احد التجربة فى عهد ستالين من جانبها السياسى كما ادانها خلفاء ستالين من بعده . وهم على حق فيما شاهدوه ثم رأوه .

ما لعاصم اذن من جموح الفرد ومن انحراف السلطة ؟ ما لعاصم من ان تتكرر ستالين مرة ومرة ؟

اعتقد ان ستالين وجد على النحو الذى وجد به لسببين سبب موضوعى مصدره امران . أولا : الفترة التى حكم فيها ستالين . ثانيا : النظرية نفسها . هذا من ناحيه . ومن ناحية اخرى فان ستالين نفسه كان لديه الاستعداد النفسى ليحرف الحكم كله الى تلك الفردية التى حرفه اليها والتى ادت الى تشويه تجربة لها جوانب بالغة العظمة وبالغة الروعة من غير شك . هل العاصم من مثل ذلك ان تتعدد التنظيمات فى المجتمعات الاشتراكية التى استقر بنيانها وتأكدت سماته واصبح لا خطر عليه من داخله ولا من خارجه ؟

ليس من الحتم ان يكون تعدد التنظيمات هو بالضرورة العاصم الوحيد بل انه قد تتعدد التنظيمات السياسيه ومع ذلك تحدث ظاهرة الطغيان الفردى .

والعاصم فى تقديرى يتمثل فى التسليم بالحق فى ابداء الراى سواء تمثل ابداء الراى فى النقد او فى المعارضة البناءة . ان الحق فى قول «لا» عندما يوجد مقتضاها يجب ان يكون حقا مسلما طالما أن « لا » هذه لا تقال الا من اجل تدعيم الاشتراكية والارتفاع ببنائها .

وهذا مرهون بطبيعة الحال باستقرار المجتمع الاشتراكى استقرارا يكون قد قضى على القوى المضادة داخل ذلك المجتمع قضاءا لا يمكنها أن تستغل ذلك الحق فى « اللا » استغلالا يضر قضية الاشتراكيه ولا تفيدها .

واذا طبقنا ذلك على مجتمعنا العربى فى مصر او فى سائر أجزاء الوطن العربى فسنجد امرين :

اولهما تاريخ حزبى يحمل بالانحراف ويجعل السلطه هدفا فى حد ذاتها وكل ما عدا ذلك وسيله اليها ويستباح من أجل ذلك الهدف كل الوسائل مشروعه وغير مشروعه . لا فرق فى ذلك بين كل التنظيمات الحزبيه التى شاهدها الوطن العربى . كلها انحرفت عن فضلها الشعب

العربى المصيريه على نحو او على آخر فى وقت او فى آخر . وكلها بذلك ادانت نفسها أمام الشعب العربى .

وقد ادى ذلك بطبيعة الحال الى ان وجد الشعب العربى نفسه فى وضع لابد وان ينفض فيه يده من تلك التنظيمات وكل آثارها ورواسبها بعد ان افلست افلاسا واضحا فى تقريبه من اهدافه القومية .

اما الامر الثانى الذى يتصل بهذه القضية ويمهد للاجابة عليها ان المجتمع العربى ما زالت اجزاء كثيرة منه تحتاج الى الثورة لتزيح تحالف الرجعية والاستعمار والرأسمالية المستغلة .

وفى مثل ذلك الظرف فانه لا يتصور ان تتعدد التنظيمات التى تستهدف تحقيق التحرير وازالة التحالف البغيض غير المقدس ـ فى مثل ذلك الظرف لا بديل عن وحدة قوى الثورة فى مواجهة تلك القوى المتحالفة التى تريد للشعوب ان تبقى على تخلفها وان تبقى تحت نير الاستعمار الظاهر أو المستتر وراء ركائزه وعملائه .

والاجزاء الاخرى القليلة من الوطن العربى التى استطاعت ان تتحرر وان تبدأ فى بناء الاشتراكيه ـ وفى طليعتها الجمهورية العربية المتحدة ـ هذه الاجزاء ما زالت فى بداية طريق التحول أى انها ما زالت فى اصعب مراحله وادقها وفى تلك الفترة تكون القوى المضادة ـ حتى وان اختفت رءوسها ـ باستمرار مستعدة لاى انقضاض يؤدى الى تخريب المجتمع الجديد . وفى ظل تلك الظروف فان القول بتعدد التنظيمات السياسية يعد قولا لايحيط بالبعد الواقع بل انه يصل الى حد التضحية بقضية الاشتراكيه نفسها وهى القضيه التى ناضلت من اجلها الشعوب .

هذا بالنسبه للقضية الاولى : وحدة وتعدد التنظيمات السياسية .

اما القضية الثانيه وهى قضية الفصل او الجمع بين السلطات فانها هى الاخرى قضية ليست سهلة الحل . ومع ذلك فلعل بعض المقدمات التى يقل الخلاف عليها ان تهدينا الى وجه الرأى فى هذه القضية .

اول هذه المقدمات ان الفصل المطلق بين السلطات أمر يستحيل ان يتحقق داخل الدولة الواحدة .

ان الفصل المطلق بين السلطات يجعلنا فى مواجهة وحدات سياسية متعددة لا وحدة سياسية واحدة .

وثانية هذه المقدمات انه حتى عند من يقولون بمبدأ الفصل بين السلطات فانهم لابد وان يسلموا بأن هذه السلطات ليست متساوية وان مبدأ التدرج يحكمها .

ونتيجة هذه المقدمات انه اذا انتفى الفصل المطلق واذا استقر القولبان التدرج بين السلطات ضرورة فرضها ويفرضها الواقع فقد انتفت الحكمة الاساسية لدى من يقولون بذلك الفصل بين السلطات .

رابعة هذه المقدمات ان الديموقراطية لا تفترض بالضرورة مبدأ بعينه في هذه القضية ويكفي ان نعرف أن روسو نفسه كان يرفض مبدأ الفصل بين السلطات ويرى أن الشعب وهو صاحب السلطة لا يمكن أن تنفصل سلطاته عن بعضها .

ولكن ذلك لا يعني من ناحية اخرى ان ترك الاخذ بمبدأ فصل السلطات يعني من ناحية اخرى تركيز السلطة كلها في يد فرد واحد او هيئة واحدة فان ذلك هو المدخل الطبيعي لديكتاتورية والطغيان .

انما القول السليم أن للسلطة وظائف واختصاصات وأن هذه الوظائف والاختصاصات تتوزع بين أجهزة متعددة ولا تتركز في جهاز واحد . ولايعني ذلك أن تلك الاجهزة منفصلة عن بعضها بحال .

ومن ناحية اخرى فان القول باستقلال القضاء شيء والقول بانه سلطة منفصلة شيء آخر ولابد في رأيي من استقلال القضاء . لكن لا تصور للقضاء باعتباره سلطة منفصلة في اي مجتمع . انه يطبق القانون الذي تصدره السلطة التشريعية وان احكامه لاتنفذ الا بواسطة جهاز التنفيذ وبواسطة القوة العسكرية عند الاقتضاء . فاين الانفصال اذن .

الصحيح ان يقال ان القضاء مستقل ومعنى الاستقلال هنا يتمثل في امرين اثنين جوهريين لابد من الحرص عليهما . اولهما ان لايكون القاضي قابلا للعزل من اجل قضاء قضى به . ثانيهما ان لايحدث تدخل لدى القاضي لاملاء اتجاه معين عليه . هذا هو الذي يعنيه استقلال القضاء وهو امر لا يحتم بالضرورة ان يكون القضاء سلطة منفصلة اذ أن مثل هذا التصور يوشك ان يكون بعيدا عن واقع الحياة .

ومن هنا فانه يسوغ لنا ان نقول مع الدكتور ثروت بدوي «يحق لنا ان نقول ان مبدأ الفصل بين السلطات في سبيله الى الانهيار وان القاعدة في النظم السياسية المعاصرة هي تدرج السلطات لا المساواة بينها .
وانهيار مبدأ الفصل بين السلطات في النظم السياسية المعاصرة كان نتيجة حتمية لانتشار الديموقراطية وجعل السيادة للشعب يمارسها عن طريق ممثليه ووضع الثقة في الهيئة الحاكمة الاقرب الى الشعب والاكثر تمثيلا له »[١] .

والقضية الثالثة بالنسبة لممارسة السلطة في المجتمع الاشتراكي هي

---

١ الدكتور ثروت بدوي «النظم السياسية الكتاب الاول» القاهرة ١٩٦١ ص ١٥٠ .

قضية الايمان بالدور الهائل الذى لابد وان تنهض به اجهزة الادارة المحليه فى المجتمع الاشتراكى .

ان السلطة فى المجتمع الاشتراكى تنهض باعباء ضخمة بالغة الضخامة ان حياة الانسان كلها منذ بدايتها الى نهايتها فى المجتمع الاشتراكى توشك أن طغى على الدوله فى كل لحظة مسئوليه من المسئوليات . ومثل هذه الاعباء لا يمكن لن تؤدى عن طريق المركزيه التى كانت مفهومة عندما كانت اعباء الدولة بسيطة ومحدودة .

ولعل المقبين يعتبرون اصحاب فضل فى لفت النظر الى هذه المسألة فقد اهتموا اهتماما واضحا باجهزة الادارة المحلية ورأوا ان البلديات والمقاطعات تستطيع ان تسهم اسهاما واضحا فى البناء الديموقراطى الاشتراكى ودعوا الى ان الملكية العامة داخل نطاق البلده او المقاطعه يحسن ان تكون لهما وان لاتكون للدوله ككل خاصة ما تعلق بالمرافق المحلية التى لاتعنى المجتمع بصفة عامه اذ ان ذلك كفيلبأن يمنع تسلط البيروقراطيه من جهة وان يجعل الخدمات قريبة من اصحاب الحاجة اليها من جهة اخرى ، ذلك فضلا عما فى تاكيد الادارة المحلية من تاكيد للديموقراطية باعتبار ان من يقومون على شئون هذه الادارة هم اساسا ممثلوا الشعب المنتخبون من قبله .

وعلى ذلك فان جانبا اساسيا من السلطة فى المجتمع الاشتراكى يجب كلما امكن ذلك ان يمارس عن طريق اجهزة الادارة المحلية فان فى ذلك تخفيفا عن السلطة المركزية من ناحيه وتخفيفا لقبضتها من ناحية اخرى وتاكيدا للديمقراطية من ناحيه ثالثة .

والقضية الاخيرة التى نريد ان نعرض لها بمناسبه ممارسة السلطه فى المجتمع الاشتراكى هى قضيه التسيير الذاتى للوحدات الانتاجية .

ونقصد بالتسيير الذاتى هنا انه الى جوار مركزية التخطيط الشامل فلا بد من لا مركزية التنفيذ . ان الوحدات الانتاجية فى المجتمع الاشتراكى لابد وان يشعر العاملون فيها انهم هم اصحاب المصلحة فى المشروع الذى يعملون فيه . ان المشروع لم يعد ملكا لراسمالى يستغلهم ويحقق الارباح الطائلة من وراء استنزاف جهدهم . انهم يجب ان يحسوا انهم ولترانهم اصحاب هذا المشروع وكل مشروع . ولا سبيل الى تدعيم الاحساس بالملكيه العامة وتثبيته قدر وسيلة التسيير الذاتى للوحدات الانتاجية المختلفة وخلق نوع من المنافسة بينها من اجلتحقيق الصالح العام لا من اجل مزيد من الارباح فقط .

كذلك فان التسيير الذاتى هو خير علاج لا دواء البيروقراطيه التى تصيب المجتمعات التى تكثر فيها مسئولية الدولة . وليس اكثر من مسئوليه الدوله فى المجتمع الاشتراكى . ومن المتصور ان لا يقتصر

التسيير الذاتى على وحدات الانتاج بل انه من المتصور ان يمتدها الى وحدات الخدمات ايضا فان ذلك كله كفيل بنقل ذلك الجزء من السلطه الذى يتصل بحياة الناس اليومية الى أيدى هؤلاء الناس أنفسهم وفى هذا رفض للبيروقراطية وتأكيد لممارسة الديموقراطية فى نفس الوقت .

هذه بعض القضايا الهامه التى يثيرها موضوع ممارسه السلطة فى المجتمع الاشتراكى .

وننتقل بعد ذلك الى الحديث عن مجالات السلطه فى ذلك المجتمع .

السلطة فى المجتمع الاشتراكى تتحرك — شأنها شأن كل سلطه — فى مجالين . المجال الخارجى والمجال الداخلى . وتحرك السلطه الاشتراكية فى المجال الخارجى يجب ان يقيا اساسا مساعدة حركات التحرير فى العالم ومساندة المجتمعات الاشتراكيه او الحركات المتجهه نحوها ومحاربة الاستعمار بكل صوره وتأييد السلم الدولى ودعمه بكل الوسائل باعتبار ان جو السلام هو الجو الملائم لنمو الاشتراكية ولازدهار حدة التناقضات الرأسمالية تمهيدا لانهيارها . ذلك هو المجال الخارجى الذى تتحرك فيه السلطات الاشتراكية .

اما المجال الداخلى فان السلطة فى المجتمع الاشتراكى تمر فيه بدات المرحلتين اللتين تحدثنا عنهما من قبل . مرحلة الخروج من النظام الرأسمالى والدخول فى بناء المجتمع الاشتراكى . وفى تلك الفترة يكون للسلطة مجالين مختلفين تماما من حيث الاتجاه وان اتحدا فى الغرض النهائى .

احد المجالين هو مجال القمع للقوى المضادة لبناء الاشتراكية . وتختلف صورة القمع من مجتمع لآخر باختلاف حركة القوى المضادة ومدى شراستها او مدى استعدادها للاستسلام . الا انه على اى حال فان السلطة فى المجتمع الاشتراكى فى فترة التشييد والبناء لابد وان يكون هذا المجال هو احد مجالاتها التى تتحرك فيها وتفتح عيونها عليها .

اما المجال الثانى الذى يبدأ فى فترة التشييد والبناء ثم يستمر بعدها متوسعا فى قاعدته فهو مجال احداث التغيير من اجل استكمال بناء الاشتراكية ويتمثل ذلك فى توسيع قاعدة الملكية العامة وبناء الصناعة وميل توزيع الدخل نحو العمل بصفه مضطردة ومحاولة الوصول الى حد الاكتفاء الذاتى او التوازن . هذا من ناحية ، ومن ناحية اخرى فلابد وان تتجه السلطه فى المجتمع الاشتراكى اتجاها واسعا وعريضا نحو تنمية الخدمات ما كان منها ضروريا فى البداية ثم ما يعتبر شبه كمالى بعد ذلك من اجل خلق مجتمع الرفاهية . ان مجتمع الرفاهية للجميع لا للقله المتازة — لاى سبب — هو هدف الاشتراكية . ان امتناع الاستغلال الذى تسعى الاشتراكية لتحقيقه هو هدف فى ذاته وهو من ناحية اخرى وسيله لتحقيق مجتمع الرفاهية للجميع . ان الاشتراكية

لابد وان تعنى للجماهير تغيرا نحو الافضل فى حياتها — فى كل جوانب تلك الحياة .

ولا شك ان المجتمعات الاشتراكية تمر فى بداية تحولها بازمات واختناقات وضغوط ليست بالهينه ولكنها اعتمادا على وعى الشعب واستنادا على ايمانها بضرورة التغير تستطيع ان تجتاز تلك المرحلة الصعبة للانطلاق بعدها فى بناء مجتمع الرفاهية والرخاء . المجتمع الذى لا ترتفع فيه قيمه اعلا من قيمة العمل الانسانى بحسباته اكرم ما منحه الانسان واعظم ما يستطيعه وافضل ما يقيم على اساسه .

وفى تلك المرحلة الثانية تنتهى السلطه فى المجتمع الاشتراكى باعتبارها سلطه قهر عندما ينتهى وجود القوى المضادة وتتحول تماما الى ان تصبح سلطة دفع للتغير فى اتجاه الاشتراكية وسلطة خدمات فعالة فى كل اتجاه تحتاج فيه الجماهير الى تلك الخدمات لتحقق لتلك الجماهير المجتمع الافضل مجتمع الوفرة والتكافؤ . مجتمع الكفاية والعدل .

ومن هذا نرى ان مجال السلطة فى المجتمع الاشتراكى لايمكن بحال ان يقف عند الدولة الحارسة لو حتى عند مجرد التدخل من آن لآن . ان مجالات السلطه فى المجتمع الاشتراكى واسعة متعددة متنوعة وهى عندما يتم بناء الاشتراكية ويتاكد لابد وان ينتهى عنها ان تكون سلطه قهر ولن تتحول تماما الى سلطة توسيع لقاعدة الاشتراكية وسلطة اداء للخدمات ذلك فضلا عن مجالها الاول فى حفظ الامن خارجيا كان ذلك الامن ام داخليا . واذا كان مجال السلطة فى المجتمع الاشتراكى يتسع ذلك الاتساع فهل تظل السلطه فى ذلك المجتمع بغير حدود ؟ هل تكون سلطة مطلقة . ان التاريخ يقول بصدق ان السلطة المطلقة مفسدة مطلقة . والسلطه المطلقة والديكتاتورية المدمرة صنوان لا يفترقان .

اذن فالسلطه المطلقه نقيض للاشتراكية الا اذا اريد للاشتراكيه ان تعنى منعا لنوع من الاستغلال واحلال نوع آخر من الاستغلال كله اكثر قسوة وجبروتا . وليس هذا هو ما تستهدفه الاشتراكية بيقين .

اذن ما هى حدود السلطة فى المجتمع الاشتراكى ؟

يحدد السلطة فى المجتمع الاشتراكى الغرض من وجودها . فكل تحرك يحقق ذلك الغرض ويؤكده يعتبر داخلا فى النطاق المسموح به وكل تحرك لا يستهدف تحقيق ذلك الغرض على نحو مباشر او غير مباشر يعتبر خروجا من النطاق المسموح به للسلطة فى المجتمع الاشتراكى .

هذا من ناحية علمة .

ومن ناحية اخرى فانه لابد للمجتمع الاشتراكى من علاقات قانونية

تتمثل في الدستور — باعتباره أعلا القواعد القانونية — ثم التشريع العادي والعرف والتشريعات القانونية .

والقانون في المجتمع الاشتراكي يجب حتى يكون قانونا بذلك المعنى أن يتلاءم مع صورة المجتمع الجديد وأن يعبر عن العلاقات الجديدة التي تسوده .

لقد كانت جريمة السرقة مثلا في وقت من الأوقات من الجرائم التي يعاقب عليها بالاعدام . وكان ذلك انعكاسا واضحا لمدى سيطرة الملكية الخاصة على المجتمع .

ولم يكن المال العام في ذلك الوقت يلفت النظر لحمايته .

ولكن في المجتمع الاشتراكي لا تستباح السرقة بيقين ولكن توضع الظروف الموضوعية لكي تمتنع السرقة الا أن تكون نوعا من الانحراف النفسي أو الشذوذ على أي نحو وصوره .

وفي المجتمع الاشتراكي تجب حماية المال العام باعتبار أن من يعبث بهذا المال يجرم في حق الملايين وليس قصاراه أنه يجرم في حق انسان فرد .

المهم أن القانون في المجتمع الاشتراكي هو نبت ذلك المجتمع والمعبر عنه . وعلى قمة القواعد القانونية توجد القواعد الدستورية التي تحدد الاطار العام للمجتمع وتحدد شكل السلطة وكيفية وصول من يمارسونها الى مكانهم وحدود تلك الممارسة ومجالاتها وكيف يمكن للرقابة الشعبية أن تكون مثمرة وفعالة ومحيطة بكل شيء .

وهلم بعد ذلك القوانين العادية .

ولا شبهة أن حدا أساسيا من حدود السلطة في المجتمع الاشتراكي أن يكون القانون فوق ارادات الافراد جميعا فبذلك يتحقق معنى سيادة القانون باعتبار أن سيادة القانون هي السياج النهائي للحرية على حد تعبير ميثاق العمل الوطني في الجمهورية العربية المتحدة .

والحد الاخير والحاسم للسلطة هو مدى نضج الوعي الشعبي وقوة الرأي العام فان نضج ذلك الوعي وقوته يمثل الضمانة الاكيدة لكي لا تنحرف السلطة عن غرضها .

ولكن كيف يحل التناقض بين مدى السلطة ومدى الحرية في المجتمع الاشتراكي ؟

في المذهب الفردي كان يقال ان التناقض بين السلطة والحرية يحل لمصلحة الحرية . وكان التناقض في الحقيقة يحل لمصلحة السلطة الخفية

ممثله فى اصحاب القوة الاقتصادية على حساب السلطة الواجهـة التى تمثل فيمن يجلسون على المكان الظاهر من المسرح .

فكيف يحل التناقض فى المجتمع الاشـتراكى .

ان بعض التجارب الاشتراكيه خاصه فى الاتحاد السوفييتى على عهد ستالين تعطى لهذا التساؤل جوابا لا يسر جوهر الاشتراكية بيقين . فقد كان التناقض يحل دائما لمصلحة السلطه ممثلة فيمن يمارسونها .

وليس ذلك فى تقديرى هو الوضع الذى يجب ان يكون .

ان التناقض بين مدى السلطة ومدى الحرية عندما يثور يجب ان يحل لصالح حرية الجماعة ولصالح غرض المجتمع الاشتراكى لا لصالح حرية فرد ولا لصالح من يمارسون السلطة باعتبـارهم اشخاصا . ذلك ان التناقض بين مدى السلطه ومدى الحرية اذا حل لصالح من يمارسـون السلطة فان الامر ينقلب الى نوع من التسلط يؤدى الى الطغيان ثم مزيد من الطغيان . وذلك هو ما حدث فى عهد ستالين على ما وصفه خلفاؤه الذين عاشوا فترة حكمه وعانوها .

وناتى هنا الى نهاية المطاف فى شان السلطه .

ماذا بعد لن ينتهى الاستغلال وبعد ان يصبح العمل معيـارا للتقييم وبعد ان تنتهى كل الجيوب المضادة للاشتراكية ؟

تجيب الماركسية على ذلك بان المجتمع الشيوعى سيقوم وبقيامه تنتهى الدولة وتنتهى السلطة وتنتهى الماركسية لتصور حلما ممعن الخيـال .

وليس على الاحلام من قيود ولا حدود .

ولكن الصورة الحالمه التى انتهت اليها الماركسية شىء والتنبؤ العلمى شىء آخر .

من العلمية ان يقال ان رسم صورة المجتمع الانسانى فى المستقبل البعيد لم يجوز فى الخيال ولا يجوز فى العلم والواقع ذلك لان صورة المجتمـع الانسانى فى المستقبل البعيد ليست عناصرها فى ايدينا لنستطيع ان نقيم تلك العناصر ونسقط عليها حكما من الاحكام .

وعلى اى حال فان المجتمع الاشتراكى سيظل قائما على اساس . سيظل هناك عمرو وزيد وفاطمه وأقرانهم من بنى البشر اجمعين . وستظللهم جميعا الرفاهية عندما يصل المجتمع الاشتراكى الى مـداه . ولـكنهم سيظلون مع ذلك وعند بعضهم نوازع لا تتفق مع نوازع المجموع . وسيظل هناك خطأ وسيظل هناك انحراف مهما كان قليلا وستظل هناك ضرورة

لحاسبه المخطىء ولمقاومه المنحرف وستظل هناك منازعات وستظل هناك ضروره لفض تلك المنازعات . ومن هذا كله يمكن ان يقال ان السلطة ستظل ضروره حتى فى اقصى مراحل تطور المجتمع الاشتراكى .

ولكنها عند ذلك ستكون سلطه خدمات اساسا . ستكون اشبه شىء بادارة هندسية للمجتمع ولكن تلك الاداره لابد وان تكون متبعه بالسلطة لتقول لهذا هذا طريقك ولذاك هذا هو طريقك .

ان اداره عماره من بضعه طوابق لو تركت بغير ضابط لانتهى امر تلك العماره الى البوار فما بالك بالدول . لابد من سلطة اذن مادام هناك اجتماع انسانى يريد ان يعيش فى ظل نظام . ولكن الذى يقال فى امر تلك السلطة انها سلطه تتجرد من القهر لاجل القهر وتصبح سلطة فى يد عدد من الناس لا يلونها الا برضا كامل من مجموع الناس ويلونها ليحققوا فى ظلها ان الاشتراكية والديموقراطية هما جناحا الحرية .

وعندئذ تظلل الحرية كل فرد انسان . وتتحقق للانسانية قيمتها العليا والكبرى . قيمتها التى تحدد مسار التاريخ الانسانى من اجل رفض كل صور استغلال الانسان للانسان ومن اجل مزيد من الحرية ثم مزيد من الحرية .

مراجع البحث

مراجع ان هذا البحث حسبة مراجع عديدة وقراءات كثيرة فى فقه القانون العام وفى الدراسات السياسية ومع ذلك فقه يمكن الاشارة الى بعض المراجع الاساسيه للبحث فى سطور تالى :

باللغة العربيه .

١ — دكتور ثروت بدوى — النظم السياسية الكتاب الاول القاهرة ١٩٦١
٢ — دكتور طعيمه الجرف — نظريه الدولة والاسس العامة للتنظيم السياسى القاهرة ١٩٦٤
٣ — دكتور عثمان خليل — الاتجاهات الحديثة بمحاضرات لطلبه الدكتوراه بجامعة القاهره .
٤ — دكتور مصطفى ابو زيد — فى الحرية والاشتراكيه والوحدة . الاسكندريه ١٩٦٦
٥ — دكتور محمد عصفور — تجربة فى الفكرين الديمقراطى والاشتراكى . القاهرة ١٩٦١

باللغة الفرنسيه

1. Jean Touchard :Histoire des idées Politiques, deux vols, Paris 1965.
2. Marcel Prelot : Histoire des idées politiques, 3ed 1968
3. R. Mckeon et des autres ; Le « Pouvoir », deux vols. (Institut International de Philosophie Politique.) Paris 1956 - 1957.

باللغة الانجليزيه :

1. Ebenstein : Great Political thinkers. 3ed. 1962.
2. Lenin : The State and Revolution.

فى الجزء الثانى من الاعمال المختارة الطبعة الثانية موسكو ١٩٦٠ ص ٢٠٣ — ٢٩٩ .

3. Sabine : A History of Political Theory. 3ed 1964

تخطيط الائتمان الزراعى

للاستاذ حسن زكى احمد

رئيس مجلس ادارة المؤسسة المصرية
للائتمان الزراعى والتعاونى

الائتمان الزراعى واهدافه

فى جميع بلاد العالم — الصناعيه والزراعيه على السواء — بل انه فى الدول المتخلفه كما فى الدول المتقدمه ، يحتل الانتاج الزراعى مكانا بارزا من القائمين على شئونها الاقتصادية . ذلك بان الانتاج الزراعى فى الدول الصناعيه حيث تعبأ اغلب الطاقات العاملة الى الصناعه فانه يهيىء لها توازنا طالما سعى اليه ويتقى به اية محاولة لفرض الحصار الاقتصادى عليها . اما فى الدول الزراعيه فانه يضيف الى قدرتها على التصدير بما يرفع من مستوى معيشتها .

وكذلك فان الانتاج الزراعى فى الدول المتخلفة يعتبر النواة فى تكوين فائض رأس المال الذى تخصصه لاغراض التنمية الاقتصادية . كما انه يمد قطاع الصناعة بالمواد الخام اللازمة لها بايسر سبيل وهو الانتاج المحلى . ثم انه يجعل من قطاعات الريف اسواقا للصناعة تستطيع المبادلة بانتاجها الزراعى احتياجاتها من المنتجات الصناعيه من مصانع بلادها .

لهذا كله ... فان الائتمان الزراعى الذى هو بحكم وظيفته يعد للانتاج الزراعى من المال خمائر تعتبر قوى اضافية للانتاج تساعده فى الامتداد الافقى بالاضافة رقعات جديدة من الارض الزراعيه وبالتوسع الرأسى بمضاعفة الانتاج من ذات المساحة المزروعة . وهو الذى يحسن اعداد الارض لزراعة المحاصيل التى تتفق مع طبيعتها اكثر من غيرها . ثم هو الذى يهيىء للبيئة الزراعية افضل وسائل الخدمة الآلية التى ترتفع بكفايتها الانتاجية بأقل عدد من العمال الزراعيين .

وكذلك الائتمان الزراعى الذى يرعى المشروعات الزراعية ذات الاجل المتوسط كالبساتين او الاجل الطويل كالاستصلاح او يقيم المشروعات الملحقة بالزراعة من انتاج المواشى والالبان وسائر الصناعات الزراعية .

الائتمان الزراعى لهذا كله اصبح ضرورة لازمة للعمليات الزراعية فى شتى انحاء العالم . ومع ذلك فان هذا النوع من الائتمان رغم اهميته

لا يتم بالقدر الكافى لممارسة وظائفه فى مضاعفة الانتاج وترقيته بل تقوم دائما مشاكل الائتمان الزراعى هنا وهناك وتعقد من اجلها المؤتمرات لمناداى الحكومات بضروره رعايه الائتمان الزراعى ، وكذلك تشجع رجال المال وتحضهم على توجيه اموالهم نحو التوظيف فى الزراعه .

خصائص الائتمان الزراعى

هناك خصائص يتميز بها الائتمان فى مجال الزراعه من شانها الا تشجع الممولين على الاقبال عليه ويمكن تلخيصها فيما يلى :

اولا : ان الدورة الانتاجيه فى الزراعه اطول منها فى الصناعه . فلن محصولا بقدر معين من المال يستلزم من الارض لزراعتـــه ومن الاموال ما ينفق لاعدادها وريها وحرثها وشراء التقاوى والاسمدة لها ثم جمع وتعبئه محصولها ثم نقلها للاسواق اضعاف ما يستلزمه انتاج صنـــاعى بنفس القدر من المبلغ . هذا فضلا عن ان المده التى تستلزمها الارض فى انتاج محصولها تبلغ اضعاف المده التى تستغرقها الاله فى انتاج مصنعها.

وتبعا لذلك فان عائد الاستثمار بالنسبه لراس المال فى الزراعه قـــل منه فى الصناعه . ومن هنا جاز عزوف الممولين من القطاع الخاص او من الجهاز المصرفى التجـــارى عن التمويل الزراعى . فاصبح يتعين على الحكومات ان تكفل بنفسها بالرعايه المثليه لهذا الانتاج او بضمان عائد مجز للممولين . وبرغم ذلك كله يظل الائتمان الزراعى عاجزا عن مدراكه اهدافه كمثله . اذ انه قلما تتسع الاعتمادات الحكوميه لمقابله الاحتياجات المثليه المناسبه للاستثمار الزراعى .

ثانيا : ان ضمانات القروض الزراعية غير متوافرة للممول كما هى فى حالة القروض الصناعيه او فى قروض التجاره والخدمات عموما . ان الضمانات فى قطاع الصناعة تتمثل فى المنشات الصناعيه ومصنعهـــا الدائره وهى التى تعتبر ضمانها بمجرد توجيه انذار بالحجـــاد اجراءات قضائية ضدها . فان ضمانها الاصليه تساوى الكثير . ثم ان القـــانون يفرض على المتخلفين من رجال الصناعة عن الوفاء بالتزاماتهم عقوبات شديده . وفضلا عن ذلك فان الضمانات المباشرة فى القروض الصناعيـــة غالبا ما تكون فى شكل حيازة البنك للبضائع المرتهنة من منتجات المصنع او المواد الاولية التى يشتريها او يستوردها . اما فى مجال الزراعـــه فان الضمان العقارى ليس بهذا المستوى . ان الديون الزراعيه المتاخره لا تعنى لدى المزارع بعلات ولا مسوليات شخصيه بقدر ما يراها لا تعدو ان الطبيعة لم تكن ظروفها مواتيه لانتاج محصول وفير . ومن جهـــه اخرى فان اتخاذ الاجراءات القانونية ضد المزارعين ليس من مصلحـــة الممولين الدائنين بل انه يسىء الى سمعتهم بالرغم من انهم دائنين . واذا

قام الدائنون باتخاذ الاجراءات القانونية حماية لمصالحهم وحصلوا على احكام بملكية الارض فانه لا قبل لهم بالتصرف فيها بالبيع أو باستغلالها زراعيا . بل انه كثيرا ما تتدخل الحكومات بين الممولين والقطاع الزراعى وتفرض تسويات الديون المتعثرة يستطيل اجل الوفاء بها وتقل معدلات الفوائد عنها .

ثالثا : ان الانتاج الزراعى معرض بطبيعته لمخاطر معينة كالآفات الزراعية التى تصيب المحاصيل سواء اثناء انتاجها كدودة القطن بانواعها او حدأ القمح أو اثناء تخزينها كالخلف الذى يصيب تلك المحاصيل من جراء الرطوبة او التسوس .

ومن جهة اخرى فان تسويق المحاصيل الزراعية يخضع بدوره لمؤثرات ذات طابع خاص بالنسبة لتقلبات الاسعار . ذلك بأن المحاصيل الزراعية تنتج بمقادير كبيرة ولا يتكرر انتاجها عادة الا مرة فى السنة فاذا لم يكن العرض مناسبا للطلب زيادة او قلة فانه من الصعب معالجة الوضع بالموازنة السعرية التى لا تتحقق الا بموازنة مماثلة بين كميات الانتاج وكميات الاستهلاك . وهذه يتعذر اجراؤها الا فى المدى الطويل او باجراء سياسة تخزين باهظة التكاليف وتتحمل اخطار التخزين التى اشرنا اليها من التعرض للتلف والرطوبة .

اى ان الضمانات التى يحصل عليها الممول فى الانتاج الزراعى تعتبر ضعيفة نسبيا عنها فى المجال الزراعى من ناحيتين : **الاولى** من ناحية شخص الممول وملكيته الخاصة التى يتعذر اعتبارها ضمانا حقيقيا . **والثانية** من ناحية المحصول الذى يتعرض لمخاطر خاصة بالتخزين والتسويق ولا يتعرض لها الناتج الصناعى بنفس النسبة .

رابعا : ان الائتمان الزراعى الطويل الاجل وهو ما يعبر عنه بالاستثمار الزراعى . من المعروف انه يوجه لاستصلاح الاراضى البور حتى تصل الى الانتاج الحدى الذى يغطى على الاقل التكاليف الزراعية . هذا الائتمان برغم اهميته البالغة للاقتصاد القومى فانه يتسم بصعوبة تقدير حدوده ولا نتائجه . اى انه ليس من السهل معرفة المبالغ التى يستدعى الامر انفاقها على تسوية الارض وتمهيدها وغسل تربتها وتحليلها وتنظيفها من الشوائب وتعديل نسب حموضتها حتى تتهيأ للانتاج تهيئة كاملة .ومن جهة اخرى فان هناك مؤثرات جانبية قد تعمل على نجاح الاستثمار الزراعى مثل قيام مشروعات اخرى ذات طابع عام لا تتصل بقطعة ارض بذاتها وذلك كشق الترع او حفر المصارف او اقامة الكبارى وما الى ذلك من المشروعات التى لا تقوم بها الا الحكومات ولا تنفذ الا بموجب قرارات وفى حدود اعتمادات الميزانية العامة للدولة .

وبعد فان المشروعات العامة التى تدرج من اجلها اعتمادات بميزانية الدولة اذا كانت تختص بانشاء المصارف وشق الترع واقامة الكبارى فانها

تعتبر مكمله لعمليات الاستثمار الزراعى التى تتصل باستصلاح الارض وغسل تربتها وتنظيم عمليات الرى لها . بل انها تعتبر اعمالا تمهيديه للاستثمار الزراعى بحيث لا يتم دونها . ولما كانت هذه المشروعات الحكوميه تقرر بناء على ما تسمح به موارد الدوله بالنسبه لحجم هذه المشروعات . ثم بناء على اعتبارات سياسيه الى جانب اولويات معينه بالنسبه للمناطق التى تتم فيها . لذلك فان الاستثمارات الزراعيه الناجحه يجب أن تتبع فى الغالب هذه المشروعات الحكوميه . بل ان دراسة الهيئات المالية من القطاع الخاص او البنوك المؤممه لا تتم الا بعد التاكد من أن الاستثمار الزراعى قد استبقه المشروع الحكومى الذى يمهد لنجاحه . وهذه التبعية تلقى قيودا على الاستثمار الزراعى فهى فى المقام الاول تصبح محددة بالمناطق التى تتم بها المشروعات الحكوميه وتتخلى عن مناطق اخرى قليلة للاستثمار دون أن يلحق بها مشروع حكومى . كما انها فى المقام الثانى تخضع لطبيعة الروتين الحكومى فى نشاط الاجراءات او تعثرها .

وفى الدول الاشتراكية التى تدار فيها الهيئات المالية بواسطة الدولة وتتجه استثماراتها للصالح العام فان الدولة تحرص على مساندة الاستثمار الزراعى الموجه من بنوكها باقامه المشروعات الحكوميه بعد دراسة مشتركه مع جهات التمويل بحيث تستمر هذه الدراسة فى مراحل تنفيذ الاستثمارات .

انواع الائتمان الزراعى

من خلال تعرضنا لوظيفه الائتمان الزراعى وخصائصه نستطيع ان نفرق بين عدة انواع من الائتمان الزراعى ملمحنا بسبيل دراسة تخطيط هذا الائتمان . فالائتمان بمعناه الشامل يعبر عنه فى مجال الزراعه بجميع الاموال النقدية والعينيه التى تقدم لمالك الارض الزراعيه بقصد اعدادها للزراعة من ناحية الصلاحية لانتاج القدر العادى من المحاصيل ، ثم بقصد الاستمرار فى عمليه الانتاج حتى تكفل الحصول على اقصى حد مما يمكن أن تقدمه الارض من ناحية الكمية والقيمة . اى أن هناك نوعين من الائتمان الزراعى هما :

اولا : **الاستثمار الزراعى** : وهو عبارة عن الاموال التى تنفق فى سبيل استصلاح الاراضى الزراعية البور من ناحية تمهيد مستوياتها . ومعالجة طبيعة تكوينها لموازنتها بحيث تشمل جميع المواد التى تمد النبات بغذائه حتى تصبح صالحه لانتاج محاصيل تغطى على الاقل قيمتها التكلفة الزراعية بما يعبر عنه بانها بلغت المستوى ، الحدى ، للزراعة . ثم فى سبيل استزراع الاراضى بمعنى الاستمرار فى زراعة الاراضى الزراعيه ذات الانتاج الحدى وغسل تربتها بقصد تصفية الاملاح الزائدة التى قد تكون بها واضافه الاسمدة لو الجبس الزراعى الذى قد تحتاجه .. والعناية بوسائل الرى

التى تمدها بالمياه الكافيه او وسائل الصرف التى تنقى ما بها من املاح ثم تنقية الارض من الحشائش والطفيليات .. كل ذلك بقصد الوصول الى الانتاج العادى الذى يتفق وطبيعتها .

ومن الواضح ان العمليتين من استصلاح واستزراع متلازمتان .وانهما تستغرقان مدة طويلة بحسب طبيعة الارض وظروفهـــا .. لذلك فان الاستثمار الزراعى يتميز بانه طويل الاجل وقد يكون مكفولا برهن الاراضى او مقدما من جانب الدول الاشتراكية بقصد توزيعها بعد الاستزراع على الفلاحين المعدمين . كما ان من شأن هذا الاستثمار ان يضيف الى الرقعة المنزرعة مساحات اضافية هى بدورها زيادات على الدخل القومى فى شكل توسع افقى للزراعة .

ثانيا : **التمويل الزراعى** : وهو عبارة عن الاموال التى تقدم للمزارعين بقصد ممارسة اعمالهم الزراعية فى انتاج المحاصيل بانواعها . ولعل هذا النوع من الائتمان يتميز بان الضمان المقابل له اكثر وضوحا ــ نوعا ما ــ وتاكيدا من الاستثمار الزراعى من حيث معرفة مواعيد انتاج المحاصيـــل وتقدير قيمتها وتغطية ثمانها للقروض الزراعية الممنوحة . ولن سداده يتم من قيمة هذه المحاصيل ما دام الائتمان يوجه لانتاجها . وبعبارة اخرى يكون الممول الزراعى قد اسهم الى جانب المنتج الزراعى فى عملية الانتاج. الممول بقروضه والمنتج بكفايته وجهده . ومن هنا ترتب حق الممول على قيمة المحاصيل التى يقرض لخدمتها .

ومن الطبيعى ان يكون عائد الممول لقاء امواله اقل نسبيا من عائد المنتج لان الممول لم يتحمل من المخاطر قدر ما يتحمل المنتج بناء على حق الممول الممتاز على قيمة المحاصيل المنتجة .

والتمويل الزراعى ينقسم الى قسمين :

اولا : **التمويل الموسمى**

وهو الذى يقدم لتغطية التكاليف الزراعية لانتاج المحاصيل الحقلية كالقطن والقصب والبصل والحبوب ويتميز هذا النوع من التمويل بانه دائر ولا تتعدى دورته سنة واحدة بل ان العامل قد يتسع لمحصولين متعاقبين كالقمح والفول والشعير والبرسيم شتاء ثم يليها الأذرة والارز صيفا . وهو بطبعه كما نرى قصير الاجل . وهو النوع التقليدى من التمويل الزراعى ويقبل عليه الممولون غير المتخصصين لسرعة دورانه . فقد كانت البنوك التجارية تقرض المزارعين قروضا موسمية من اجل تمويل الانتاج الزراعى . غير انها كانت تتخذ هذا التمويل سبيلا الى التسويق بمعنى ان تشترط على المزارعين توريد محاصيلهم بشونها لتحقيق غرضين الاول: هو تامين السلفه بالتوريد العينى عندما لايتيسر البيع الفورى للمحاصيل.

والتالى : هو امتداد التمـــويل الى المرحلة التجـــارية حتى يتم تصريف المحاصيل . ولكنك لم تكن تقتصر على تمويل المزارعين وانما كانت تمد التجار بقروض فى أوقات الزراعة ليقوموا بدلا منها بتمـــويل المزارعين ويوردون المحاصيل بمعرفتهم لتظل فترة التمويل مستمرة قرابة عامكامل .

اما البنوك المتخصصة كبنك التسليف الزراعى فانها تقوم بتمويل المزارع مباشرة ولاسبيل لها غير ذلك .ومن الواضح ان الاسلوب الصحيح للتمويل الزراعى هو عن طريق البنوك المتخصصة الزراعية فانها لا تفرض على المزارع شروطا فى التوريد ، وبذلك تكفل له حرية التصرف فى محصوله دون قيد حتى يمكن ان يفاد من ارتفاع الاسعار اذا لم يضطر الى التسليم العاجل للتاجر بسعر متفق عليـــه . فان التجار يتخـــذون من التمويل الزراعى وسيله لشراء المحاصيل مقدما . وكثيرا ما تتم عملية الشراء باسعار غير ملائمة حيث كان المزارع يقصد الى التاجر مضطرا حين يمتنع عليه الاقتراض من بنوك التسليف لسبب او لآخر . فينتهز التاجر الفرصة لشراء المحصول باسعار منخفضة .

ان ارتباط التمويل الزراعى ببيع المحصول يعتبر ظاهرة شائعة فى الدول الراسمالية . فانه فى هذه الدول لا تهتم الحكومات بتخطيط الائتمان الزراعى ومن ثم فلا تستطيع البنوك الزراعية — وهى على الاغلب حكومية ان تغطى الاحتياجات المالية لكافة المزارعين كما اوضحنا . وعندئذ تتهيا الفرصة للبيوت المالية التجارية ان تتدخل فى التمويل الزراعى بالشروط والاوضاع التى تلائمها . بل ان عدم تقيد المزارعين فى الدول الراسمالية بالاقتراض من البنوك الزراعية وحدها يجعلهم يطلبون الاقتراض من البنوك التجاريه وغيرها ومن ثم فتتعـــدد مديونياتهم وتتضخم بسبب الاقتراض للاستهلاك وبذلك كثيرا ما تنشأ مشاكل الديون العقـــارية بل وتحلق فئات المرابين فى أوساط الزراعة يستغلون نزعات الاسراف لدى بعض المزارعين لتحقيق ارباح فاحشة .

اما فى الدول التى ينتظم الائتمان فيها وفق خطه موضوعه فان العلاقة بين المزارع وجهات التمويل تتحدد مع البنوك الزراعية وتقتصر عليهـــا كما تتعهد تلك البنوك بدورها بتغطية الاحتياجات الكاملة للتكلفة الانتاجية دون أن تنحرف بها الى اغراض استهلاكية .

ثانيا : التمويل المتوسط الاجل

ويتفق هذا النوع من التمويل مع النوع السابق فى أن مقابل الوفاء اكثر وضوحا منه فى الاستثمار الزراعى . الا ان الوفاء قد يمتد لســـنوات قليله . فان تمويل انشاء البساتين او تربية العجول والابقار او شراء الالات الزراعيه .. كل منها يعمل على مزيد من استغلال الارض من ناحيه الانتاج او تحسين اسلوب الخدمة الزراعيه ، ولكن لا يؤتى ثمراه سريعه عاجله — والملاحظ فى هذا النوع ان حصيلته وفيره .. فان العائد

من فدان الارض المنزرعه بالفواكه قد يصل الى عشرة امثال فيره المنزرع من الحبوب . وان تربية العجول تدر اضعاف الاموال الموظفة فيهـا بعد بضع سنوات كما ان استخدام الالات الزراعية يوفر من الجهـد والوقت واليد العاملة ما يمكن من استغلال مساحات كبيرة من الارض بأقل التكاليف ويولد بذلك عائدا سنويا اضافيا لكل فدان .

غير ان التمويل المتوسط الاجـل يتطلب من المزارع بعض الصبر فى الانتظار والتضحية بالعائد السنوى العادى حتى تتحقق اهدافه من نضوج الفاكهة او تكاثر رؤوس الماشية . وهى تضحية لا يقبل عليها كثرة المزارعين لان التمويل المتوسط الاجل لا يغطيها . ومن جهة اخرى فان الممولين بدورهم عليهم ان ينتظروا سنوات من الصرف قبل ان يستردوا قروضهم . وبذلك فهم يترددون فى منح اموالهم فى هذا المجال الا لاولئك المزارعين الاكفاء المليئين ـ ملاك الاراضى ـ حتى لا يتعرضون لعواقب سيئة اذا لم تتوافر الخبرة الكاملة او صادفت عمليات الاستغلال مفاجآت غـير متوقعة كاصابة اشجار الفاكهة بالآفات او تعرضت الماشية للامراض او كانت هناك لزمات فى التسويق .

ومن الواضح ان هذا النوع من التمويل يرتفع بانتاجية الارض فى المدى القريب . ويساعد على تجارة التصدير ويضيف الى الدخل القومى . وربما لو ترك لحرية الممول الذى لا يقبل عليه او يفرض شروطا مقـابل المخاطر الطبيعية التى تلازمه او ترك لظروف المقترض غير المتاحة .. فانه سوف يترك جانبا وتحرم البلاد من مزاياه . او يمارس وتتخلف عن ممارسته مشاكل بين الممولين والمقترضين . لذلك كان لابد من العناية بتخطيطه تاكيدا للاقبال عليه . وتنظيما لاداته وتجنبـا للمشـاكل التى تسفر عنه .

تخطيط التمويل الزراعى

ان التخطيط بمعناه العلم هو : التنظيم الامثل لاستغلال موارد الدولة وبموجبه تتم تعبئة شاملة لهذه الموارد سواء اكانت بشرية بانواعها (فنية . ادارية . يدوية) او اقتصادية بحيث ينطلق الانتاج فى جميع مجالاته الزراعية والصناعية والخـدمات وبكل طاقاته فى توازن ليحقق اقصى درجات الاستغلال .

التخطيط بهذا المعنى يشير الى تفاعل عناصر الانتاج الثلاثة اى الطبيعة ممثلة فى الموارد الاقتصادية والعمل والخبرة التنظيمية (ممثلة فى الطاقات البشرية بنوعيها) فى سبيل توليد منافع ومنتجات جديدة وبطريقة منظمة . غير ان هذه العناصر غير قادرة على انجاز عملية الانتاج وحدها ما لم يتوافر لها العامل الرابع من اركان الانتاج وعناصره وهو رأس المال . وهذا هو ما نعنى به هنا الائتمان . فان الائتمان هو : القوة الماليـه

الدافعة لحركة الطاقات البشرية والموارد الطبيعية وتفاعلهما . فعندما يعمل الفلاح بالارض ، العامل البشرى والطبيعة ، يتدخل الائتمان بينهما ليدفع العامل اجره ويقدم له من الادوات والالات ما يهيىء له السبيل لاستصلاح الارض وزراعتها على النحو الاصلح .

وفى رأينا ان الائتمان الزراعى يتخذ اشكالا متعددة تتفق والمراحل العلمية لاستغلال الاراضى الزراعيه . فهو يبدأ بكشف المجهول من قدرات هذه الاراضى باستصلاحها وتطويعها لادرار ما فى باطنها من طيبات ويتحدد فى هذه المرحلة الطويلة الشاقة اسم الاستثمار الزراعى . حتى اذا ما وفق الانسان العاقل فى هذه المرحلة واعد الارض للزراعة اعدادا صالحا تبدأ المرحلة التالية بزراعة الارض التى اذا نزل عليها الماء اهتزت وربت . واتخذ الائتمان فى هذه المرحلة الدائرية السريعة اسم التمويل الزراعى.

لذلك كان تخطيط الائتمان الزراعى بمراحله تلك ضرورة واقعة . وفى سبيل هذا التخطيط يتعين تدبير الموارد المالية المتاحة وتوزيعها على مراحل الاستغلال المشار اليها . وبحيث يتم كل ذلك بعد اجراء مسح فنى شامل للاراضى الزراعيه الصالحة مباشرة للانتاج ثم الاراضى الاخرى القابلة للزراعة عن طريق الاستصلاح والاسترزاع .

وجدير بالذكر ان الاحتياجات المالية للاستثمار الزراعى لا تستقى من ذات الموارد المالية التى تدبر من اجل التمويل الزراعى . فان اصحاب الاموال المقدمة للاقراض يختلفون باختلاف طبيعة الاستثمار الطويل الاجل، ثم التمويل القصير والمتوسط الاجل .

تخطيط الائتمان الزراعى

هذا من ناحية الاموال المقدمة للاستثمار الزراعى فهى تتوقف على مجالات هذا الاستثمار . فاذا كان عالما يتمثل فى مشروع زراعى علم يتعلق بشق الترع وحفر المصارف واقامة الكبارى وانشاء الطرق الزراعية لتسهيل عمليات تسويق المحاصيل ونقلها . فان الدولة هى التى تتولى تمويل هذه المشروعات . وتخصص الاموال اللازمة لها من الميزانية العامة . ذلك بأن هذه المشروعات انما تنشأ لرفع مستوى الانتاج الزراعى بوجه عام ولا يقتصر النفع منها على مزارع دون آخرى ، وانما ينظر اليها كجزء من برنامج شامل فجدير به ان تدبر أمواله من مصادر عامة كموارد الدولة من الضرائب والرسوم .

اما الاستثمار الزراعى الموجه لاستصلاح اراضى معينة فانه قد تلجأ اليه الدولة مرة اخرى لاسيما الدول الاشتراكية التى تأخذ بمبدأ التخطيط . فتخصص من الاعتمادات العامة ما يوجه لهذه الاغراض حتى اذا ما تم استصلاح الاراضى وزعت على المزارعين بأثمان معقوله تسدد على

اقساط من الميسور دفعها من عائد الارض المستصلحة . او قد تقوم بها شركات زراعية كعملية مالية تستثمر فيها الاموال فى مجال الزراعة وتتولى الشركات كذلك بيع الاراضى لمن يرغب من المزارعين بنفس الاسلوب .

وباستعراض الخطة الخمسية الاولى التى بدأت عام ٦١/٦٠ وانتهت عام ٦٥/٦٤ نجد ان الاموال المقرر تخصيصها من ميزانية الدولة وفقا لهذه الخطة للمشروعات الزراعية العامة خلال السنوات الاربع الاولى من الخطة تبلغ ٤٠٪ من جملة استثمارات الزراعة والصناعة والكهرباء وذلك وفقا للبيان التالى :

	٦٠/٥٩	٦١/٦٠	٦٢/٦١	٦٣/٦٢	٦٤/٦٣	المجموع
الزراعة والرى	٢٥ر٢	٢١ر٤	٣٧ر٥	٤٩ ر٨	٦٧ر٣	١٨٦
السد العالى	٤ر٢	٦ر٨	١٤ر٤	٢٤ ر٠	٣٤ر٨	٨٠
المجموع	٢٩ر٥	٢٨ر٢	٥١ر٩	٧٣ ر٨	١٠٢ر١	٣٦٦ ر٠
الصناعة	٢٩ر٤	٦٧ر٨	٥٠ر٢	٨٠ ر٥	١٠٥ر٤	٣٠٤ ر٠
الكهرباء	٦ر٢	٥ر٦	٦ر٣	١١ ر٩	٣٥ر٦	٥٩ ر٤
المجموع	٥٥ر٩	٧٢ر٦	٥٦ر٦	٩٢ ر٤	١٤١	٣٦٣ ر٤

هذا بالاضافة الى الاموال الموجهة للاستثمار الزراعى من شركات القطاع العام المتخصصة والتى لا تقل بدورها عن العشرين مليونا من الجنيهات .

ويتضح من هذه الارقام ان الاعتمادات الموجهة للمشروعات الصناعية والكهرباء تفوق تلك المقررة للاستثمار الزراعى بعد اضافة اعتمادات السد العالى وذلك بالنسبة لازدياد حاجة الدولة الى المشروعات الصناعية. غير انه قد روعى تحقيق التوازن فى احتياجات الدولة من كل منها حتى يذلك يتقدم الانتاج وينمو فى جميع المجالات . فالمعروف ان الزراعة تمد الصناعة باحتياجاتها من المواد الخام كما ان النمو فى مجال الزراعة يهيىء بدوره قوة شرائية لسكانه تساعد بدورها على تسويق المنتجات الصناعية .

تخطيط التمويل الزراعى

ان طبيعة التمويل الزراعى ان يقدم للمزارعين لمساعدتهم على ادارة شئون أراضيهم من ناحية تدبير مستلزمات الانتاج العينية كالبذور والاسمدة والمبيدات الحشريه لمعالجه الآفات ومواد العبوة . وكذلك الائتمان

النقدى كالجور الرش والرى والنقل والمقاومة اليدوية . ويسدد عادة من اثمان المحاصيل المنتجة . فهو لا ينتظر فترة طويلة لتحقيق تحسين فى قيمة الارض ، ولكنه يعمل بسرعة على حسن استغلالها وتطـوير اسلوب الانتاج فيها .

لذلك فهو لايستدعى تخصيص اعتمادات طويلة الاجل من ميزانية الدولة، ولكنه يدبر من البنوك التجارية عادة . واذا كان يقدم فى الجمهورية العربية المتحدة من المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعى التى تشرف على بنوك التسليف بالاقاليم الا ان هذه المؤسسة وبنوكها تفتقر الى الاموال الذاتية التى تستمد من مدخرات المزارعين . ذلك بان البنوك التجارية تعبر الوعاء العام للادخار من كافة المواطنين بما فيهم الفلاحين . بل ان هؤلاء لا يقبلون على ايداع مدخراتهم فى بنوك التسليف لعدة عوامل . فهم فى المقام الاول لما يالفوا معاملة البنوك الزراعية كمودعين وانما كمقترضين. ومن جهة اخرى فهم يفضلون سرية العلم بمدخراتهم فيقصدون الى البنوك التجارية بالمراكز والبنادر بمنأى عن قراهم خشية التوسط فى التزاماتهم مالية محلية . ومن جهة ثالثة فان المزارعين ليس لديهم الوعى الكافى للادخار النقدى لانهم يؤثرون التوجه بمدخراتهم الى شراء مزيد من الارض. وربما كان ذلك خيرا لهم . او انهم ينفقون فائض دخولهم على مزيد من الاستهلاك وهو اتجاه غير سليم . ولكنه يمثل مع الاسف اتجاه الكثرة من المزارعين ولعل بنوك التسليف الزراعى تنهض بعبء تنمية الوعى الادخارى فى البيئة الزراعية . وسوف نشير لذلك فيما بعد .

غير انه يهمنا ونحن بصدد تخطيط الائتمان الزراعى ان نقدر ما يتميز به من كبر الحجم . فان ما يخصص لتمويل فدان الارض لزراعة المحاصيل العادية يوازى الثلاثين جنيها فى المتوسط . يضاف اليها التمويل المتوسط الاجل وتقدر لاحتياجاته بمدى استعداد المزارعين للاقبال على الصناعات الريفية الزراعية والبيئية وعلى تربية المواشى وانشاء البساتين وتحسين الخدمة الزراعية عن طريق استخدام الآلات .

وقد اضطردت الزيادة فى التمويل الزراعى منذ عام ١٩٥٧ حيث تقرر تنظيم عام للائتمان الزراعى من شأنه ان يعطى الحق للمزارعين فى الحصول من الدولة الاشتراكية على احتياجاتهم المالية الكافية لخدمة الزراعة. ثم تضاعف حجمه عقب اعلان اعفاء المزارعين من تحمل فوائد عن القروض الزراعية. فزادت هذه القروض منذ بدء تطبيق هذا النظام من اقل من عشرين مليونا من الجنيهات الى اكثر من ثمانين مليونا من الجنيهات سنويا .وهناك عامل هام آخر يعمل على زيادة التمويل الزراعى هو التوسع الافقى . فكلما تهيأت اراضى جديدة للزراعة التى على الدولة عبء تمويلها لخدمة الانتاج . وقد امكن اضافة نصف مليون فدان فى السنوات السبع الاخيرة للاراضى الزراعية فى الجمهورية العربية المتحدة .

وتستمد بنوك التسليف مواردها المالية من البنوك التجارية بصفـه

رئيسية وبواقع ٨٠٪ من القروض الزراعية . اما الباقى فهو يتوافر لديها من مدخرات الجمعيات التعاونية الزراعية التى تمثل مجموعة المزارعين فى القرية وتعتبر وحدة التعامل مع بنك التسليف . وهى فى الواقع الوسيط بينه وبين افراد المزارعين .

غير ان مؤسسة الائتمان الزراعى وبنوكها تحتاج لمزيد من القروض المالية من الجهاز المصرفى لتمويل المخزون الاضطرارى لديها من مستلزمات الانتاج . فان عملية استيراد هذه المواد او شراؤها فور انتاجها من المصانع المحلية ثم تخزينها حتى تقدم للمزارعين ـ بواسطة الجمعيات ـ فى المواسم التى تطلب فيها ، هذه العملية تقتضى تمويلا خاصا يلقى عبؤه على المؤسسة . وهو يدبر عادة باعتماد مقابل من البنك المركزى المصرى بما يوازى العشرين مليونا من الجنيهات .

ولما كانت الدولة آخذة فى سبيل النمو الاقتصادى فقد اصبح من المتعين احكام تخطيط الائتمان الزراعى احكاما يزيد من فاعليته ويحد من حجمه الى الوضع الذى يتفق مع الاهمية النسبية للاقتصاد الزراعى والمجالات الاقتصادية الاخرى للدولة . لذلك تتخذ الاجراءات اللازمة لذلك على اساس دراسة العوامل التى يتوقف عليها حجم الائتمان الزراعى .

ونوجز هذه العوامل فيما يلى :

العوامل التى يتوقف عليها حجم التمويل الزراعى :

من سياق ما تقدم من حديث عن طبيعة التمويل الزراعى واسباب نموه نستطيع ان نوضح فيما يلى هذه المؤثرات :

اولا : **التوسع الافقى** : فمن الطبيعى ان يزداد التمويل كلما اتسعت مجالاته وزادت رقعة الارض المنزرعة . وهو توسع سليم مرغوب فيه ويسير قدما مع مشروعات الاستصلاح الزراعى .

ثانيا : **التوسع الرأسى** : ان البحث العلمى فى تحسين اساليب الزراعة سواء من طريق انتاج محاصيل جديدة او التوسع فى استخدام الآلات او تربية المواشى من شأنه ان يتطلب مزيدا من التمويل . وهو كسابقه اتجاه سليم يجب تشجيعه انماء للعائد من وحدة الانتاج الزراعية وهى الفدان .

ثالثا : **توجيه استخدام الاموال والرقابة عليها** : ان الاموال التى تقدم لخدمة الارض انما يجب ان يحصل عليها المزارع الصالح الكفء . فان الفلاح لا ينتج لشخصه فحسب وانما كلما تضاعف انتاجه زاد دخله وارتفع كذلك العائد العام للدولة . وبذلك فان للتمويل يلقى واجبا على المزارعين لخدمة بلادهم والا يجب تنحية المزارع المهمل من ادارة ارضه .

وفى سبيل توجيه التمويل تقدم مواد الانتاج بالقدر الكافى وفى المواعيد الملائمة لاحتياجات الزراعه . كما تشرف الدوله بذاتها على اختيار احود اصناف هذه المواد . ومن جهه اخرى فان الجمعيه التعاونيه تضطلع بمهمة فنية هامة اذ يشرف عليها احد الاخصائيين الزراعيين الذى يقود الانتاج من طريق التوعية والمراقبه والارشاد الزراعى الى افضل النتائج.

رابعا : **تحصيل القروض الزراعية** : انه من الاهمية بمكان ان يحرص المزارع على سداد السلف الزراعية فمادام التمويل يدور وتتحقق فاعليته عدة مرات بنفس الاموال . ان المتأخر فى السداد معناه (جلطة) فى دورة الاموال تتم على حساب تضخم لا مبرر له فى القروض واضعاف لنصيب القطاعات الانتاجية الاخرى من الاموال المتاحة .

والشاهد ان هناك تراخى فى السداد من جانب المزارعين يرجع لعدة عوامل منها اصابة محصول القطن بعجز كبير فى موسم ٦٢/٦١ ثم الى عدم حرص الفلاحين على السداد او لاسباب تتعلق بسياسة منح السلف الزراعية فى اعداق يصبح معه عبء السداد مرهقا على المزارع او لان التحصيل يتم على الاغلب من قيم محاصيل رئيسية بذاتها واهمها القطن الذى يتراكم عليه الديون التى كانت قدمت لانتاج محاصيل اخـــرى او لتحسين خصبة الارض فى شكل قروض متوسطة الاجل او لسداد الاقساط المتأخرة من اعوام سابقة .

وقد تمت معالجة هذه العوامل بتنظيم سياسة التسليف بما يتفـــق واحتياجات الزراعة الفعلية ، وكذلك سياسة التحصيل بتوزيع السداد على اثمان المنتجات الزراعيه المختلفة .

خامسا : **التمويل الذاتى** : ونقصد به المدخرات الزراعية . ولقـــد اشرنا من قبل الى اهمية هذه المدخرات فى التخفيف من عبء التمـــويل المفرط الزيادة من جانب الدولة. وكذلك فالحد من النزعات الاستهلاكية التى تؤدى الى التضخم وارتفاع الاسعار . ولا شك ان تحويل الوعى الريفى من تباطؤ فى سداد الديون الى تكوين مدخرات ذاتية عملية قد تكون شاقه فى بادىء الامر . الا ان تنظيم عملية التسليف والتحصيل من شانه ان يستبقى آخر الامر عائدا نقديا لدى المزارع يمكنه من وضـــع نواة لمدخراته .

ولا ريب ان الادخار يتصل بسياسة اسعار المحاصيـــل . فمن من الضرورى وجود الملائمة بين التكلفة الانتاجية وقيمة المنتجات الزراعية . وقد اخذت الدولة بهذا الاتجاه فرفعت اسعار الارز فى العام الماضى من ٢٠ الى ٢٤ جنيها للضريبة فضلا عن تعهدها بشراء الفائض من الانتاج (بعد توريد حصة الحكومة) بسعر ٤٢ جنيها للضريبة . كما رفعت اسعار القطن بواقع جنيهان للقنطار ابتداء من محصول ١٩٦٨/٦٧ وكذلك رفعت اسعار الاذرة من ٣ر٥ الى ٤ر٥ جنيها للاردب .

واخيرا اعلنت فى شهر السبتمبر الماضى تسوية للديون المتأخرة على المزارعين كافة وذلك بتقسيطها على خمس سنوات باقساط متساوية بحيث يفاد من هذه التسوية كل مزارع بنفس القدر . وقد روعى فى هذه التسوية ان يتم السداد فى سهولة ويسر وينتظم دخل المزارع مع انفاقه لا سيما بعد رفع الاسعار . هذا مع قبول التسديدات التى تتم قبل هذه المهلة للمزارعين الحريصين على تكوين مدخرات يسددون منها المستحق عليهم تلافيا لفوائد التاخير التى تزيد عن فوائد القروض بواقع ٥ر٢ ٪ تشجيعا لهم على الادخار .

ومن جهة اخرى فقد تقرر ـ مع هذه التسوية ـ حرمان المزارعين من التمتع بالقروض الزراعيه اذا تخلفوا عن سداد اى قسط يستحق عليهم. والحكمة من هذا القرار هو ضبط عملية الاقراض وقصرها على المزارع الحريص المنتج . لان عدم السداد اصبح لا يحتمل غير واحد من سببين : الاول هو ان المزارع لم يحقق الانتاج الكافى فيعتبر مهملا فى زراعته مادام كثرة المزارعين ينتجون الكميات الكافية . والثانى هو عدم حرصه على السداد واستبقاء الاموال معه فاصبح من الواجب عليه ان يعيد صرفها على الزراعة مادام لم يسددها للبنك . او انه انفقها فى شئون استهلاكية مما يكشف عن نزعة اسراف يجب ان يتحمل نتائجها .

وبعد فان تخطيط التمويل الزراعى اذا كان يقوم على العوامل المتقدمه ويتاثر بها فانه يعتمد بادىء ذى بدء على حرص المزارع وغيرته وكفاءته وتنظيمه لدخله مع انفاقه . انه اذا اكتمل المزارع بكل هذه الصفات فانه سوف يحل مشاكله الذاتية وكذلك يسهم فى حل احدى مشاكل الدولة التى ترتبت على عدم السداد . ومن جهة اخرى فان التمويل الزراعى سوف يقل تدريجيا كلما صاحبه التمويل الذاتى . ولقد شوهدت هذه الظواهر فى البيئات الزراعية فى سائر الدول الاشتراكية التى اصبحت تتجه الى دراسة كيفية استثمار اموالها الذاتية بعد سداد ديونها فى مزيد من المشروعات الملحقة كمراكز التسويق او انماء صناعات ريفية جديدة.

ندوة عن ميكنة الزراعة المصرية

دكتور حـــازم الببـــلاوى
دكتور عمرو محيى الدين
مهندس زراعى حلمى عبدالغنىسعد

عقدت جمعية الاقتصاد والاحصاء والتشريع ندوة عن ميكنة الزراعة فى مصر . وقد اشـــترك فى هـــذه الندوة الدكتور حازم الببـــلاوى مدرس الاقتصاد بجامعة الاسكندرية ، والدكتور عمرو محيى الدين رئيس قسم البحوث الاقتصادية ببنك مصر ، والمهندس الزراعى حلمى عبد الغنى سعد بشعبة الزراعة بوزارة التخطيط القومى . وقد تولى الدكتور جلال لمين ادارة المناقشة فى هذه الندوة .

وبعد انتهاء الندوة قدم المشتركون فيها ملخصا باهم النقاط التى عرضت اثناء المناقشة ، ننشرها فيما يلى :

اهمية موضوع الميكنة :

دكتور عمرو محيى الدين :

يثير موضوع الميكنه مشكلتين اساسيتين ينبغى الاشارة اليهما . فالميكنه تتعلق اولا بشكل الاستثمار او بعبارة اخرى باختيار الفن الانتـــاجى choice of technique والمفاضلة بين الاساليب المختلفه للانتاج . وكذلك تتعلق الميكنه من ناحية اخرى بمشكلة اولويات الاستثمار، فالاستثمار فى ميكنـــة الزراعه يعنى فى الواقع توجيـــه بعض المـــوارد الاستثمارية نحو فرع معين من النشاط وهو فى هذه الحالةالتوسع الرأسى فى الزراعه عن طريق الميكنه . ونظرا لان الموارد المتاحة للاســـتثمار محددة فان الاستثمار فى الميكنة يستلزم المفاضله بين الاستثمارات المختلفة عن طريق استخدام بعض معايير لاولوية الاستثمار investment criteria

ولذلك فان مناقشة موضوع الميكنة فى الزراعة لابد وان تاخذ هذين الجانبين فى الاعتبار .

● عقدت الندوة فى ٧ مايو ١٩٦٧

وقد كان من الممكن ترك هذا الموضوع وعدم مناقشته طالما ان قرارات الاستثمار الخاصة بالميكنة كانت فى المعتاد كلها قرارات فرديه . حيث كان القطاع الخاص هو القائم بالاستثمار فى الميكنه . فمن سنة ١٩٦١ كانت نسبه الجرارات المملوكه للمزارعين الافراد ٩٢ر٠ / بينما كانت الحكومه تملك ٧ر١/ والجمعيات التعاونيه ١ر٠ / فقط . وبطبيعةالاحوال فى مثل هذه الظروف فان تاثير قرارات الحكومة على الافراد لا يمكن الا ان يكون غير مباشر عن طريق سياستها السعريه فقط . ولكن الوضع تغير الان حيث اصبح للحكومه سياسه واضحه نحو تعميم الميكنة ولذلك فانه ينبغى النظر الى هذه المسالة من وجهه نظر الاقتصاد القومى ككل وليس فقط من وجهة نظر المزارع الفرد .

تحديد المقصود بالميكنه :

دكتور حازم الببلاوى :

ينبغى التفرقة بين حالتين من ميكنه الزراعه . الحاله الاولى وتنصرف الى احلال الالة محل العمل الانسانى وهى ما نسميه بميكنة العمل الانسانى . والحاله الثانية وتنصرف الى ميكنه العمل الحيوانى وفيها تحل الاله محل الحيوان . ورغم ان التفرقة فى العمل قد تدق فى بعض الاحيان الا انها تفرقة اساسيه وضرورية ونرى انها ذات معنى واضح فى ظروف الزراعة المصريه .

وعندما نتحدث عن ميكنة الزراعة المصرية فاننا نشير الى ميكنة العمل الحيوانى دون الصورة الاولى نظرا لوفرة اليد العاملة فى القطاع الزراعى على الاقل فى المراحل الاولى للتنمية مما قد يجعل ميكنة العمل الانسانى محل نظر . ومع ذلك فمن المتصور فى بعض الحالات الخاصة عدم التمسك بهذه التفرقة على ما سنشير اليه .

دكتور عمرو محيى الدين :

يمكن أن نميز بين هذه انواع من الالات الزراعيه :

أ — انواع من الالات تحل محل الانسان مثل الجرار والات الدرس . واثرها هو خفض العماله على الزراعة . وهذه الانواع من الالات لها اثر ايضا على القوة الحيوانيه .

ب — الالات التى تحل محل القوه الحيوانية ولكن لا اثر لها على القوة العاملة الانسانية .

جـ — انواع اخرى تحل محل الارض وتزيد من العماله .

ونرى أن يقتصر كلامنا على النوع الاول من الالات الزراعية واثره على الانتاج للاسباب الاتيـــة :

ا ــ تمثل الجرارات حوالى ٩٤٪ من الآلات الزراعية الموجودة بالزراعة عندنا . (١٢٫٦٧٢ جرار مقابل ٧٢٦ آلة درس) . وتبلغ الجرارات التى تستعمل لادارة مجموعه الرى النقلى حوالى ٣٫٣٧١ أو ١٢ ٪ .

ب ــ ان استعمال الآلات التى تحل محل القوى العاملة البشريه تستلزم دراسة خاصة وقد يكون من المناسب فى الوقت الحالى بحثها نظرا لوجود فائض فى القوة العاملة فى الزراعة فى مصر .

دكتور حازم الببلاوى :

اننى لازلت ارى انه يمكن بصفة عامة تقسيم الآلات الزراعيه الى قسمين كبيرين : تلك التى تحل محل الانسان ثم تلك التى تحل محل الحيوان . واعتقد ان هذه التفرقة تجد لها تطبيقا عمليا فى الزراعةالمصرية.

فيمكن تقسيم الاعمال الزراعية من حيث طبيعتها الى ثلاثة اقسام :

١ ــ اعمال الرى .

٢ ــ اعمال الزراعة الحقلية بالمعنى الضيق .

٣ ــ النقل الزراعى .

وفيما يتعلق باعمال الرى فان الاسلوب التقليدى فى الريف المصرى يقوم على استخدام الساقية بصفة اساسية والشادوف والطلمبور بصفه ثانوية . وفى حالة الساقية نجد ان ادخال الآلة يعتبر الصورة المثالية Par excellence لميكنة العمل الحيوانى ، نظرا لاعتماد الساقية على قوى الحيوان وحده وحيث يكاد ينعدم دور العمل الانسانى فى هذه العملية . واذا كان الشادوف والطلمبور يعتمدان على العمل الانسانى فان ذلك لا يغير من الصورة المتقدمة نظرا لان هاتين الوسيلتين لا تستخدمان الا بصورة ثانوية فى مسائل الرى . ونخلص من ذلك أن ميكنة الرى تعتبر من قبيل ميكنة العمل الحيوانى . وبالاضافة الى ما تقدم فان الرى بالرش فى الاراضى الجديدة يعتبر خالقا للعمل حيث يؤدى الى زراعة اراضى جديدة لم تكن مزروعة وبذلك فانه يزيد من فرص العمل .

وبالمثل فان ادخال الآلة فى اعمال النقل يعتبر ايضا من قبيل ميكنة العمل الحيوانى وان كان بصورة اقل وضوحا من الحالة السابقة . فالنقل فى الزراعة المصرية يتم على ظهر الحيوان (الحمار . الجمل) وسواء بالنسبة للاسمدة او للمحصولات . وبطبيعة الاحوال فان عملية النقل تحتاج الى اشراف من العمل الانسانى ولكن ادخال الآلة سيترتب عليه الحلول محل العمل الحيوانى بالدرجة الاولى .

واخيرا فانه فيما يتعلق بأعمال الزراعة الحقلية فالاصل انها تعتمد على العمل الانسانى بالمشاركة بالعمل الحيوانى ولذلك فان ادخال الآلة فى هذه الاعمال سيؤثر بالضرورة فى العمل الانسانى والحيوانى على السواء . ولكن ذلك لا يمنع من القول بأن ثمة اعمال تتميز بغلبة العنصر الحيوانى بحيث يمكن اعتبار ميكنتها من قبيل ميكنة العمل الحيوانى . كذلك هناك اعمال تؤديها الآلة وحدها ولا يمكن اداؤها وفقا للاساليب التقليدية فمن هذه الصورة الآلة تخلق عملا جديدا . ومن الاعمال الزراعية التى تتميز بغلبة العنصر الحيوانى الحرث وتمهيد التربة . فهذه العملية تعتمد بالاضافة الى الجر الحيوانى على تدخل العمل الانسانى . الا ان العنصر الانسانى فيها محدود . ويتضح ذلك من دراسة مختلف الاعمال الزراعية التى يؤديها العامل الزراعى وضآلة نصيب عملية الحرث من هذه الاعمال الزراعية .

ونجد فى الجدول الآتى حاجة اليد العاملة لكل محصول وفقا للاسلوب التقليدى فى الزراعة وما يخص منها عملية الحرث .

المحصول	ايام عمل رجال (١)	ايام عمل اطفال (٢)	ايام الحرث (٣) رجال أو اطفال
قطن	٤١	٨٧	٩
قمح	٢٧	٤	٥ ر٤
شعير	١٨	٣	٣—٤
فول	١٩	٥	٤
عسل	٣٣	٧٠	٥ ر٣
برسيم	٢٥	٣	٢٥ر٤
ذرة شامية	٤٢	١١	٦
ذرة	٢٥	١٠	٤
أرز	٣٥	٤٠	٤
قصب سكر	٩٧	٣١	١٠

المصدر : حسنى السيد : انخفاض الاجور الزراعية . مصر المعاصرة ١٩٥٢ ص ١٢

١ — المقصود هنا عمل يومى بمتوسط ١٠ ساعات .

٢ — نقصد بالاطفال اولئك الذين لا يتعدون ١٥ سنه وكذلك للقسم .

٣ — مصدر هذا العمود احصائيات وزارة الزراعة وورد فى رسالة الدكتور فطاف صدقى بالفرنسية ص ١٤٣ .

ويتضح من هذا الجدول ان عملية الحرث واعداد الارض لا تستوعب

اكثر من ١٠ — ٢٠ / من الاعمال الزراعية التى يؤديها الرجال واذا اخذنا فى الاعتبار اعمال الاطفال والنساء وبافتراض أن هذا العمل يمثل ٢/٣ من عمل الرجل فان نسبة ما تستوعبه اعمال الحرث واعداد الارض تتراوح بين ٣ — ١٢ / من مجموع العمل الزراعى وفقا للمحاصيل المختلفة .

ويترتب على ذلك ان ميكنه هذه العملية لن يترتب عليه المساس بشكل واضح بالعمل الانسانى اذ لن يؤثر الا فى نسبة ضئيلة من العمل الانسانى ٣ — ١٢ / وهو على العكس يتناول عملية اساسية من اعمال الحيوان . ولذلك نستطيع القول بان ميكنة عملية الحرث هى من قبيل ميكنة العمل الحيوانى .

وفيما عدا ذلك من الاعمال الزراعية فانها تعتمد بصفة اساسية على العنصر الانسانى ولذلك فان ميكنتها فى الوقت الحالى قد تكون محل نظر (باستثناء عملية الدرس) .

ونخلص مما تقدم ان ميكنة العمل الحيوانى فى ظروف الانتاج المصرى تنصرف الى ثلاث عمليات هى الرى والنقل والحرث .

ويجب ان نوجه النظر الى ان هذه العمليات الثلاث ترتبط ببعضها بشكل هام من حيث الميكنة نظرا لانها تعتمد جميعا على استخدام آلة اساسية واحدة مع تعديل طفيف لبعض الادوات المساعدة. فالجرار هو الآلة الاساسية التى ينبغى ادخالها لهذه العمليات المتقدمة . فالجرار يقوم بعملية الحرث وهو نفسه مع اضافة مركبة صغيرة سيقوم بعملية النقل الزراعى واخيرا فان موتور نفس الجرار يمكن ان يستخدم لرفع المياه . ونقيض ذلك بضرورة الاحوال اجراء ابحاث هندسية لاختبار نموذج لجرار يصلح للقيام بهذه الاعمال بما يتفق مع حاجة وظروف الارض المصريه . وقيام نفس الآلة بهذه الاعمال المختلفة يتضمن فى نفس الوقت الرد على الحجة القائلة بان ميكنة الزراعة سيترتب عليها بطالة مؤقتة للآلات الزراعية فنظرا لان الاعمال الزراعيه موسمية بطبيعتها فان الآلة المتخصصة ستبقى عاطلة جزءا كبيرا من السنة . ولكن الآلة غير المتخصصة Polyvalent وهى التى ندعو الى الاخذ بها فلن تصاب بهذه البطالة .

الميكنة وظروف الانتاج الزراعى :

دكتور حازم الببلاوى :

نرى قبل الحديث عن الآثار الاقتصادية للميكنة ان نلفت النظر الى ان ادخال الميكنة فى الزراعة يقتضى ادخال عدد من الشروط الاولية Infrastructure وهذه الشروط قد تغير من ظروف الانتاج الزراعى .

وينبغي أن نحدد على وجه الدقة طبيعة هذه الظروف الاولية اللازمة لادخال الميكنة . فادخال الميكنة يقتضي تحقيق هذه الشروط ومن ثم يعطى صورة حقيقية عن عملية الميكنة اذا تقرر تنفيذها . فالميكنة ليست مجرد ادخال عدد من الآلات والجرارات الزراعية وانما يقتضي فوق ذلك تحقيق عدد من الشروط الاخرى . ومن ثم فان الاشارة الى هذه الشروط ضرورى لبيان المدى الحقيقى للاعمال اللازمة للميكنة فى الزراعة .

على انه لا ينبغي أن يفهم من ناحية اخرى ان الميكنة غير اقتصادية ويجب رفضها بداءة مادامت هذه الشروط غير متوفرة . ذلك ان القيمة الاقتصادية للميكنة ستتضح عند دراسة آثار الميكنة الاقتصادية على زيادة الانتاج . وحتى وضحت القيمة الاقتصادية والمنافع التى يمكن جنيها من الميكنة وجب النظر الى هذه الشروط الاولية كجزء من نفقة ادخال الميكنة .

ونجمل هذه الشروط فيما يلى :

١ — زيادة حجم وحدة الاستغلال الزراعى : تقتضى ميكنة الزراعة ضرورة تجميع الاستغلال الزراعى فى وحدات كبيرة نسبيا تتفق مع الاستغلال الامثل للآلات الزراعيه . ونود ان نشير هنا الى ان زيادة حجم وحدة الاستغلال الزراعى لايرتبط بالضرورة بحجم الملكية . فقد عرفت مصر قبل الاصلاح الزراعى نظاما جمع بين الملكيات الكبيرة وبين الاستغلال الصغير حيث كان كبار الملاك يعمدون الى تاجير اراضيهم الى صغار المستأجرين فى شكل قطع صغيرة . كذلك قد تتحقق زيادة حجم الاستغلال الزراعى مع وجود ملكيات صغيرة كما هو الحال عند دعم هذه الملكيات الصغيرة بالتعاون . ودون أن نفصل فى هذه النقطة فاننا نشير الى ان التجميع الزراعى القائم حاليا فى الجمهورية العربية المتحدة وكافة المشروعات المرتبطة به يمكن ان تحقق الغرض من زيادة حجم الاستغلال الزراعى .

٢ — التدريب المهنى وتوفير محطات كافية للصيانة : يستدعى ادخال الميكنة فى الزراعه توفير يد عاملة مدربة على استخدام الآلات الزراعية وصيانتها وانشاء محطات كافية للصيانة . وهذا يستوجب توفير التدريب المهنى والفنى اللازم وما يترتب عليه من تعديل فى خطة القوة العاملة .

٣ — ازالة العقبات الملاية : يتلاءم المجال المادى للزراعة المصرية بشكل واضح مع اساليب الزراعة التقليدية . من ذلك مثلا عدم توافر طرق زراعية مناسبة للجرارات وعدم وجود كبارى كافية على الترع والمصارف مما يقتضى القيام بدورات طويلة غير اقتصادية . وفى هذا الصدد نود ان نشير الى انه قد يكون من نتائج الصرف المغطى بالاضافة الى زيادة انتاجية الارض ، القضاء على بعض المعوقات امام الميكنة . ولعله من المناسب أن نشير الى ان اقامة الطرق الزراعية المناسبة تتميز بحاجتها الكبيرة الى اليد العاملة Labour Intensive

وبذلك يمكن الافادة من وجود البطالة المقنعة فى القطاع الزراعى . فنظرا لان فائض العمل فى هذا القطاع سيستغل فى اداء خدمات لنفس القطاع ولن يترتب عليه تحويلهم الى قطاع آخر ، فان استخدام هذا الفائض لن يؤدى الى زيادة كبيرة فى الاستهلاك كما يمكن ان يحدث عند تحويل العمل الفائض من الزراعة الى قطاع آخر .

دكتور عمرو محيى الدين :

ينبغى ان نشير الى خصائص الهيكل الانتاجى فى قطاع الزراعة الذى ستحدث فيه قرارات الميكنة . وينبغى أن نشير على وجه الخصوص الى توزيع الحيازة المزروعة فى علاقتها بتوزيع القوة العاملة . ولذلك نجد ان الزراعة المصرية تتميز بمعدل ارتباط كبير بين صغر حجم الحيازة وبين كثافة اليد العاملة .

ا ـ توزيع الحيازة المزروعة : تسود الحيازات الصغيرة العائلية القطاع الزراعى فى مصر . فحوالى ٨٤ ٪ من الحيازات الزراعية يسودها الزراعة العائلية الصغيرة (اقل من خمسة افدنة) وتمثل ٣٨ ٪ من مساحة الأرض الزراعية . الفئة من ٥ الى ٢٠ فدانا تمثل ١٤ ٪ من عدد الحيازات و٣٠ ٪ من المساحة المزروعة . الفئة من ٢٠ فدانا فما اكثر تمثل ٢ ٪ من عدد الحيازات ، ٣٢٪ من المساحة المزروعة .

ب ـ توزيع القوة العاملة فى الزراعة على نفس الفئات المتقدمة على الوجه التالى :

الفئة الاولى ٧٣٪ من القوة العاملة

الفئة الثانية ٢٠٪ من القوة العاملة

الفئة الثالثة ٧ ٪ من القوة العاملة

كذلك نجد ان توزيع القوة العاملة بين عمال بأجر وافراد العائلة يختلف فى الفئات المتقدمة .

فى الفئة الاولى ٩٦٪ من القوة العاملة لافراد العائلة .

الفئة الثانية ٢١٪ عمال بأجر .

الفئة الثالثة ٦٣٪ عمال بأجر .

ولذلك فانه لا يمكن تعميم اية نتيجة بالنسبة لميكنة الزراعة على القطاع الزراعى فى مجموعه وانما ينبغى ان تؤخذ هذه الاختلافات فى الاعتبار .

مهندس زراعى حلمى عبد الغنى سعد :

بالرغم من أهميه عامل الميكنه فى زيادة انتاجيه الزراعه فلم تكن الظروف التى احاطت بالانتاج الزراعى فيما مضى مساعدة فى أن تؤدى العمليات الزراعيه بالآلات الميكانيكية لعدة أسباب لعل فى مقدمتها ما يأتى:

(١) ضآلة احجام معظم المزارع : يشير التعداد الزراعى الذى اجرى سنه ١٩٥٠ الى ان نحو ٨٤ ٪ من المزارع المصرية تقل مساحة كل منها عن خمسه افدنة . وبنيان هذا شأنه لا يتوقع أن تنتشر معه الآلات الميكنيكيه . وقد زاد من عدم ادخال الآلات الميكانيكيه فى الزراعة المصرية تشتت القطع المكونة للمزرعه والحاجة الماسة الى تلك الماشيه والجاموس لتكون بجانب العمل مصدرا اساسيا لمعيشة صغار الزراع . فكلما تفتتت الحيازات وصغرت كلما زاد عدد الحيوانات فى الزراعة المصريه . فقد ثبت من البحث ان المزارع مهما صغرت حيازته يقتنى عددا من الحيوانات لتشغيلها فى العمل من ناحية ولتكون مصدرا للبن واللحم من ناحية اخرى .

وتؤدى تلك الظاهرة الى خلل فى العلاقة بين عدد الحيوانات ومساحه العلف الأخضر ، وتنعكس تلك العلاقة فى كفاءة حيوانية مرتفعة قدرت بنحو ٣ وحدات حيوان لكل فدان .

وعلاقة هذه صورتها تعنى عدم توفير مواد العلف الأخضر وفقا للمحصولات المثلى للتغذية . وبذا يكون من أهم عوامل ضعف الانتاج الحيوانى هو تشغيل الماشيه فى العمل وعدم كفايه المواد الغذائية لها ايضا بجانب ان الماشية المصريه لم يتناولها المهيمنون بشئون تربية الحيوان بعد بأى نوع من التحسين الوراثى اللازم لرفع كفاءة الحيوانات المحليه لتحويل الغذاء الى انتاج لبنى ولحمى .

تلك عوامل سلاك تتضافر لتعرقل الجهود التى قد تبذل لتحسين وزيادة الانتاج الحيوانى فى البلاد . ولا تجدى تلك الجهود ما لم يعمل على تغيير تلك الأوضاع جميعها اذا ما أريد احداث زيادة حقيقية واضحة فى الانتاج الحيوانى .

ومما لاشك فيه ان اعفاء الماشية من العمل وحده يؤدى الى زيادة انتاج الماشيه من اللبن واللحم غير انه لا يجب أن نبالغ فى تقدير تلك الزيادة فالأمر يرتبط ايضا بتحسين الغذاء وتوافره كميا ونوعيا على مدار السنة ثم انه مرتبط أيضا بالتحسين الوراثى للحيوانات المزرعية .

وتدعيما لما سبق ان ذكر — من ان ضآلة احجام المزارع يؤدى الى الحد من انتشار الآلات الميكانيكيه — ان الاحصاء الزراعى لعام ١٩٥٠ اشار الى **ان نحو ٨٦٠٠ مزرعة تمثل ما نسبته ١ ٪ فقط من عدد المزارع المصرية**

البالغ عددها اكثر من مليون مزرعة يوجد بها جرارات وهى القوة المحركة لعدد من الآلات الميكانيكية الزراعية .

يتواجد بهذه المزارع نحو عشرة آلاف جرار ٦٠ ٪ منها قوتها اقل من ٣٥ حصان والباقى ونسبته ٤٠ ٪ قوته اكثر من ٣٥ حصان ومن الطبيعى ان نجد ان معظم اعداد تلك الجرارات **يتواجد فى المزارع الكبيرة (٥٠ فدان فاكثر)** اذ يتواجد بها نحو ٧٨٦٦ جرارا تمثل مانسبته ٧٨٪ من عدد الجرارات الموجوده فى المزارع المصرية كما يمكن ان نضيف الى ان عدد المزارع الكبيرة **التى يتواجد بها جرارات** قدرت بنحو ٦٦٦٠ مزرعة تمثل ما نسبته **٤٥٪ من اجمالى عدد المزارع الكبيرة المقدر عددها عام ١٩٥٠** بنحو ١٤٨٩٠ مزرعه .

اى ان اكثر من ٥٠ ٪ من المزارع الكبيرة لا يتواجد بها قوى محركة الا وتعتمد ايضا على القوى الفعلية للحيوان فى اداء العمليات الزراعية . ومثل هذه المزارع تستخدم الثيران وهى حيوانات العمل فى اداء العمليات الزراعيـــة .

(٢) قصر الاقراض الزراعى اللا عقارى الآلى على كبار الملاك .

ومن العوامل المساعدة على عدم انتشار الآلات الميكانيكية فى الزراعة المصرية الدور الســـلبى الذى وقفـــه بنك التسليف الزراعى فيمـــا مضى من عدم تشجيعه الزراع افرادا او على هيئـــة جمعيـــات تعاونية **بالامتناع عن تقديم قروض لشراء آلات زراعية الا لمن تبلغ حيازاتهم او ملكياتهم ٥٠ فدانا فاكثر . وبذلك شجع كبار الزراع دون صغارهم على امكان شراء الآلات الميكانيكية** ورغم هذا ايضا فلم تتعد القيمة الاجمالية لقروض الآلات الزراعية نحو ١٧٥٠ جنيها عام ١٩٤٠ وان كانت قد ارتفعت عام ١٩٥٢ الى نحو ٧٣ الف جنيه .

(٣) تجنب اســـتخدام كل ما يؤدى الى وفر فى العمـــالة

من المعلوم ان نسبة الزيادة الطبيعية فى السكان الريفيين بوجه عام والسكان الزراعيين بصفة خاصة كبر منها فى السكان الحضريين مما جعل الزراعة تحت ظروف الانتاج الاستاتيكى الجامدة التى عاشـــتها فى الماضى **تواجه زيادة فى عدد العمال عن حاجتها الفعلية** وهو ما يطلق عليه **بالعمل الفائض** والذى ترتبـــط به البطالة المقنعة وســـواء اكانت البطالة سافرة أم مقنعة **فان وجودها فى الزراعة دون وجود فرصة خارج محيطها لنقل العمال الى صناعات اخرى قد ادى الى الحد من استخدام التقدم الفنى باستخدام الآلات الحديثة خشية احداث مزيد من البطالة .**

ونرجو ان نقف قليلا عند هذا العامل فى ضوء التغيرات الكبيرة التى حدثت فى الاقتصاد القومى والتى كان نتيجتها زيادة فرص العمل خارج محيط الزراعة وذلك لتنمية الصناعة والكهرباء والتوسع فى التشـــييد والخدمات وفى اعادة التركيب المحصولى للاراضى الزراعية والتوسع فى

استصلاح الاراضى هذا بالاضافة الى زيادة فرص تملك الاراضى التى أتاحها قانون الاصلاح الزراعى للعمال الأجراء وهذه كلها مجالات عمل جديدة قد جذبت اليها اعداد كبيرة من فائض العمل فى الزراعة لدرجة ادت الى ارتفاع أجر العامل الزراعى من نحو ١٢ قرش عام ١٩٥٩ الى نحو ٢٥ قرش عام ٦٥/٦٤ وتصل فى موسم العمل الى نحو ٣٥ — ٥٠ قرشا وأثر بالتالى على تكاليف الانتاج خصوصا بالنسبة للمحاصيل الزراعية التى تستوعب اعدادا كبيرة من عنصر العمل كالقطن والارز والخضراوات .

هذا اضفنا الى ذلك انخفاض كفاءة العامل الزراعى لاستوجب الأمر النظر سريعا فى امكان احلال الآلات الميكانيكية محل الأيدى العاملة التى تركت المزرعة والتى ستتركها مستقبلا نتيجة لعامل الجذب الذى تحدثه التنمية الاقتصادية الشاملة ومختلف قطاعات الاقتصاد القومى .

الآثار الاقتصادية للميكنة :

دكتور عمرو محيى الدين :

يمكن أن نجمل الحجج التى تقدم للدفاع عن ميكنة الزراعة فيما يلى :

ا — زيادة الانتاجية عن طريق الحرث العميق اكثر من الحرث العادى .

ب — زيادة الدخل القومى عن طريق اراحة القوة الحيوانية من عناء العمل فى الحقل — وتوجيههم نحو عملهم الاصلى وهو انتاج اللحوم والألبان .

جـ — تخفيض نفقات الحرث بالنسبة للوحدة الأرضية .

ونود أن نتناول كلا من هذه الحجج بشىء من التفصيل .

الحجة الاولى : زيادة الانتاجيه عن طريق الحرث العميق :

صحيح أن الحراز والمحراث الميكنيكى يقومان بالحرث اعمق من المحراث العادى . ولكن ليس صحيحا أن الحرث العميق مطلوب لزيادة الانتاجية . فالحرث العميق جائز لبعض النباتات وحيث تحتاج جذورها الى الامتداد ولكنه غير ضرورى فى كافة النباتات . وينبغى لذلك القيام بدراسات تطبيقية لتحديد العمل الأمثل بالنسبة لكل نوع من النباتات . ويجب الاعتراف بأنه لا توجد حتى الآن مثل هذه الدراسات والابحاث عندنا .

ومع ذلك فان الحرث العميق يمكن أن يكون ضارا فى بعض الاحيان حيث يؤدى الى :

(أ) زيادة الاصلاح فى الارض .

(ب) ارتفاع مستوى المياه الارضية .

(جـ) التسوية فى سطح الارض امر هام فى اراضى الرى الدائم اكثر من الحرث العميق .

ولذلك فان الكثيرين يرون ان المحراث البلدى احسن (وزارة الزراعة فى خمسين عاما ١٩٥٤) .

وعلى ذلك فليس هناك دليل قاطع على أن استعمال الجرار والحرث الميكانيكى يزيد من الانتاجية .

وعلى اى الاحوال فان الامر لايمكن تعميمه وينبغى اجراء مقارنات بين الدول المختلفة ، وكذلك المقارنة بين المزارع المختلفة فى البلد الواحد .

ومع ذلك فيجب ان نضيف الى ان هناك حجة فيما يتعلق بعامل الوقت من حيث ان الجرار يسمح بحرث الأرض فى الوقت المناسب .

الحجة الثانية : زيادة الدخل القومى .

وتستند هذه الحجة الى ان الميكنة يمكن ان تؤدى الى زيادة الدخل القومى من طريق زيادة انتاج اللحوم والألبان .

والواقع ان حجة زيادة انتاج اللحوم هى حجة واهية لان حيوانات الجر المستخدمة فى الزراعة لا اثر لها على اللحوم لان ذبحها يتم فى الوقت الذى يراد استخدامه فيها . بالاضافة الى أن الحيوانات التى تستخدم لانتاج اللحوم لا تعمل فى الواقع فى الحقل .

وبذلك تنحصر الحجة المتقدمة فى زيادة اللبن ، ويفترض لصحاب هذه الحجة انه سيترتب على الميكنة زيادة انتاج الألبان بحوالى ٥٠ ٪ وتستند هذه الحجة الى ان حيوانات الجر المستخدمة فى الزراعة مستهلكه ومتعبة بشكل يؤثر على انتاجها من الألبان . وهذه الحجة وان كان لها وجاهتها الا انها تفترض توزيع حيوانات الجر على المساحة المزروعة ككل وبذلك تتجاهل اثر اختلاف حجم الحيازات .

فلو نظرنا الى توزيعها على حسب حجم الحيازة (وهى الجاموس المتوسط والكبير والبقر الكبير) نجد انه فى سنة ١٩٥٠ حوالى ٥٤ ٪ منها فى المزارع الصغيرة بمتوسط ١ر٥ وحدة للمزرعة ، وحوالى ٣٥٪ منها فى المزارع المتوسطة بمتوسط ٣ وحدات للمزرعة واخيرا ٢١ ٪ منها فى المزارع الكبيرة وبمتوسط ٣٠ وحدة للمزرعة . ومتوسط المساحة فى

المزرعة الصغيرة ٢ فدان ، وفى المزارع المتوسطة ٩ فـدان وفى المزارع الكبيرة ٧٨ فدانا .

ونخلص من ذلك ان معظم حيوانات الجـر فى المزارع الصغيرة ولن نسبيها الى متوسط المزرعه كبير نسبيا مما لا يحتمل معه ارهاق الحيوان بالعمل بالشكل الذى يؤثر على انتاج الالبان . كذلك يتضح من البيانات المتاحة ان عدد ايام العمل التى تشتغلها هذه الحيوانات يبلغ حوالى ٥٥ يوما فى محاصيل القمح والذره والقطن والبرسيم (جميع العمليات بما فى ذلك الرى) .

واخيرا فانه لا يمكن تقدير فقدة الميكنة على زيادة انتـاج الالبان دون اضافة بتقدير للخسارة الاجتمـاعية المترتبه على وجود بطالة نتيجـة الميـكنة .

الحجه الثالثة : الميكنه اقـل تكلفه من استعمال القـوة الحيوانيـة والانسانية :

تقوم هذه الحجة على اساس ان استخدام القوة الميكانيكيه فى الاعمال الزراعيه يعتبر اقل تكلفة من اسـتخدام القوة الحيوانية والانسانية . وبذلك فانها تنظر الى الميكنة باعتبارها مشكلة اختيار فن انتاجى ، فبصدد القيام بالعمليات الزراعية هناك محل للاختيار بين فن انتاجى يقوم على استخدام القوة الميكانيكيه او استخدام فن انتاجى اخر يقوم على القوى الحيوانيه والانسانية . ولا جدال فى انه من الناحية الفنية والهندسية هذا امر ممكن لان نفس العمليات الزراعية يمكن أن تقوم بها الآلات الميكانيكية .

ولكن لا يكفى ان يكون ذلك ممكنا من الناحيه الفنية اذ يجب فوق ذلك ان يكون امرا مفضلا من الناحية الاقتصادية ايضا . ويمكن اعطاء اجابة عن هذا الموضوع من الناحية الاقتصادية عن طريق استخدام اثمان لعناصر الانتاج والمقارنه بين نفقات كل فن انتاجى على هذا الاساس . ولكن كيف يمكن تحديد اثمان عناصر الانتاج التى ستستخدم لحساب التكلفة الاقتصادية ؟ هذا موضوع شائق نظرا لان اثمان عناصر الانتاج لا تعبر بالضروره عن النفقة الحقيقية ، فهناك مثلا اختلاف بين اثمان عنـاصر الانتاج التى تواجه المشروع الفردى والتى يقوم على اساسها بتحديد مدى المنفعة الاقتصادية ، وبين هذه الاثمان من وجهة نظر المجتمع ككل . وليس بالضرورة ان يكون الحسابان متفقان .

وعندما نعود الكلام عن المنفعة الاقتصادية للميكنه ان نأخذ وجهة نظر المجتمع ، وذلك عن طريق ايجاد السعر الاجتماعى للعمل والسـعر الاجتماعى لراس المال . فالمنفعة الحقيقية للمجتمع ليست بالضرورة هى الاجر النقدى الفعلى ، وخصوصا فى البلاد التى يوجد بها فائض فى القوة

العاملة حيث تكون النفقة الحقيقية للعمل اقل بكثير من الأجر ، مع ضرورة وضع نظم اجتماعيه ايضا لزيادة البطالة . وبالمثل فان رئس المال وهو فى اغلبه مستورد من الخارج لا يقوم على اساس صحيح ذلك أن سعر الصرف الأجنبى لا يمثل فى العادة السعر الحقيقى لهذه السلع المستوردة .

كذلك يجب الاشارة الى ان اختيار الفن الانتاجى لا يتحدد فقط على اساس الأسعار الاجتماعيه انما يتوقف الى حد بعيد على حجم الانتاج نظرا لما يترتب على زيادة هذا الحجم من توافر بعض الوفورات الداخليه والخارجيه والتى قد تبرر الأخذ بفن انتاجى آخر . وعلى اى الأحوال فقد اجريت بالنسبة لمصر عدة محاولات لتقدير تكلفة الميكنة .

فى تقرير للاستاذ جورج صعب فى مؤلفه La motorisation de l'agriculture et le Développement Agricole en Proche - Orient ببارس سنة ١٩٦١ انتهى الى ان استعمال الميكنة فى المساحات ٥٠ فدانا فاكثر اكثر اقتصادا من استعمال القوه الحيوانية والانسانية .

ويؤخذ على تقدير الاستاذ صعب انه لدخل فى حسابه فى تكلفة الحيوان كل الغذاء مع ان بعض هذا الغذاء يسهم فى انتاج اللحوم والالبان وليس فقط لمجرد اداء الاعمال الزراعية . كذلك لم يدخل فى حسابه اجور عمال الالات الزراعية .

وفى تقدير المهندس سيد مرعى (الاصلاح الزراعى) ان تكلفة حرثة واحدة والتقسيب والتسوية لفدان واحد باستعمال الماشية هو ٢ر٢ قرشا وتستغرق ثلاثة ايام عمل ونصف . وانه باستعمال جرار ٤٥ حصانا ومحراث ميكانيكى حفار تستغرق العملية ساعة واحدة فى الحرث والتسوية وحرثه ثانيه وتسوية وتحديد وتتكلف ٤٤ر١ قرشا . ويؤخذ على هذا التقدير انه قائم على اساس التكاليف الجارية فضلا عن انه لا يأخذ فى الاعتبار لان الاسلوب الثانى يستلزم ان يؤخذ فى الاعتبار تكاليف التدريب والصيانة .

وفى تقدير وزاره التخطيط ووزارة الزراعة (لجنه التخطيط القومى مذكرة ٢٥٣ لسنة ١٩٥٩ تقرير ميكنة الزراعة — البرنامج التنفيذى لتخطيط السياسه الزراعية . وزارة الزراعة) ، ان استخدام الآلات سيخلق بطالة ٢٥٠ الف عامل يمكن تشغيل بعضهم بحيث يستمر فى حالة بطالة ١٤٠ الف عامل .

وفى تقدير الدكتور جلال امين نجد ان نفقة الميكنه الاقتصادية ايضا مرتفعة عن استخدام القوة الحيوانية والانسانية .

ونلاحظ انه يؤخذ على الحسابات المتقدمة بصفة عامة انها اسست على اساس التكلفة السعرية الجاريةوليست على اساس السعرالاجتماعى لعناصر الانتاج ، باستثناء الدكتور جلال امين فيما يتعلق بأجور العمال

غير المؤهلين) . وكذلك فانه فى حساب تكلفة الآلات على وجه الخصوص يجب أن تؤخذ بعض الاعتبارات فى النقط :

(أ) درجة استعمال الآلة . فهذا العامل يهمل عادة ولذلك فيجب أن يؤخذ فى الاعتبار مدى استعمال الآلات ومن ثم درجة موسمية الاعمال الزراعية . فكلما كانت درجة الاستعمال اقل كلما كانت التكلفة اعلى .

(ب) اختيار سعر الفائدة المناسب وهو مختلف بالضرورة عن سعر الفائدة الجارى .

(جـ) عند اختيار الفن الانتاجى يجب اختيار نوع المهارة الفنية اللازمة. وخلق هذه المهارة الفنيه هو نوع معين من خلق رأس المال وبالتالى يجب أن يدخل فى تكلفة استخدام الآلات .

(د) القضاء على الآلات المستخدمة حاليا .

ونخلص من كل ما تقدم أن اثر الميكنة على الاقتصاد القومى محدود :

( ) لا اثر لهـا على الانتـاجية .

(ب) الاثر على العمالة : زيادة البطالة الموسمية .

(جـ) لن يمكن القضاء على ندرة عنصر العمل فى بعض المواسم .

(د) اذا لم نستطع توفير العمالة فى القطاعات الاخـرى فان سياسة الميكنة سيكون من شأنها خلق بطالة وزيادتها على مستوى الاقتصـاد القـومى .

وأخيرا فانه عند تقدير الميكنة يجب أن ننظر الى السياسات الاستثمارية الاخرى . فيجب مقارنة الميكنة بالسياسات الاستثمارية الاخرى والتى تهدف الى زيادة الانتاج الزراعى من نفس الرقعة القائمة :

التسميد ـ مبيد الحشرات ـ التنظيم الزراعى ـ الرشادة فى الرى والصرف ..

ويجب وضع معايير للاستثمار للاختيار بين هذه السياسات .

ويمكن لنا أن نتساءل عما اذا كان يمكن زيادة الانتاجيه عن طريق استخدام اكثر لعنصر العمل وبالتالى نعمل على زيادة العمالة ؟ ولا شك أن هذه التساؤلات وغيرها انما تتوقف على مدى وفرة البيانات اللازمة لاجراء مثل هذه الدراسات .

المهندس الزراعى حلمى عبد الغنى سعد :

ان ميكنة الزراعة تؤدى فى الواقع الى زيادة الانتاج الزراعى بشكل واضح ويمكن أن نقف على اهمية هذا العامل فى احداث زيادة وتحسين الانتاج الزراعى اذا استعرضنا الميزات الآتية :

اولا ـ الميكنة وزيادة الانتاج الزراعى :

يمكن بالاداء الآلى للعمليات الزراعية تهيئة الظروف وعوامل لفضل تؤدى الى رفع مستوى الانتاج الزراعى سواء بتحسين خواص التربة او بتنظيم وسائل الرى والصرف أو باختيار المعاملات الزراعية الاقتصادية وذلك عن طريق ادائها للعمليات الزراعية فى اقصر وقت وبدرجة عالية من الكفاءة مما تقصر عن ادائه الآلات البدائية السائدة الآن فى الزراعة المصرية هذا فضلا عن تقليل الفقد فى المحصول الى اقل درجة ممكنة . فقد ثبت بالتجربة ان استعمال الآلات الميكنيكية تهيء ظروفا افضل ينشأ عنها زيادة الانتاج بنسب مختلفة وذلك بالمقارنة بينها وبين استعمال الآلات البدائية .

على مقارنة لتأثير استخدام المحاريث المختلفة فى تهيئة عوامل افضل لزيادة الانتاج من الفدان وجد ان الخدمة بالمحراث الحفار (البلدى) أدت الى زيادة الغلة الغذائيه للاذرة الشامية بنحو ٥٪ وللفول ٦ر٦٪ بينما لم يكن له تأثير يذكر فى زيادة الغلة الغذائية القطنية .

فى حين ادى استخدام المحراث القلاب الى زيادة نسبتها ٨٪ ، ٦ر١٨٪ ، ٨ر٦٪ فى غلة كل من الاذرة الشامية والقطن والفول على الترتيب .

وتشير نتائج تلك التجربة الى ان الآلات الميكنيكية توفر ظروفا لفضل لنمو المحاصيل بتحسين خدمة التربة وتهويتها مما يؤدى الى زيادة الغلة منها .

كما اثبتت التجارب ايضا ان عملية الدراس بالنوارج تتسبب فى فقد ١٠٪ من المحصول فى حين أمكن تقليل هذا الفقد باجراء الدراس آليا . ويوازى هذا الفقد نحو ١٠ مليون اردب من القمح تقدر قيمتها باكثر من اربعة ملايين من الجنيهات .

كما ينشأ عن مقاومة آلات القطن آليا انقاذ للمحصول يقدر متوسطه بنحو قنطار لكل فدان . وبذا تقدر حصيلة المقاومة الآلية بنحو مليون وثمانمائة الف قنطار .

وللآلات الرى الميكنيكية اثر كبير فى زيادة الانتاج الزراعى لو الحفاظ على مستواه على الاقل بما يمكن أن توفره من مياه للرى عند احتياج

المحصول اليها لاسيما بالنسبة للاراضى التى تقع فى نهايات الترع والتى لا تصل اليها مياه الرى الا فى فترات قصيرة من دورات المناوبة مما يؤثر فى انتاجها .

ثانيا — خفض تكلفة الانتاج الزراعى :

وفى حين يؤدى العمل الآلى الى زيادة الانتاج من وحدة الموارد الزراعية فان الآلات الميكانيكية تؤدى ايضا الى خفض تكلفة انتاج اداء تلك العمليات عن ادائها بالآلات البدائية فقد وجد نتيجة التجارب ان حرث الفدان آليا يوفر ٥٠٪ من تكلفة الحرث بالمواشى كما ان هرس ودراس أردب القمح آليا يتكلف نحو ٤٥٠ مليما مقابل ١٫٢٥٠ جنيها فى حالة الهرس بالفيد والدراس بالنورج وبذا يكون الاداء الآلى قد وفر ما نسبته نحو ٦٥٪ من التكاليف .

ثالثا — توفير جهد حيوان الفبن واللحم :

قد ادت الظروف التى احاطت بالانتاج الزراعى الى انجاز العمليات الزراعية خصوصا عند صغار المنتجين بالاستعانة بالقوى العضليه لاناث الماشية والجاموس مما يؤثر تأثيرا سيئا على الانتاج منها .

فقد وجد بالتجربة ان تشغيل اناث الحيوانات فى العمل لمدة ساعة ينشأ عنه فقد نحو ٦٤٠ سعر حرارى كبير تمثل نفس الطاقة التى يمكن ان يكون بها الحيوان كيلو جراما من اللبن تقريبا . وبذا يمكن ان يؤدى احلال الآلات الميكانيكية محل اناث الابقار والجاموس الى زيادة انتاج اللبن تقدر بنحو ٢٠ الف طن سنويا تزيد قيمتها عن ٥ مليون من الجنيهات هذا بجانب ما يترتب على اراحة الحيوان من زيادة فى انتاج اللحم ايضا .

دكتور هازم الببلاوى :

اننا نعتقد ان ميكنه الزراعة ستؤدى الى زيادة الانتاج بشكل واضح على ان يكون مفهوما اننا حين نتكلم هنا عن الميكنة فاننا نقصد الصورة التى حددناها فى اول المناقشة وهى ميكنة اعمال الحيوان ، والتى تتضمن بصورة خاصة فى ظروف الزراعة المصرية اعمال الرى والحرث والنقل . وان الميكنة بهذا المعنى ستؤدى الى زيادة كبيرة فى الانتاج على النحو الذى سنفصله بالاضافة الى ان ميكنة هذه العمليات الثلاث ستؤدى فى الواقع الى التقليل من تخصص الآلة الزراعية ومن ثم من تعطلها نظرا لموسمية الاعمال الزراعية . ونبين فيما يلى آثار الميكنة على الانتاج .

الميكنة وبرنامج التخطيط :

اذا كانت ميكنة الزراعة ستؤدى الى زيادة هامة فى الانتاج الزراعى

الحيوانى والنباتى على النحو الذى اشرنا اليه فان الأخذ بهذه السياسة يستتبع تعديل برامج التصنيع بحيث تكون الجرارات الزراعية عنصرا هاما من هذه البرامج .

وفيما يتعلق بتنفيذ هذه الصناعة وبعبارة اخرى اختيار هذه السياسة الاستثمارية وفقا لمعايير محددة للاستثمار على النحو الذى اشار اليه الدكتور عمرو محيى الدين فاننا نرى ان الأمر يحتاج الى دراسة تفصيلية لهذا الموضوع . ولكن يكفى ان نشير الى امرين . الأول هو ان ميكنة الزراعة ستزيد من الانتاج الزراعى فى حدود تقارب من آثار السد العالى على الانتاج الزراعى . فقد راينا ان الانتاج الحيوانى وحده سيزيد بما قيمته ١٥ — ١٦ ٪ من مساحة الأرض الزراعية بالاضافة الى الزيادة فى انتاجية الفدان . وهذه زيادة ضخمة تبرر التفكير فى هذا المشروع .

اما الأمر الثانى فهو مقارنة آثار انشاء مصنع للجرارات الزراعية بتلك المترتبة على انشاء مصنع للسيارا تالخاصة . ومن الواضح ان تكاليف الصناعه تكاد تتقارب لهاتين الصناعتين مع اختلاف الفائدة الاقتصادية من كل منها .

المهندس زراعى حلمى عبد الغنى سعد :

لا يسعنا ونحن بشأن التوسع فى ميكنة الزراعه أن ننبه الى النقاط التالية :

١ — ضرورة العمل على تقليل معوقات استخدام القوى الآلية وذلك باعادة تخطيط المساقى والمصارف والطرق الفرعية والكبرى المقامةعليها بعد ان نجح مشروع تجميع الاستغلال الزراعى فى توسيع المساحات الممكن خدمتها آليا .

٢ — والزراعة وهى فى سبيل التوسع فى استخدام الآلات الزراعية يجب ان يتم ذلك على اساس ان تقوم صناعة الآلات والجرارات الزراعية محليا وذلك لايجاد نوع من التكامل بين قطاعى الزراعة والصناعة يدفع النمو الاقتصادى فى كل من القطاعين معا ويقلل الاعتماد على الاستيراد الخارجى ويزيد من فرص العمالة فى البلاد هذا بالاضافة الى ان مثل هذه السياسة من شأنها ان توفر النقد لشراء قطع الغيار من الخارج سنويا .

كما يوجب الأمر احداث التكامل كميا وزمنيا مع احتياجات الزراعة من الآلات وقطع الغيار على حد سواء .

٣ — العمل على ان يضع قطاع الزراعة مواصفات لصناعة الجرارات والآلات الزراعية يتلاءم وتطور استخدامها ومناسبتها لظروفنا المحلية

لا من حيث العمل الموفر للجهد الحيوانى فحسب بل امكن استخدامها ايضا فى العمل الموفر للجهد الانسانى ايضا خصوصا فى عملية الفريق ومعنى ذلك أن تكون الآله متعددة الاغراض تصلح لاداء عديد من العمليات الزراعية .

٤ — وضع ما يكفل حسن استخدام تلك الالات والرقابة على استخدامها ومنع الانحرافات التى تنشأ بتشغيلها فى غير ما تخصص له .

٥ — توفير قطع الغيار ومراكز الصيانة والورش المتنقلة لامكان اجراء الاصلاح فى ايسر وقت .

٦ — اخضاع استخدام الجرارات التى يحوزها الاهالى لاشراف الجمعيات التعاونية واحكام تنفيذ ذلك خصوصا فى فترات عطل جرار الجمعية ويمكن فى هذا الصدد الاستيلاء مؤقتا على ما يتواجد فى زمام الجمعية من جرارات لتشغيلها بالتكلفة المحددة .

٧ — ايجاد مراكز التدريب الكفيلة لعملية قيادة واستخدام الالات الزراعية .

٨ — نشر الوعى بين المزارعين بفوائد الميكنة الزراعية وذلك بعمل الندوات وتوزيع النشرات المبسطة عن اهمية الميكنة الزراعية فى زيادة الانتاج وتخفيض التكاليف حتى يقبل المزارعون برغبة صادقة على استعمال الالات الزراعية .

تطور الميكنة فى مصر فيما بين ١٩٥٢ — ١٩٦٦ :

مهندس زراعى حلمى عبدالغنى سعد :

وقد أمكن ازاء الاهتمام الذى اولته الثورة للزراعة وحتمية التطبيق الاشتراكى من ضرورة افادة الزراع ايا كانت حيازاتهم بالاساليب الفنية والعلمية للانتاج ، ان زاد انتشار الآلات الحديثة فى الزراعة على النحو الذى تظهره الاحصاءات التالية :

١ — يبلغ عدد الجرارات فى الزراعة بالجمهورية العربية المتحدة عام ١٩٦١ نحو ١٧٦٦٠ جرارا وهى قوى محركة تبلغ ضعف ما كانت عليه عام ١٩٥٠ تقريبا .

واذ تقدر احتياجات الزراعة المصرية بنحو ٢٢ الف جرار على اساس ان المعامل المحدد للجرارات المطلوبة هو الخدمة الآلية للقطن والبالغ مساحته ١٫٨٠٠ مليون فدان لامكن القول بانه قد تم حتى عام ١٩٦٦ احلال الآلات محل الماشية فى عمليات الحرث بدرجة تقرب من ٨٠٪ .

ب ـ يبلغ عدد ملكينات الدراس الموجودة بالجمهورية عام ١٩٦٦ نحو ٢١٤٢ ماكينه ـ تمثل ما نسبته ٣٥ ٪ من احتياجات البلاد منها وحتى نهاية عام ٧٠/٦٩ سـتزداد اعداد تلك الملكينات بما يغطى ٥٠٪ من الاحتياجات .

ج ـ تبلغ عدد ملكينات الرى الميكانيكية الثابتة نحو ١٧١٣٠ ماكينة بالاضافة الى نحو ٢١٥٧٣ مجموعة رى نقالى قللت الى حد كبير من استخدام الماشية فى عمليات الرى .

وقد ساعد على انتشار الميكنة مشروع تنظيم الانتاج الزراعى الذى بدا عام ٦٤/٦٣ كتجربة رائدة لاستخدام الآلات الزراعيه الحديثة بالرغم من ضآلة مساحة معظم المزارع المصرية والتى تجنبها الى حد كبير بتطبيق مشروع لجمع الاستغلال الزراعى نتج عنه توسع فى استخدام هذه الآلات عن طريق ملكية التعاونيات لها مما يمكن المزارع الصغيرة من أن تتمتع بمزايا استخدام الآلات الحديثة كما هو الحال فى المزارع الكبيرة .

وحتى يمكن القضاء على الاقطاع الآلى فى الزراعة وهو اقطاع لا يقل شأنا عن اقطاع الارض فقد خطط مشروع تنظيم الانتاج الزراعى على أساس أن تتوافر لكل جمعية تعاونية ملكية ما يأتى من الآلات :

عدد ١ جرار لكل ٧٥٠ فدان تتوقف قوته ونوعه على ظروف الانتاج بالمنطقة

عدد ٢ مجموعة رى نقالى لكل جمعية

عدد ١ ملكينة دراس لكل جمعية .

عدد ١ موتور رش لكل ١٥٠ فدان قطن .

عدد ١ رشاشة لكل ١٥ فدان قطن .

وهذا بالاضافة الى الآلات الموجودة والتى يمتلكها الاهالى وبتطبيق هذا المشروع حتى الآن فى تسع محافظات ويتوقع تطبيقه فى محافظات ثلاث أخرى حتى نهاية ٧٠/٦٩ تكون الآلات الزراعية قد ساعدت الى حد كبير فى تطوير العمل المزرعى فى عديد من المزارع مما يتوقع معه اعفاء الماشية تقريبا من العمل وافادة الزراع من مزايا استخدام الميكنة فى الزراعة ونأمل فى خطة التنمية القادمة أن يعطى مشروع تنظيم الانتاج الزراعى أولوية التنفيذ فى باقى المحافظات لتعم فائدته جموع الزراع فى ربوع الجمهورية العربية المتحدة .

التحليل الاقتصادى لمكونات الدخل الزراعى المصرى

اعداد الدكتور محمد منير الزلاقى *
والاستاذ على يوسف خليفه

تمهيد : يستهدف هذا البحث عن الدخل الزراعى المصرى دراسة مكونات اجمالى وصافى الدخل الزراعى المصرى ،اى اجمالى وصافى الدخل من القطاع الزراعى المصرى باعتباره الركيزة الاساسية للاقتصاد القومى. وسيتعرض الباحثان فى هذا المجال الى دراسة وتحليل الاسلوب العلمى الصحيح لاحتساب مكونات اجمالى وصافى الدخل الزراعى المصرى الذى يتضمن اجمالى وصافى الدخل الزراعى النباتى واجمالى وصافى الدخل الزراعى الحيوانى . وقد استند فى التحليل والنقاش والتاويل للنتائج التى امكن الوصول اليها فى هذا البحث الى النقاش والتحليل والتاويل الذى تم بين الباحث والاستاذ الدكتور محمد منير الزلاقى استاذ ورئيس قسم الاقتصاد الزراعى بجامعة الاسكندرية فيما يتعلق بطرق احتساب مكونات الدخل الزراعى المصرى وفقا لارقام مصلحة الاحصاء والتعداد .

اجمالى الدخل الزراعى المصرى : اجمالى الدخل الزراعى المصرى هو: مجموع القيم النقدية فى سنة معينة لمختلف الانتجة الزراعية النباتية والحيوانية والداجنية والحشرية النحلية والحريرية . ويبلغ اجمالى الدخل الزراعى المصرى (١) بمجموع مكونات محتواه وفقا لارقام ١٩٦٢

(*) الدكتور محمد منير الزلاقى استاذ ورئيس قسم الاقتصاد الزراعى بكلية الزراعة جامعة الاسكندرية . والاستاذ على يوسف خليفه معيد بهذه الكلية وحاصل على ماجستير فى الاقتصاد الزراعى .

(١) ومما يسترعى الانتباه ما يشوب اجمالى الدخل الزراعى المصرى المنشور وفقا لارقام مصلحة الاحصاء والتعداد من ازدواج فى بعض ارقام مفرداته وخاصة فيما يتعلق بالحساب اجمالى القيمة النقدية لمحاصيل الارز والبصل والخضراوات والفاكهه الحكومية والاهلية البالغة حوالى ٨ مليون جنيه ضمن اجمالى الدخل الزراعى النباتى المصرى المنشور البالغ حوالى ٤٦١ مليون جنيه وفقا لارقام ١٩٦٢ فى حين ان قيم هذه الفروع بوصفها تمثل مرحلة وسيطية من مراحل الانتاج الزراعى تظهر مره اخرى ضمن رقم اجمالى الدخل الزراعى النباتى . وتصحيح الرقم الذى يمثل لاجمالى الدخل الزراعى النباتى المصرى يقتضى استنزال قيم هذه الفروع الوسيطية من اجمالى الرقم الذى يمثل اجمالى الدخل الزراعى النباتى المنشور هذا بالاضافة الى ما يشوب اجمالى الدخل الزراعى المصرى من ازدواج فى بعض ارقامه مفرداته وخاصة فيما يتعلق بالحساب قيم الفروع النهائية الزرعية كالبرسيم والذرة الشامية والذرة الرفيعة والقمح والفول والقطن وغيرها والتى تقدر قيمتها بحوالى ٦٢ر٢ مليون جنيه ضمن رقم اجمالى الدخل الزراعى النباتى المنشور فى حين ان قيم هذه الفروع النهائية بوصفها =

حوالى ٤ر٩٢ مليون جنيه مقابل حوالى ٦ر٤٧ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ قرابة ٢٠ مليون جنيه اى قرابة ٢٠ر٤٪ ، منها حوالى ٨ر٣٩٠ مليون جنيه هو مقدار اجمالى الدخل الزراعى النباتى (غير العلفى) مقابل حوالى ٣ر٣٨٠ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٥ر١٠ مليون جنيه اى قرابة ٨ر٢٪ وحوالى ٦ر١٠١ مليون جنيه هو مقدار الدخل الزراعى الحيوانى مقابل حوالى ٣ر٩٢ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٣ر٩ مليون جنيه اى حوالى ١ر١٠٪ . ويتضمن اجمالى الدخل الزراعى النباتى البالغ حوالى ٨ر٣٩٠ مليون جنيه اجمالى الدخل الزراعى النباتى الحقلى البالغ حوالى ٥ر٣٢٠ مليون جنيه مقابل حوالى ٥ر٣٢٣ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بنقص قدره حوالى ٣ مليون جنيه اى حوالى ٩٣ر٠٪ واجمالى الدخل الزراعى النباتى الخضرى البالغ حوالى ٨ر٤٦ مليون جنيه مقابل حوالى ٧ر٣٥ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ١ر١١ مليون جنيه اى حوالى ١١ر٣٪ واجمالى الدخل الزراعى النباتى الفاكهى البالغ حوالى ٧ر٢٠ مليون جنيه مقابل حوالى ٨ر١٨ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٩ر١ مليون جنيه اى حوالى ١١ر١٠٪ واجمالى الدخل الزراعى النباتى الطبى البالغ حوالى ١٠ر٠ مليون جنيه واجمالى الدخل الزراعى النباتى الخشبى البالغ حوالى ٢ر٧ مليون جنيه مقابل حوالى ٢ر٢ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٥ر٠ مليون جنيه اى حوالى ٧٣ر٢٢٪ — (جدول ١) .

اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى : اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى هو : مجموع القيم النقدية فى سنة معينة لمختلف الانتجة الزراعية الحيوانية والداجنية والحشرية والنحلية والحريرية . ويبلغ اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى(١) وفقا لارقام ١٩٦٢ حوالى ٦ر١٠١ مليون جنيه مقابل حوالى ٣ر٩٢ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٣ر٩ مليون جنيه اى قرابة ١ر١٠٪ ، منها حوالى ٢ر٩٩ مليون جنيه هو مقدار اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الغذائى والداجنى مقابل حوالى ٢ر٩٠ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٩ مليون جنيه اى قرابة ١٠٪

= زروعا مكملة للزروع الحيوانية والداجنية والنحلية تظهر مرة اخرى ضمن اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى والداجنى والنحلى وتصحح الرقم الذى يمثل اجمالى الدخل الزراعى بقدر استنزال قيم هذه الزروع المضافة من اجمالى الرقم الذى يمثل اجمالى الدخل الزراعى النباتى واضافة الدخل الزراعى الحيوانى للنباتى من هذا الرقم للحصول على اجمالى الدخل الزراعى المصرى .

(١) ومما يسترعى الانتباه ما يشوب اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى المنشور وفقا لارقام مصلحة الاحصاء والدعاد البالغ حوالى ٢ر١١٢ مليون جنيه من الزيادة فى قيمته بمقدار القيمة النقدية للزروع السمكية والحيوانات البحرية البالغة حوالى ٦ر١١ مليون جنيه وفقا لارقام ١٩٦٢ حيث لا تظهر ارقام نفس المصلحة مقدار تكاليف مستلزمات انتاج هذا النوع من الزروع ضمن القيمة الاجمالية لمستلزمات الانتاج الزراعى المصرى وبذلك فلحساب قيم هذه الزروع يؤدى والامر كذلك الى ارتفاع الرقم الذى يمثل صافى الدخل الزراعى المصرى بمقدار قيمتها ، كما ان قيم هذه الزروع تؤول الى الكون السمكى والبحرى وليس الى الكون الزراعى .

وحوالى ٢ر١ مليون جنيه هو مقدار اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الصوفى مقابل حوالى ٢ ر١ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ١٨ر٠ مليون جنيه اى حوالى ١٧ر٦٥٪ وحوالى ٨ر٠ مليون جنيه هو مقدار اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الدوابى النقلى والحيوانى التصديرى مقابل حوالى ٧ر٠ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ١ر٠ مليون جنيه اى حوالى ١٤ر٢٨٪ وحوالى ٤٢ر٠ مليون جنيه هو مقدار اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الحشرى مقابل حوالى ٣٤ر٠ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٠٨ر٠ مليون جنيه اى حوالى ٢٣ر٥٣٪ — (جدول ١) .

صافى الدخل الزراعى المصرى : صافى الدخل الزراعى هو : المبلغ المتبقى من اجمالى الدخل الزراعى فى سنة معينة بعد استنزال اجمالى التكاليف الزراعية ، اى بعد استنزال التكاليف التى تؤول قيمتها الى القطاعات اللازراعية من البنيان الاقتصادى القومى لقاء نعم اى سلع وخدمات استعملت فى القطاع الزراعى مثل تكاليف النقل والوقود والاسمدة الكيماوية والآلات والمهمات والتقاوى والامصال واستهلاكات الابنية والآلات وغيرها من التكاليف المدفوعة لغير الزراع والعمال الزراعيين وبعد استنزال قيمة السلع والخدمات الزراعية التى تكون قد نتجت فى السنة او فى السنوات السابقة كالتقاوى مثلا (١) . ويبلغ اجمالى التكاليف الزراعية المصرية وفقا لارقام ١٩٦٢ حوالى ٨١ر٦ مليون جنيه مقابل حوالى ٧٢ر٢ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٩ر٤ مليون جنيه اى حوالى ١٣٪ وبذلك يكون صافى الدخل الزراعى المصرى وفقا لارقام ١٩٦٢ حوالى ٤١٠ر٨ مليون جنيه مقابل حوالى ٤٠٠ر٤ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ١٠ر٤ مليون جنيه اى حوالى ٢ر٦٠٪ — (جدول ١) .

صافى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى : صافى الدخل الزراعى الحيوانى هو : المبلغ المتبقى من اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى فى سنة معينة بعد استنزال اجمالى التكاليف الزراعية الحيوانية . ويبلغ اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى وفقا لارقام ١٩٦٢ حوالى ١٠١ر٦ مليون جنيه مقابل حوالى ٩٢ر٣ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٩ر٣ مليون جنيه اى قرابة ١٠ر١٠٪ ويبلغ اجمالى التكاليف الزراعية الحيوانية

---

(١) اجمالى التكاليف الزراعية هو : مجموع القيم النقدية للموارد الاقتصادية الزراعية المستخدمة فى انتاج مختلف المنتجات الزراعية فى سنة معينة . ومما يسترعى الانتباه بالنسبة الرقم الذى يمثل اجمالى التكاليف الزراعية المصرية المنشور وفقا لارقام مصلحة الاحصاء والتعداد من ازدياد فى قيمته بمقدار قيم الزروع المقلية الزرعية البالغة حوالى ٦٢ر٢ مليون جنيه وفقا لارقام ١٩٦٢ حيث ان قيم هذه الزروع لا تؤول الى القطاعات اللازراعية ، كما انها لا تنمى للسنة او سنوات سابقة حيث ان معظمها يستخدم فى نفس سنة انتاجها . وفضلا عن ذلك فان تكاليف انتاج هذه الزروع المقلية تظهر ضمن البنود الاخرى لاجمالى التكاليف الزراعية كالتقاوى والمبيدات والاسمدة الكيماوية وغيرها .

وفقا لارقام ١٩٦٢ حوالى ٢٢٫٥ (١) مليون جنيه مقابل حوالى ١٨٫٣ (٢) مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٤٫١٥ مليون جنيه اى حوالى ٢٢٫٦٨ ٪ وبذلك يكون صافى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى وفقا لارقام ١٩٦٢ حوالى ٧٩٫١٥ مليون جنيه مقابل حوالى ٧٤ مليون جنيه فى عام ١٩٦٠ بزيادة تبلغ حوالى ٥٫١٥ مليون جنيه اى حوالى ٦٫٩٦ ٪ — جدول ١) .

(١) احتسبت على اساس ان التكاليف الزراعية الحيوانية تمثل حوالى ٢٠٫٦ ٪ من اجمالى التكاليف الزراعية البالغة حوالى ٣٫٧٩ مليون جنيه المشتراة من خارج القطاع الزراعى مضافا اليها قيمة الاعلاف المشتراة كالكسب والتبن والذرة البالغة حوالى ٧٫١ مليون جنيه . وذلك استنادا الى ان اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى البالغ حوالى ١٠٫٦ مليون جنيه وفقا لارقام ١٩٦٢ يمثل حوالى ٢٠٫٦ ٪ من اجمالى الدخل الزراعى المصرى البالغ حوالى ٤٩٢٫٣ مليون جنيه وفقا لارقام نفس السنة .

(٢) احتسبت على اساس ان التكاليف الزراعية الحيوانية تمثل حوالى ٢٥٫١ ٪ من اجمالى التكاليف الزراعية البالغة حوالى ٦٦٫٦ مليون جنيه المشتراة من خارج القطاع الزراعى مضافا اليها قيمة الاعلاف المشتراة كالكسب والتبن والذرة البالغة حوالى ١٥٫٣ مليون جنيه . وذلك استنادا الى ان اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى البالغ حوالى ٩٢٫٣ مليون جنيه وفقا لارقام ١٩٦٠ يمثل حوالى ٢٥٫٣ ٪ من اجمالى الدخل الزراعى المصرى البالغ حوالى ٣٦٫٧٢ مليون جنيه وفقا لارقام نفس السنة .

جـــدول ١ ـــ الدخل الزراعى المصرى :
مقارنة مقدار ومعدل الزيادة او النقص فى اجمـــالى وصـــافى الدخل الزراعى المصرى (بالمليون جنيه) فى ١٩٦٢ بهما فى ١٩٦٠

بيـــان	١٩٦٠	١٩٦٢	معدل الزيادة او النقص	
			المقدار	٪
اجمـــالى الدخل الزراعى	٤٧٢ر٦٠	٤٩٢ر٤٠	١٩ر٨٠	٤ر١٩
اجمالى الدخل الزراعى النباتى غير النقدى	٣٨٠ر٣٠	٣٩٠ر٨٠	١٠ر٥٠	٢ر٧٦
الدخل الزراعى النباتى غير النقدى الحقـــلى	٢٢٣ر٥٠	٢٢٠ر٥٠	٣ر٠٠ —	٠ر٨٣ —
الدخل الزراعى النباتى الخضرى	٣٥ر٧٠	٣٦ر٨٠	١١ر١٠	٣ر١١
الدخل الزراعى النباتى الفاكهى	١٨ر٨٠	٢٠ر٧٠	١ر٩٠	١٠ر١١
الدخل الزراعى النباتى الطبى	١٠ر٠٠	١٠ر٠٠	—	—
الدخل الزراعى النباتى النخيلى	٢ر٢٠	٢ر٧٠	٠ر٥٠	٢٢ر٧٣
اجمالى التكاليف الزراعية النباتية	٥٣ر٩٠	٥٩ر١٥	٥ر٥٥	٩ر٧٤
صافى الدخل الزراعى النباتى	٢٣٦ر٤٠	٣٣١ر٦٥	٥ر٢٥	١ر٦١
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى	٩٢ر٣٠	١٠١ر٦٠	٩ر٣٠	١٠ر٠٨
اجمالى الدخل الزراعى الحيـــوانى الفـــداقى والدواجنى	٩٠ر٢٠	٩٩ر٢٠	٩ر٠٠	٩ر٩٨
الدخل الزراعى الحيوانى الفداقى	٧٢ر١٠	٧٩ر٣٠	٧ر٢٠	٩ر٩٩
الدخل الزراعى الحيوانى اللبنى	٣٣ر٩٠	٤٠ر٧٠	٦ر٨٠	٢٠ر٠٦
الدخل الزراعى الحيوانى اللحمى	٢٨ر٢٠	٢٨ر٦٠	٠ر٤٠	١ر٠٥
الدخل الزراعى الداجنى	١٨ر١٠	١٩ر٩٠	١ر٨٠	٩ر٩٤
الدخل الزراعى الداجنى اللحمى	١٢ر٨٠	١٢ر٧٠	٠ر٩٠	٧ر٠٣
الدخل الزراعى الداجنى البيضى	٥ر٣٠	٦ر٢٠	٠ر٩٠	١٦ر٩٨
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصول	١ر٠٢	١ر٢٠	٠ر١٨	١٧ر٦٥
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى والدوابى	٠ر٧٠	٠ر٨٠	٠ر١٠	١٤ر٢٨
النقلى والحيوانى التصـــديرى				
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الحشرى	٠ر٤٠	٠ر٤٢	٠ر٠٨	٢٠ر٠٣
الدخل الزراعى الحشرى النحلى	٠ر٣٢	٠ر٣٩	٠ر٠٦	١٨ر١٨
الدخل الزراعى الحشرى القزى	٠ر٠٨	٠ر٠٣	٠ر٠٢	٢٠ر٠٠
اجمالى التكاليف الزراعية الحيوانية	١٨ر٣٠	٢٢ر٥٠	٤ر١٥	٢٢ر٦٨
صافى الدخل الزراعى الحيوانى	٧٤ر٠٠	٧٩ر١٥	٥ر١٥	٦ر٩٦
صافى الدخل الزراعى	٤٠٠ر٤٠	٤١٠ر٨٠	١٠ر٤٠	٢ر٦٠

المصـــدر : جمعت واحتسبت من : الجمهورية العربية المتحدة ـــ مصلحة الاحصـــاء والتعداد ـــ الدخل القومى من القطاع الزراعى عن الاعوام ١٩٥٨ ـــ ١٩٦٠ ـــ القاهرة ـــ الجدول الاول ص ١٣٦ وملحق قسم ١ الى قسم ٥ .

ملحق

طريقة احتساب مكونات اجمالى وصافى الدخل الزراعى المصرى ٠

قسم ١ ــ طريقة احتساب اجمالى الدخل الزراعى المصرى (١) وفقا لارقام ١٩٦٢ ٠

اجمالى الدخل الزراعى (٢)	٤٩٢ر٤٠	مليون جنيه
اجمالى الدخل الزراعى النباتى	٤٥٣ر٠٠	مليون جنيه
اجمالى الدخل الزراعى النباتى غير المغذى	٣٩٠ر٨٠	مليون جنيه
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى	١٠١ر٦٠	مليون جنيه

(١) جمعت واحتسبت من : رئاسة الجمهورية ــ الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء ــ الادارة المركزية للاحصاء ــ الدخل القومى من القطاع الزراعى عامى ١٩٦١ ، ١٩٦٢ ــ القاهرة : الجدول الاول ص ٨١ ، الجدول الثانى ص ٨٢ ٠

(٢) احتسبت باضافة لاجمالى الدخل الزراعى الحيوانى البالغ حوالى ١٠١ر٦ مليون جنيه الى اجمالى الدخل الزراعى النباتى غير المغذى البالغ حوالى ٣٩٠ر٨ مليون جنيه وليس الى اجمالى الدخل الزراعى النباتى البالغ حوالى ٤٥٣ مليون جنيه وذلك لان الزروع العلفية ليس لها قيمة سوقية مباشرة ، بل ان قيمتها السوقية غير المباشرة وتكون بعد تحويلها الى صورتها الحيوانية التى تظهر بطبيعة الحال ضمن اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى ٠

قسم ٢ ــ طريقة احتساب اجمالى الدخل الزراعى النباتى غير العلفى المصرى (١) وفقا لارقام ١٩٦٢ .

	مليون جنيه
اجمالى الدخل الزراعى النباتى المنشور	٤٦١ر٠٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى (٢)	٤٥٣ر٠٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى غير العلفى (٣)	٣٩٠ر٨٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى الحقلى المنشور (٤)	٣٩٧ر٣٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى الحقلى (٥)	٣٨٢ر٧٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى غير العلفى	٣٢٠ر٥٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى الخضرى (٦)	٤٦ر٨٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى الفاكهى	٢٠ر٧٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى الطبى	٠ر١٠
اجمالى الدخل الزراعى النباتى الخشبى	٢ر٧٠

---

(١) جمعت واحتسبت من : المرجع السابق .

(٢) احتسبت بعد استنزال حوالى ٨ مليون جنيه من اجمالى الدخل الزراعى النباتى المنشور وهى تمثل اجمالى القيمة النقدية لمشاتل الارز والفصل البالغة حوالى٦٫٨ مليون جنيه واجمالى قيمة مشاتل الخضروات البالغة ٥ر. مليون جنيه وقيمة مشاتل الفاكهة المحلية البالغة ١ر. مليون جنيه وقيمة مشاتل الاشجار الغابية البالغة ٢ر. مليون جنيه . وقد استبعدت هذه القيم لانها عبارة عن عناصر تكاليف زراعية ولا تضاف الى باقى عناصر اجمالى الدخل الزراعى لانها تظهر فى صورة الزروع المقابلة لها والتى تتضمنها بطبيعة الحال قيم هذه الزروع بوصفها عناصر لاجمالى الدخل النباتى .

(٣) احتسبت باستنزال القيمة النقدية للزروع الغابية الزرعية البالغة حوالى ٦٢ر٢ مليون جنيه من اجمالى الدخل الزراعى النباتى البالغ حوالى ٤٥٣ مليون جنيه. وقد احتسبت قيمة الزروع الغابية الزرعية باستنزال قيمة الاعلاف المشتراه من خارج الكون الزراعى البالغة حوالى ٧ر١ مليون جنيه من اجمالى القيمة النقدية للاعلاف الحيوانية البالغة حوالى ٦٩ر٣ مليون جنيه .

(٤) احتسبت باستنزال حوالى ١٤ر٦ مليون جنيه من اجمالى الدخل الزراعى النباتى الحقلى المنشور البالغ حوالى ٣٩٧ر٣ مليون جنيه وهى تمثل اجمالى القيمة النقدية لمشاتل الارز والفصل البالغة حوالى ٦٫٨ مليون جنيه لانها تمثل عناصر تكاليف زراعية وليس اجمالى القيمة النقدية للفصل البالغة حوالى ٧ر٧ مليون جنيه باعتباره زرعا خضريا وليس حقليا .

(٥) احتسب باستنزال القيمة النقدية للزروع الحقلية الزرعية البالغة حوالى ٦٢ر٢ مليون جنيه من اجمالى الدخل الزراعى النباتى الحقلى البالغ حوالى ٣٨٢ر٧ مليون جنيه .

(٦) يتضمن اجمالى الدخل الزراعى النباتى الخضرى المنشور البالغ حوالى ٣٩ر١ مليون جنيه واجمالى قيمة الفصل البالغة حوالى ٧ر٧ مليون جنيه .

قسم ٣ ــ طريقة احتساب اجمالى الدخل الزراعى الحيوى المصرى(١) وفقا لارقام ١٩٦٢ .

	مليون جنيه
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المنشور	١١٣ر٢
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى (٢)	١٠١ر٦
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الغذائى والداجنى	٩٩ر٢
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الغذائى	٧٩ر٣
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى اللبنى	٤٠ر٧
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى اللحمى	٣٨ر٦
اجمالى الدخل الزراعى الداجنى	١٩ر٩
اجمالى الدخ لالزراعى اللحمى	١٣ر٧
اجمالى الدخل الزراعى الداجنى البيضى	٦ر٢
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الصوفى	١ر٢
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الدوابى النقلى والحيوانى التصديرى	٨ر
اجمالى الدخل الزراعى الحشرى	٤٢ر
اجمالى الدخل الزراعى الحشرى النحلى	٣٩ر
اجمالى الدخل الزراعى الحشرى المسلى النحلى	٣٤ر
اجمالى الدخل الزراعى الحشرى الشمعى النحلى	٠٥ر
اجمالى الدخل الزراعى الحشرى القزى	٠٣٢ر
اجمالى الدخل الزراعى الحشرى الحريرى القزى	٠٣٠ر
اجمالى الدخل الزراعى الحشرى الخيطى الجراحى	٠٠٢ر

---

(١) جمعت واحتسبت من : المرجع السابق .

(٢) احتسب باستنزال اجمالى القيمة النقدية للاسماك والحيوانات البحرية البالغة حوالى ١١ر١ مليون جنيه من اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المنشور البالغ حوالى ١١٣ر٢ مليون جنيه وذلك لان القيمة النقدية للاسماك والحيوانات البحرية تؤول الى التكون السمكى والبحرى وليس للتكون الزراعى . ومما يستدعى الانتباه عدم تجنيب القدر من الاعلاف الحيوانيه المزرعية التى تناولتها الحيوانات المستوردة وتقدير قيمته النقدية لاستنزاله من اجمالى التكاليف الزراعية باعتبارها اعلافا مباعة لتكون آخر كما تفعل لذلك مصلحة الاحصاء والاقتصاد فيما ينطبق بالاعلاف المباعة من التكون الزراعى الى اصحاب دواب النقل من غير المكارين ، اى المباعة الى التكون النقلى لتغذية دواب النقل . ويتضمن اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الغذائى والداجنى واجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الصوفى واجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الدوابى النقلى والحيوانى التصديرى واجمالى الدخل الزراعى الحشرى .

قسم ٤ ـ طريقة احتساب صافى الدخل الزراعى المصرى (١) وفقـــا لارقام ١٩٦٢ .

اجمالى الدخل الزراعى المصرى	٤ر٤٩٢ مليون جنيه
اجمالى التكاليف الزراعية المصرية (٢)	٦ر٨١ مليون جنيه
صافى الدخل الزراعى المصرى (٣)	٨ر٤١٠ مليون جنيه

(١) جمعت واحتسبت من : المرجع السابق .

(٢) احتسبت باستنزال القيمة النقدية للاعلاف الزرعية البالغة حوالى ٢ر٦٢ مليون جنيه من الرقم الذى يمثل اجمالى التكاليف الزراعية المصرية المنشور البالغ حوالى ٨ر١٤٣ مليون جنيه حيث ان قيم هذه الزروع النقدية لا تزول الى القطاعات الانتاجية كما انها لا تنتهى الى سلعة او سلع نهائية حيث ان معظمها يستخدم فى نفس سلعة انتاجها وفضلا عن ذلك فان تكاليف انتاج هذه الزروع النقدية تظهر ضمن البنود الاخرى لاجمالى التكاليف الزراعية كالتقاوى والمبيدات والاسمدة الكيماوية وغيرها .

(٣) احتسب باستنزال اجمالى التكاليف الزراعية المصرية من اجمالى الدخل الزراعى المصرى .

قسم ٥ ــ طريقة احتساب صافى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى (١) وفقا لارقام ١٩٦٢ .

اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى	١٠١ر٦	مليون جنيه
اجمالى التكاليف الزراعية الحيوانية (٢)	٢٢ر٤٥	مليون جنيه
صافى الدخل الزراعى الحيوانى	٧٩ر١٥	مليون جنيه
اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى الغذائى والداجنى (٣)	٩٦ر٢٠	مليون جنيه
اجمالى التكاليف الزراعية الحيوانية الغذائية والداجنية	١٨ر٨٦	مليون جنيه
صافى الدخل الزراعى الحيوانى الغذائى والداجنى	٨٠ر٣٤	مليون جنيه

(١) جمعت واحتسبت من : المرجع السابق .

(٢) احتسبت على اساس ان التكاليف الزراعية الحيوانية تمثل حوالى ٢٠ر٦ ٪ من اجمالى التكاليف الزراعية الثالثة حوالى ٥ر٧٢ مليون جنيه المشتراة من خارج الكون الزراعى مضافا اليها قيمة الاعلاف المشتراة كالكسب والتبن والذرة الثالثة حوالى ١ر٧ مليون جنيه . وذلك استنادا الى ان اجمالى الدخل الزراعى الحيوانى المصرى البالغ حوالى ١٠١ر٦ مليون جنيه يمثل حوالى ٢٠ر٦ ٪ من اجمالى الدخل الزراعى المصرى البالغ حوالى ٤٩٢ر٤ مليون جنيه .

(٣) احتسبت على اساس ان التكاليف الزراعية الحيوانية الغذائية تمثل حوالى ٨٤ ٪ من اجمالى التكاليف الحيوانية الثالثة حوالى ٢٢ر٤٥ مليون جنيه وان التكاليف الزراعية الحيوانية غير الغذائية تمثل حوالى ١٦ ٪ وذلك استنادا الى ان الوحدات الحيوانية الغذائية تمثل حوالى ٨٤ ٪ من اجمالى الوحدات الحيوانية الزراعية والوحدات الحيوانية غير الغذائية تمثل حوالى ١٦ ٪ فقط .

ندوة إقامـــة دولة فلسطين

اقامت الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع ندوة لمناقشة اقتراح الاستاذ احمد بهاء الدين بشأن اقامة دولة فلسطين مساء ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٧ .

وقد استهل الندوة الاستاذ **الدكتور محمد حلمي مراد** الذى أشار الى أن الهدف من الندوة هو اسهام الجمعية فى تشجيع كل رأى بناء على الطريق، وتوفير اسباب دراسته وتمحيصه . ولذلك فانها دعت الاستاذ احمد بهاء الدين الى عرض وجهة نظره التى نشرها بمجلة « المصور » فى ندوة علمية يحضرها لفيف من المفكرين السياسيين العرب لخلق حوار فكرى عميق .

ثم تحدث الاستاذ **احمد بهاء الدين** عن اقتراحه الخاص باقامة دولة فلسطين ، واشار الى انه وضع طبيعى لولا وقوع عدة تعقيدات فى افق السياسة العربية والسياسة الانجليزية فى المنطقة ادت الى استيلاء اسرائيل على جزء من فلسطين وتبعثر الجزء الباقى منها وذلك لعدم وضوح دور الشعب الفلسطينى أو تحديد هذا الدور واتاحة الفرصة للقيام به كاملا ، كما ان دور الحكومات العربية الاخرى كان مخزيا الى حد كبير لهذا الدور الفعال . ولئن كانت الحكومات العربية تحاول ايجاد ما يسمى بالكيان الفلسطينى وجعله قابلا للنمو على نحو لا يصطدم بالمصالح العربية ثم قيام هذا الكيان فى شكل منظمة ليست لها أرض محددة أو سلطة مباشرة على المواطن الفلسطينى فان المنظمة لا تضم الفلسطينيين جميعا بالاضافة الى دخولها فعلا تعقيدات مع بعض الدول العربية ولذا فانه يتعين على ضوء النكسة اعادة التفكير فى بعض خطوط العمل العربى الخاص بفلسطين .

وقد أوضح الاستاذ احمد بهاء الدين ان اقتراحه لا يعدو أن يكون مجرد فتح الباب فى مسائل ظلت مغلقة ومكلسة منذ امد بعيد ، لا تزيد عن أن تكون خطوطا سياسية تكلست مع الزمن واصبحت عاجزة عن أى عطاء، وبقيت الاحوال فى العدوان الاخير كما كانت عليه منذ ١٩ عاما وقال انه يتعين بادى ذى بدء ان نعترف بالمسلمات الاتية :

١ ــ أن النضال العربى يعوزه نضال خاص بفلسطين بمعنى ان هناك جزءا من رقعة الكفاح المسلح يجب ان يملأها شعب فلسطين بعد اتاحة الامكانيات له .

٢ — انه فى مواجهةجلب اسرائيل مهاجرين جـدد وخلق حقيقـة جغرافية وسياسية واقتصادية وبشرية جديدة لم يوجـد على الجـانب الفلسطينى سوى المزيد من التشتت فى كيان الشعب العربى الذى لـم تتوافر له وحدة اقليمية واحدة تحت وطأة ظروف شديدة فرضت عليه ، وسلبية من جانب البلاد العربية فى النظر الى هذا الموضوع مما يقتضى الرجوع الى المسألة فى اصولها الطبيعية ، ولوضح لن اقتراحه بشأن اقامة دولة فلسطين لا يعنى تحرير فلسطين لو حل مشكلتها بقدر ما ينظر الى المرحلة القائمة وعلى ضوء التجربة التى اسفرت عنها هزيمة ٥يونيو مما يضع القضية الفلسطينية فى مرحلة جديدة لمواصلة السـعى الطويل للهدف النهائى أى تحرير فلسطين .

وتحدث بعد ذلك الدكتور **اسماعيل صبرى عبد الله** الذى أعلن موافقته للاستاذ أحمد بهاء الدين فى المنهج واختلافه معه حول تقديم هذا الاقتراح فى غيبة الممثلين الشرعيين لشعب فلسطين وقال ان اهم ما يميز الاقتراح هو ابراز دور الشعب الفلسطينى نفسه فى حل قضية فلسطين وابراز أهمية الحلول المرحلية فى مواجهة المشكلة الفلسطينية وقـد ترتب على اغفال هذين العنصرين ضررا بالغا بالقضية وقد اشار ان الحل الثورى فى لحظة معينة ليس بالضرورة الحل الذى يعيد الحق كاملا الى اصحابه وان سياسة كل شىء أو لا شىء سياسة تتسم بالطفولة وتؤدى الى لوخم العواقب ، ولم يترتب على التجربة المريرة التى عاشها فى المقـام الاول شعب فلسطين سوى ضياع حقوقه وقيام قاعدة استعمارية فى قلب العالم العربى تشكل تهديدا مباشرا على كل عربى ، ولذا فـان الكلمة الاولى فى كل ما يتعلق بمصير فلسطين يجب أن تكون لشعب فلسطين نفسه وان تتقارب الحركات الوطنية الفلسطينية مما يمهد لوجود هيئات علنية تمثل شعب فلسطين وان يتمتع هذا الشعب بقاعدة اقليمية تكون منطلقا لنضاله . ومن ثم فان الخطوة الاولى هى مساعدة الفلسطينيين لتوحيد صفوفهم حول برنامج محدد يعززه النضال ولا محل لاثارة مسائل تتعلق بنظام الحكم فى الدولة الجديدة أو موقفها من قضية الوحدة العربية لان سبيل الوحدة هو التحرر وقضية التحرر فى كل اقليم هى قضية ابناء هذا الاقليم ، ولا مجال كذلك للمقارنة بين هذه الدولة وما تهدف اليـه اسرائيل من انشاء ماسمى بدولة فلسطين المستقلة والتى ترمى الى الاستيلاء على الضفة الغربية دون أن تدمج سكانها ببقية اسرائيل خوفا من الاخلال بالتوازن السكانى وخلق مشاكل عديدة على غرار نظرية الابارتيد الموجودة فى جنوب افريقيـا .

واشار الاستاذ **شفيق ارشيدات** فى كلمته الى جدة الموضوع الـذى طرحه الاستاذ احمد بهاء الدين وجدارته بالبحث على كافة المستويات العربية والشعبية والرسمية لتحريك القضية الفلسطينية من مواقعها العربية الجامدة .

وقال انه يختلف مع الاستاذ احمد بهاء الدين فيما يتعلق بالوسـيلة والاداء والصيغة التى تعالج الاقتراح ان يعالجها وتناول تاريخ لبعد

الفلسطينيين عن قضيتهم منذ خمسين عاما باعتباره يشكل عقبة فى طريق اى معالجة جدية للقضية واناء فارغا لكل اقتراح .

وذكر الاستاذ ارشيدات ان القضية تتركز فى تسلم الفلسطينيين زمام قضيتهم بانفسهم كاداة واعية قادرة على ممارسة النضال المستمر ولذا فانه يجب ان يكون كل شبر من فلسطين للفلسطينيين ارضا ومعسكرا وسلاحة ومصنعا فان الكيان الشعبى يبقى تحت كل الظروف حقا طبيعيا من حقوق الشعوب ويبقى قائما ما بقى الشعب متمسكا به .

ثم ذكر الاستاذ **عبد الله الريماوى** بعد ذلك ان قضية فلسطين هى نضال ضد التحالف الامبريالى الصهيونى الرجعى العربى ويرجع فشلها الى التجزئة فى الوطن العربى كواقع والى الاقليمية كعقلية ثم ذكر ان دور الشعب شعب فلسطين انما يتقرر بعدم مسئولية هذا الشعب مسئولية خاصة عن النكسة وان الشرط الموضوعى لامكانية معركة فلسطين وكحل ادنى ان يكون حول فلسطين دول عربية حرة ذات مضمون اشتراكى مناضل ، وحتى يتحول التحرير الاشتراكى الى تغير كيفى فى الحياة العربية قادر على مواجهة قضية فلسطين لابد ان يكون احد ابعاده تغيرا وحدويا .

واشار الاستاذ الدكتور **كلوفيس مقصود** فى كلمته الى اننا بحكم الواقع والانتماء المصيرى للامة العربية الواحدة نعتبر فلسطين جزء منها وليس كلا قائما بذاته . وان اهم تركيز فى قضية المواجهة مع اسرائيل هى قضية الترابط العضوى والوحدة العضوية ووحدة المصير ، ومن هذا المنطلق تبدو اسرائيل كتعبير اغتصابى عن اخذ وممارسة السلطة الاغتصابية فى جزء من الوطن ومن ثم فان المطلب الاساسى هو ان تصدد من خلال النضال الفلسطينى ان فلسطين جزء منا ، واننا جميعا فلسطينيون ، وان الغصب الصهيونى لقطعة من ارضنا انما يشكل غصبا لوجودنا وكرامتنا ولذا كان التوحيد والتنسيق الكفيف كبداية الوحدة هو الطريق الاول وان تفاعل القوى الثورية مع القوى الحاكمة لايجاد هذا الموقع الرئيسى الذى الذى تبدا القوى الضاربة منه لتحرير فلسطين .

ثم تحدث الاستاذ **لطفى الخولى** فاشار الى ان اقتراح الاستاذ احمد بهاء الدين يتضمن نقطة هامة هى ضرورة الانفتاح على التفكير الاستراتيجى البعيد المدى حول القضايا التى تثير صراعا فى المنطقة والدعوة الى الخروج من منطقة رد الفعل الى دائرة الفعل كمنطلق اساسى للحركة .

وذكر ما اثير حول مسالة ملاءمة الوقت لاثارة هذا الاقتراح من بعض اصحاب المصالح الاولى فى القضية واوضح ان اقتراح الاستاذ احمد بهاء الدين انما يرمى الى اقامة هذه الدولة بعد ازالة العدوان من الاراضى التى يحتلها .

ثم ذكر ما اثير حول معنى هذا الاقتراح من عزل فلسطين عن الامة العربية والتوهم بان هذه القضية قضية فلسطين وليست قضية عربية مبينا ان هناك ثورة عربية شاملة وثورات عربية اقليمية فى نفس الوقت ، واشار الى دور الشعب الفلسطينى فى الحركة والتغيير حتى داخل اسرائيل نفسها . وكذلك الى عدم قيام صلة بين جميع حركتنا الثورية وبين القوى العربية المناضلة داخل اسرائيل .

وطالب الاستاذ لطفى الخولى بقيام راس جسر للقوى الثورية التى تريد تحرير فلسطين بشرط ان يكون كل الجسر عربيا ودون تجريد من نظام الحكم وذلك لان من مصلحة الرجعية العربية واستمرارها وجود اسرائيل كقاعدة استعمارية ولكنها فى نفس الوقت تخشى عدوانا اسرائيليا جديدا ، لانه يخلق مناخا ثوريا ويلقى عليها التزامات سياسية واقتصادية ومن هنا ترتبط قضية الثورة العربية باتجاه التحرر الكامل من الاستعمار السياسى والاقتصادى .

ويرى الاستاذ الخولى ان ثمة نقطة هامة فى اقتراح الاستاذ احمد بهاء الدين حول التكتيك الاساسى الذى يقتضيه ان تكون الدولة الجديدة ذات شكل معين ولذا فقد تساءل عن كيفية تقوية وسيلة الدولة الفلسطينية كتكتيك دون ان تحطمه ، او تبطئه القوى الرجعية التى تريد استمرار اسرائيل .

وقد عقب الاستاذ **احمد بهاء الدين** فى النهاية على ما اثير فى الندوة من مناقشات واوضح ان اقتراحه يهدف الى ابراز كلمة الشعب الفلسطينى ومحاولة اعطائه دورا اكبر من الفرصة التى منحت له فيما مضى ، وان المشكلة تتلخص حول التوفيق بين عناصر الشعب ومنحها هذه الفرصة دون ان ترتبط بفكرة نظام الحكم . وذلك لان اى صيغة عليها ان تتحول الى صيغة ايجابية او سلبية ، وان هناك بالفعل حركة مقاومة مسلحة فى الضفة الغربية يجب تشجيعها الى اقصى الحدود .

وذكر ان القضاء على آثار العدوان يتضمن للمرة الاولى قوة شعبية ثورية فلسطينية قادرة على فرض رايها على الحكومات العربية واعادة ثقة المواطن العربى فى نفسه .

تعليقـات على الـكتب الجـديدة

١ ــ سيادة القانون ــ الصراع بين القانون والسلطة فى الشرق والغرب

تاليف الدكتور محمد عصفور ــ تعليق الدكتور وليم سليمان

٢ ــ فى سبيل نظام قانونى موحد للمشروع التجارى العام

تاليف الدكتور على البارودى ــ تعليق المستشار محمود حافظ فاتم

سيادة القانون

الصراع بين القانون والسلطة فى الشرق والغرب

الناشر : مكتبة عالم الكتب — القاهرة ١٩٦٧
تأليف الدكتور محمد عصفور
تعليق الدكتور وليم سليمان

المشكلة الحيوية التى واجهها هذا الكتاب هى فى المحل الاول قضية القانون ودوره فى المجتمع . هل وظيفته الدعوة الى المثل العليا : الحرية وحقوق الانسان مع الدفاع عن الواقع كما هو ، بلسم الشرعية وسيادة القانون ... لم لن له — اى القانون — دورا فى تغيير الواقع ليكون اقدر على تقبل المثل العليا ، واوفى بتحقيق متطلباتها ...

فى بداية خاتمة الكتاب يقدم المؤلف احلام القانون المثالية : « منذ نهاية القرن الثامن عشر الى النصف الاول من القرن التاسع عشر سادت فكرة مثالية عن المجتمع صورت جميع العلاقات على انها علاقات قانونية: فلقد كان المذهب الحر يحلم بأن يحيل السلطة — سياسيه واجتماعية — الى نظام قانونى . وقد كان يمكن أن يسود حكم القانون كل المجالات لو ان حياتنا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية كانت مجرد نظام من العلاقات القائمه على العقل . وهو فرض غير صحيح . ولذلك كان من المحتم أن يستمر النزاع بين العنصر غير العقلى وهو السلطة — وبين العنصر العقلى وهو القانون » .

ولكن كيف يمكن لن يحل هذا الصراع ، وفى اى اتجاه ؟. يجيب المؤلف عن ذلك فى السطور الاخيرة من كتابه ، منها ندرك ان مكان القانون ورجاله هو وسط الشعب اثناء كفاحه الاجتماعى والسياسى ، من اجل تغيير الواقع واطراح سيطرة الطبقة — فمبدأ سيادة القانون « لا يمكن تطبيقه الا فى نظام اجتماعى لا تسيطر عليه طبقة تسخر النظمين السياسى والقانونى لمصلحتها الخاصة ، وهو أخيرا لن يحترم الا اذا آمن الذين بيدهم السلطة انهم وكلاء عن الامة فى تسيير شئونها ... ولن لكل انسان حقا اصيلا فى الحرية والكرامه وفى المشاركة فى تقدير مصير أمته » .

والكتاب يبدأ بتعريف مجرد لمبدأ سيادة القانون، « يتجاوز حدود الدول المختلفة بنظمها القانونية المتفاوتة » — يؤكده ايمان الكاتب بقاعدة قانونية تعلو على سلطات الدولة بل على الدستور، الى أن يصل الى النظم الوضعية. فينقد النظم السوفييتى لانه صفى النزاع بين السلطة والقانون معتبرا

السلطة واقعة مادية لا يحكمها قانون . ولكن النظم الغربية لا تعمل المبادىء الاصيلة لمبدأ سيادة القانون : « على الرغم من ايماننا العميق بأن للانسان حقوقا يستمدها من آدميته ؛ وهو الشعار الذى التقطته الديمقراطية من فلسفة القانون الطبيعى — فان الوضع الفعلى للديمقراطيات الغربية يناهض هذه الدعوة مناهضه تامه بعد أن اخفقت المحاولات التى بذلت فى هذا الشأن سواء فى انجلترا أو فى الولايات المتحدة أو فى فرنسا » . بل اتيت المؤلف فى تان وتدقيق أن تاريخ هذا المبدأ وبطوراته المتعاقبه فى الديمقراطيات الغربيه لم يكن الا تدعيما لسلطه الطبقة السائدة . التى تريد أن تحمى مكاسبها ولوضاعها الراهنة على حساب اغلبية الشعب — باسم القانون وسيادته واعلاء الشرعيه .

ومن هنا تبرز اهمية القضية التى يعالجها الكتاب .

يبدأ الكاتب بايضاح مفهوم سيادة القانون فى العالم العربى . ويبادر الى استرعاء النظر الى أنه لا يوجد اتفاق فى الدول الغربية على عناصر محددة ومتكاملة لهذا المبدأ . بل ان له فيها اكثر من معنى . ويعرض المؤلف آراء الكتاب الذين ينتمون الى اللجنة الدولية لرجال القانون(١) فيقول :

« ان وجهة نظر عديدين — وعلى راسهم اللجنة الدولية — هى ان مبدأ سيادة القانون يتجاوز حدود الدول المختلفه بنظمها القانونية المتفاوته . ولهذا السبب عرفته اللجنة فى مؤتمر دلهى (يناير ١٩٥٩) بانه : مجموعه المبادىء والنظم والاجراءات — التى وان لم تتطابق الا انها تتشابه ، والتى اظهرت التجربة والتقاليد القانونيه فى دول العالم المختلفة ، سواء من حيث التركيب السياسى او الاساس الاقتصادى » — انها هامة لحماية الفرد من الحكومة المستبدة والتى تعينه على أن يتمتع بكرامة الانسان » . ويعرض المؤلف بعد ذلك قرارات مؤتمر اللجنة بلاثينا فى يونيو ١٩٥٥ . وفى هذا التقرير تقول اللجنة انه من العبث الاعتقاد بمفهوم شكلى لمبدأ الشرعية يقف عند حد الخضوع لاحكام القوانين القائمة. فهذا الوصف يصدق على جميع الدول . فلا يجوز للفقه أن يسلم بأن دولة ما تعتبر خاضعه حقيقة لمبدأ سيادة القانون بتوافر هذا الوصف وحده. وانما لابد أن توضع موضع التقدير اهداف المجتمع المنظم والمبادىء الاساسية التى يجب أن توحى بمضمون القوانين فى هذا المجتمع . ولا يعنى هذا أن يغتصب رجل القانون مهمة رجل الدين او الفيلسوف او المتخصص فى العلوم السياسية أو رجل الاقتصاد . وانما كل ما يعنيه هو أن يفهم القيم التى يعمل النظام القانونى فى اطارها . ثم يورد المؤلف ما جاء فى

---

(١) أورد المؤلف فى هامش صفحة ٢ عن هذه اللجنة ما يلى : « حملت هذه اللجنة فى اصل نشأتها اسم لجنة الفحص للقضاء الاحرار » وقيل انها كانت تتكون من رجال القانون الفارين من المنطقة السوفياتية بالمانيا . وهى لم تخف هجومها على المعسكر الشرقى معلنه من ان مهمتها هى تجنيد رجال القانون فى العالم الحر لتأييد سيادة القانون » .

تقرير اللجنة « ان هذه الفكرة ترتكز على القيم الاساسية لمجتمع حـــر ، وانه يقصد بهذا التعبير مجتمع ينظم اطارا منسجما تستطيع أن تجـد فيه الروح الحرة لكل فرد من اعضائه تعبيرها الكامل . والمجتمع الحر هو هذا المجتمع الذى يعترف بالقيمة العليا للشخص الانسانى ويفهمجميع النظم الاجتماعية ــ والدولة بوجه خاص ــ على أنها مسخرة لخدمة الفرد وليست سيدة لـــه »

ثم يعرض الكاتب بعد ذلك النقد الذى يوجه للمفهوم الغربى لمبدأ سيادة القانون . فمن ناحية ــ يقول « الاب جان بوليه » فى كتابه « القانون الذى فوق سيادة القانون » ان سيادة القانون التى تدعو اليهـــا اللجنة معلقة حتما على وجه خلقى . فى حين ان القاعدة القانونية تعرض تطبيقها اداة اكراه اجتماعى . كما أن سيادة القانون معنى متغير امـــا الـــذين تصوروه معنى مستقرا قد بنوا تصورهم فى الواقع على أســـاس فـــكرة الحقوق الطبيعية ــ فيكون القانون المرتكز عليها واحدا فى جميع الازمنة وفى جميع الدول وبالنسبة لجميع الشعوب . وقد رفض معظم الفقه الغربى هذا النظر . يعاب كذلك على اللجنه الدولية أن نشاطها ينصرف اساسا لترويج تعريفات لا اساس لها وهدفها هو مهاجمة النظم القانونية للمعسكر الشرقى . وقد تساءل الاب بولييه عن هذا التراث المشترك الذى اشار اليه التعريف ومم يتكون نظام حمايته وهل هناك دولةمبرأة من اى لوم فى هذا الخصوص ؟ يقول الاب بولييه اننا عندما نتحدث عن « كرامة الانسان » نترك نطاق القانون بالمعنى الدقيق ونلجأ الى فـــكرة خلقية . ومن ناحية أخرى فان موقف اللجنة الدولية فاسد حين يأخذ بتعريف موحد لسيادة القانون مع أن الديمقراطيات الغربية تختلف فيما بينها اختلافا كبيرا فى تحديد معنى سيادة القانون .

ويورد الكاتب بعد ذلك نقد بعض المشايعين لوجهة النظر الماركسية فى الشرعية الذين يهاجمون مبدأ سيادة القانون على انه مبدأ مناهض للعلم وانه اداة فى يد البرجوازية لحماية مصالحها الطبقية .

ثم يعالج المؤلف بعد ذلك مبدأ « الشرعية الاشتراكية » معتمـــدا فى ذلك على العرض المحايد الذى قدمه الاستاذ « رينيه دافيد » لهذا المبدأ . وطبقا لتأكيد الفقهاء السوفييت هناك صلة وثيقة بين القانون والشرعية من جهة ــ وبين النظام الاجتماعى من جهة اخرى . فالاتحاد السوفييتى يشبه الدول البرجوازية من حيث ضرورة احترام القانون ولكنه يختلف من حيث ان له قانونا اشتراكيا . فالاشتراكية التى توصف بها الشرعية تعنى أن القانون السوفييتى يختلف عن سائر القوانين الاخرى فى انه قانون اشتراكى . ويرى هذا الفقه ان الصـــلة الوثيقة بين الشرعيـــة والاشتراكية هى التى تعطى المبدأ تبريره وهى التى تقيـــده ، فالتنظيم الاشتراكى هو وحده الذى يبرر عندهم الخضوع للقانون الاشتراكى أى لا قيمة للقانون الابوصفه قانونا اشتراكيا . ومن ناحية أخرىفان هو ملتقيد الشرعية ، ففى نظام اشتراكى لابد وان يخضع القانون لسياسة انشاء الاشتراكية وتدعيمها . وهو تبعا لذلك يخضع لهذه المصالح التى يوكل

تقديرهـا المطلق لاعلى سلطة فى الاتحـاد السـوفييتى وهى مجلس السوفييت الاعلى .

فيجب على المواطنين السوفييت ان يطيعوا القـوانين السـوفيتية لانها عادلة — فهى موجودة لمصلحة الجميع . ولذلك قيل ان عدم مراعاة القانون فى الاتحاد السوفييتى لا يعتبر مساسا بمصالح شخص او امتهانا للقاعدة . بل هو تهديد لنجاح سياسة الموجهين هذا التهـديد يتمثل فى خطر تاخير مقدم الشيوعية . ومن هنا كان مبدأ الشرعية فى الاتحـاد السوفييتى اكثر ضرورة واكثر تطلبا منه فى الدول البرجوازية . فالشرعية الاشتراكية تفرض عليهم مزيدا من الاحترام للقوانين التى تصـدر عن نظام اشتراكى .

وفى مقابل هذا الخضوع الكامل من جانب المواطنين ترخص كامل من جانب سلطة الحكم حيال هذه القوانين . فالقانون يخضع لسياسة انشاء الاشتراكية ، وهو تبعا لذلك يخضع لهذه المصالح التى يوكل امر تقديرها للسلطة العليا فى الاتحاد السوفييتى .

وعرض الكاتب بعد ذلك التطور الذى مر به المبدأ — فى فترة الشيوعية الثورية ، ووقت الخطة الاقتصادية الجديدة . « ولكن انضماما كاملا من جانب الفقهاء السوفييت لمبدأ الشرعية الاشتراكية وانتصارا كاملا للمبدأ لم يتما الا بعد تصفية السياسة الاقتصادية الجديدة ، عندما غـدا الاتحاد السوفييتى دولة اشتراكية بدون تحفظ ، فمن المسلم به اليوم دون منازعة ان مبدأ الشرعية مفروض فى الاتحاد السوفييتى (باستثناء مجلس السوفييت الاعلى او رئاسته) على جميع الاشخاص العاديين والخاصين . وهو يفرض بوجه خاص على الادارة ومشروعات الدولة كما يفرض على المواطنين العاديين » .

ويقدم المؤلف بعد ذلك تقديره للشرعية الاشتراكية . ولديه انه على الرغم من خطورة الاصلاحات القانونية فى الاتحاد السوفييتى اذ ان لها ورنها بدون شك فى التوسيع من نطاق مبدأ الشرعية الا انه لا يجوز ان يغيب عن البال ان هناك قوتين كبيرتين تؤثران فى اساس مبدأ الشرعية ذاته : احدهما التراث التاريخى الروسى ، اى الظروف التى تمت خلالها الاشتراكية هناك ، فقد تمت اثناء حربين احدهما عالمية والاخرى اهلية الامر الذى تتطلب دكتاتورية سياسية للدفاع ضد عالم معاد يحـاصر الدولة من جميع الجهات . يقول المؤلف : « ومن الانصاف ان نقرر ان واضعى الفلسفة السوفييتية لم تغب عنهم كآبة الاوضاع الاستثنائية المتولدة عن الكبت والقهر ولذلك فقد صوروا النظام كله بانه نظام عارض . وان عليه النهائية هى الاستقرار واستتباب الحرية ... وكما اتجه تطـور النظم القانونية فى العالم الغربى الى محاولة تحديد السلطة المستبدة للدولة كذلك يجب ان ندرك كيف ان تطورا مماثلا بدأ يحدث فى الاتحاد السوفييتى والديمقراطيات الشعبية وان كان ذلك بوسائل اخرى » .

هذه هى القوة الاولى ، أما الثانية فهى الاسس الايديولوجية للنظام السياسى السوفييتى المستمدة بدون شك من الماركسية اللينينيه . ويورد الكاتب أهم هذه الاسس التى تتعارض مع سيادة القانون : سلطة الدوله المطلقه التى لا تخضع لأى قيد قانونى باعتبار أن حكم دكتاتوريه البروليتاريا هو حكم الطبقة المسيطرة اقتصاديا التى تملك حق العنف . واستنادا على فكرة العنف يتساءل المؤلف عما اذا كانت الشرعيه الاشتراكية شيئا آخر غير الشرعيه الثوريه ... ويرفض اجراء تفرقه بين الاثنين رغم الفارق بين اللفظين ، وبالفارق بين ما حدث فى بدايه الثورة الشيوعية وبين الشرعيه التى اقترنت بالنظام والاستقرار النسبيين بعد قيام الدوله ودستورها . ويخلص من ذلك الى انه « لا يكون من المبالغة ان يقال ان « الشرعيه الاشتراكيه » تظل اقرب الى ان تكون شعارا سياسيا غير محدد — من أن تكون مبدأ سليما لارشاد المحاكم والهيئات القانونيه . ذلك انها لم تتطلب أبدا مساطة لشرعية أو عدالة القانون الذى يصدر ، وانما رعاية مخلصة للتشريع الصادر » .

ويفصل المؤلف بعد ذلك اوجه الخلاف الحقيقى بين سيادة القانون والشرعية الاشتراكية . والواقع ان النتيجة نقراها بعد حوالى اربعين صفحة من المقارنه هى ان « سيادة القانون » والشرعيه الاشتراكية لا تعبران فى الغرب والشرق عن قيم مختلفه ، وانما هما تعبران — ارادتا هذا أم لم تريداه — عن قيم انسانية مشتركة تتجاوز الحدود القوميه والمذهبيه . ولكن الاختلاف الجوهرى هو فى الاساليب المختلفة التى تضع مبدأ سيادة القانون والشرعية موضع التنفيذ . ولعمق هذا الاختلاف يظهر كأنه يعبر عن اختلاف فى القيم » ويستدرك « غير أنه لا يجوز فى القانون التجاوز عن « الاساليب » مهما كان نبل الاهداف ، لان التنظيم القانونى بأسره هو اسلوب من اساليب معاملة الناس ، بل هو الاسلوب المهذب الذى انتقلت به البشرية من مرحلة همجية الى مرحلة متحضرة ».

والفكرة الجوهرية التى يؤكدها الكاتب هى ان « سيادة القانون كضمان للحرية وكرامة الانسان ظاهرة لاتسان لها بتيلم المذهب الفردى كما أنها لا تنهار بزواله . وانما هى معنى قانونى يؤكد التزام سلطة الحكم باحترام النظام القانونى الذى يضعه الشعب . فهى اذن فكرة محايدة .. فلا يجوز أن تتجهم الاشتراكية لمبدأ سيادة القانون لمجرد ان هذا المبدأ تولد عن فلسفه فردية » ولذلك « فانه من الممكن بل من الواجب ان يقوم مبدأ سيادة القانون (لا الشرعية الاشتراكية) فى نظام موجه او نظام اشتراكى » ولايضاح هذه الفكرة يقدم المؤلف لمحة تاريخية — فلديه انه كان للمذهب الفردى فضل فى الدعاية لفكرة الحريات وحقوق الانسان. الا ان دعاته بالغوا فى التسامى بحق الملكية الى حد انهم اعتبروه من بين الحقوق الطبيعية الخالدة للانسان بل انه هو بذاته فى كفة الميزان ان لم يرجح الحقوق كلها فهو على الاقل يتساوى معها . ثم يقول « غير أنه وان انهارت هذه الفردية الاقتصادية » فقد كان لدعايتها بعض الفضل فى تأكيد الجانب الادبى فى النظام القانونى للحريات . فلقد اتيح لها ان تزدهر

وان تتخذ فى نهاية الامر شكلها القانونى . ولم يكن لها ان تنمو الا بفضل الجو الذى اشاعته فلسفة مسخرة اصلا للدفاع عن مصالح طبقة التجار . غير ان هذه الحريات لم تستمد عناصر وجودها من الفردية الاقتصادية وانما ارتبط كيانها بفكرة قانونية مستقلة عنها هى فكرة تقييد سلطة الحكام .

وقد خصص المؤلف الباب الثانى لدراسة « المدى الذى يمكن ان يبلغه القانون فى سيادته » . ففى فصل أول واجه الموضوع من الناحية النظرية العامة . ليجيب عن هذا السؤال : ماهى القاعدة القانونية التى تفرض سيادتها ؟ ثم عرض للنظم الوضعية ليبحث مكان سيادة القانون فيها مخصصا للنظام السوفييتى فصلا ثانيا ، وللنظم الغربية فصلا ثالثا .

وتتبع الكتب « الاحتمالات الممكنة لسيادة القانون » . هل تعنى فرض النظام واستتباب الامن دون ان تنطوى على اى معنى من معانى التقييد والالزام بالنسبة للحكام ؟ لدى المؤلف ان وجهة النظر هذه وجهة نظر استبدادية او بالاقل هى ذريعة لتبرير الاستبداد ، فضلا عن انها تنطوى على سمو به لمعنى سيادة القانون من حيث انها تحصرها فى نطاق السلطة البوليسية . وقد كان طبيعيا ان تعتنق النظم الفاشية وجهة النظر هذه وان تروج لها لانها وجهة نظر شكلية محضة .

هل تتحقق سيادة القانون بخضوع الادارة للقانون ؟ لقد كان هذا هو مطمح « دولة القانون » فى المانيا لفترة طويلة . غير ان هذا الضمان ضمان شكلى وليس ضمانا جوهريا لان من شأنه ان تغدو الحقوق الفردية عديمة المضمون وان يغدوا مصيرها كذلك مرهونا بمشيئة المشرع ذاتها .

هل تتحقق سيادة القانون بكفالة الرقابة القضائية ؟ ربما كان اهم العيوب التى تشوب وجهة النظر الاجرائية هذه عن سيادة القانون هو انه يعوزها تدبرها للعملية التشريعية وعدم احساسها بضرورة اخضاع السلطة التشريعية لقيود جوهرية ذلك ان سيادة القانون بهذا المعنى يمكن أن تكون سيادة حكم الغلب .

هل تتحقق سيادة القانون بتضييق السلطة التقديرية ؟ هذه هى احدى الخصائص التى ميز بها الفقيه دايسى النظم الانجليزية السياسية . فثمة تمييز حاد بين القانون والادارة . ولكن من المعلوم ان القانون ليس مجرد نصوص تطبق بطريقة حرفية وآلية من قبل المحاكم ومن هنا كانت السلطة التقديرية حتى فى ادارة المحاكم للقانون امرا لا يمكن تجنبه .

هل تتحقق سيادة القانون بالمطابقة بين سيادة القانون وبين سيادة السلطة الشعبية ؟ لو اخذنا بوجهة النظر هذه لما كان لسيادة القانون معنى اكثر من ترك الحرية الكاملة لواضعى القانون فى ان يحددوا

مضمون القاعدة القانونية وفق مشيئتهم دون اى ضابط . ولادى ذلك الى أن تكون سيادة القانون فرضا للطاعة على المحكومين دون الحاكمين وان كان ذلك فى صورة اخرى غير صورتها الفاشية .

بعد هذا الرفض المتابع لهذه الفروض يقدم الدكتور محمد عصفور المعيار الذى يراه صالحا للتعرف على وجود سيادة القانون . فلن تكون للقانون فى نظره سيادة مالم تفرض هذه السيادة على كافة السلطات فى الدولة وان يقوم النظام كله على اعتراف وتسليم بأن هناك من مبادىء والقيم ما يستعصى على أية سلطة المساس بها فى جميع الظروف لافرق بين ظروف عادية واستثنائية وان ما يخضع له المحكومون من قواعد هى تلك القواعد التى يضعها الشعب ونوابه المنتخبون انتخابا صحيحا ، ولكن ما هى مصادر هذه المبادىء والقيم التى تكون « القاعدة القانونية » التى يعتبر نوع الخضوع لها ممثلا لسيادة القانون ؟ اذا كنا قد استبعدنا ان تكون السيادة للتشريع الصادر من البرلمان فان هذه القاعدة القانونيه قد تجد مصدرها فى الدستور أو فى مبادىء عليا تهيمن على سلطان الدولة المشرعة . أيا كانت صورة التعبير عن هذا السلطان — اهو الثورة أم الانقلاب او عمل السلطة المؤسسة . ولدى المؤلف ان دولة يفرض نظامها القانونى التقيد بمبادىء اسمى من الدستور تختلف ظاهريا عن دولة يفرض نظامها القانونى التقيد بالدستور او بالتشريع . ويرفض الأخذ بالرأى الذى ينادى باطراح القواعد غير المقننة التى تسبق الدولة وتسمو عليها . لانها مجردة من الجزاء ومن غير الممكن الاتفاق عليها . ويبنى رفضه على أساس أنه من الناحية التاريخية لاتتوافر شبهة فى أن فكرة تقيد الدولة بالقانون قد ارتبطت بفكرة وجود القانون الطبيعى الذى يفرض على السلطة حدودا . وقد وجدت هذه الفكرة التعبير بكل قوته فى بداية الدولة الديمقراطية الحديثة سواء فى فرنسا أو امريكا وقد ظلت لهذا التعبير آثاره واصداؤه القانونية حتى اليوم وفى كثير من المجالات .

وبعد أن يعرض المؤلف لمدرستى القانون الطبيعى والمذهب الوضعى — ينتقل الى المقارنة بين النظم الوضعية ، بادئا بالوضع القانونى للسلطة فى النظام السوفييتى . وانطلاقا من أن اخضاع السلطه لحكم القانون هو المظهر القانونى للحرية — يواجه الكاتب النظام القانونى السوفييتى المستند الى الافكار السياسية للفلسفة الماركسية .

فالسلطة دكتاتورية خارج نطاق القانون . اذ هى ترتكز على عنصر لاصلة له بالقانون هوالقوة المنظمةالتى تمارسهاطبقة اوجماعة والتىتفكر كمبدا سيادة اى مبدأ آخر غير سلطة الدول . وبالتالى فان الدستور السوفييتى لا يمثل سموا او استقرارا ولا هو حتى يعبر عن برنامج قومى وانما هو سجل لما تم تحقيقه فعلا . وعلى ذلك فلا تتصور رقابة على دستورية القوانين . بل ان الشرعية الاشتراكية هى الاساس الذى يرجع اليه فى الحكم على اى عمل تشريعى . والشرعية الاشتراكية تتجاوز الدستور من حيث الغاية او من حيث المضمون . ففى حين يقنع الدستور

بتسجيل الحاضر تسعى الشرعية الاشتراكية نحو المستقبل الشيوعى . وفى حين يقتصر الدستور على قواعد مكتوبة تشمل الشرعية الاشتراكية مبادىء كثيرة غير مكتوبة اهمها دكتاتورية البروليتاريا والدور القيادى للحزب والحريات وقيودها وسلطان القوانين الاقتصادية .

واذا كانت النظرية العامة للدولة السوفييتية تقوم فى وجهها الايديولوجى على النفى المطلق للصفة القانونية للسلطة ، وتقوم فى وجهها القانونى على انتار اى سمو للدستور ، فانها فى التطبيق العملى تقيم نظاما سياسيا يتميز بأمور حاسمه فى اطلاق السلطة من كل قيد ، فسلطة البروليتاريا سلطة مطلقة ، وسلطه الحزب الشيوعى كذلك ، وسلطة الدولة سلطة واحدة حيث ياخذ النظام بمبدأ وحدة السلطة وينكر مبدأ الفصل بين السلطات . والواقع ان كل السلطات المطلقه تصب فى مصدر واحد هو الحزب ، فسلطة الدولة الموحده المركزة فى مجلس السوفييت الاعلى خاضعة لهيمنه الحزب الشيوعى الذى يعد ضمير البروليتاريا وراعى ايديولوجيتها . وهو بهذا الوضع اعتبر الامين على تفسير القوانين كلها . فالحزب هو الذى يوجه السلطات التنفيذية . وهو الذى يفر من تفسير القانون على القضاء . على أن الكاتب يقول ان هذا التدخل فى ادارة القضاء قد اختفى كجزء من الاصلاح القانونى الذى اعقب المؤتمر العشرين للحزب الشيوعى سنة ١٩٥٦ . ويورد هنا حكما صادرا من المحكمة العليا للاتحاد السوفييتى فى ١٨ مارس ١٩٦٣ جاء فيه أن الدستور ينص على أن ادارة القضاء فى الاتحاد السوفييتى تضطلع بها المحاكم وحدها وهذا الحكم الدستورى يفرض على المحكمه مسئوليه شامله وكامله عن الحكم النهائى فى كل قضية جنائية — ومهمة المحاكم هى أن تكفل فحصا سليما وكاملا وموضوعيا للوقائع فى كل قضية جنائيه وان تنطق باحكام مشروعة ومؤسسة وعادلة على أساس القانون وبما يتفق مع قضاء اشتراكى وتحت ظروف تستبعد أى تأثير خارجى على القضاء .

ويورد الكاتب بعد ذلك أن مقالا نشره الفقيه السوفييتى بالفلوف فى عام ١٩٦٣ وجه فيه هذا الفقيه النقد « للطريق الخاطىء » الذى سلكه لجان معينة للحزب تطالب بالتدخل فى قضايا معينة ، واشار الى قرار من اللجنة المركزية للحزب الشيوعى أثم تدخل الهيئات المحلية والاقليمية للحزب فى اوجه نشاط المحاكم .

واستخلص المؤلف من هذا المقال انه ليس من اليسير منع لجان الحزب وموظفيه من عادة التدخل فى القضاء .

ولكنه يقول انه لا توجد الآن رسميا رقابة حزبية منظمة على المحاكم العادية فى القضايا المحددة . الا أن بعض منظمات القضاء الاجتماعى مثل محاكم الرفاق تخضع لهذه الرقابة . وفضلا عن ذلك فان النظم الشيوعية تقر كمبدأ علم رقابة الشعب على القضاء وهى رقابة تتفاوت فى قوتها ومداها .

ويختم المؤلف عرضه للنظام السوفييتى ، متسائلا هل من الممكن تحقيق الشرعية فى نظام قانونى يوجه كله للتطبيق مع الغاية الثورية كما يحددها الحزب الشيوعى ، ويجيب بنه من الطبيعى بل ومن المحتوم ان يؤدى تغليب الاعتبارات السياسية على نصوص القانون الى الحد كثيرا من نطاق الشرعية . وان من شان تطبيق هذه الفكرة انكار مبدأ سيادة القانون على الاطلاق . وهو يبرهن على هذه النتيجة بما حدث فعلا من قيام عبادة الفرد فى كنف الدستور السوفييتى . وفى وقت معاصر لاصداره عام ١٩٣٦ — كما ان الضمانات التى اقامها النظام السوفييتى اثبت عدم جدواها ضد الطغيان . اما الى اى حد تنبثق هذه النتيجة مع التحول الجديد نحو تاكيد الحكام السوفييت لفكرة الشرعية فهو امر لا يمكن التنبؤ به .

ويواصل الدكتور عصفور تساؤله — هل افلح القانون فى النظم الديمقراطية فى ان يقيد السلطة فيها — لم لن الامر مرده فى النهاية الى اعتبارات سياسية تتمرد على القانون ؟ وللاجابة على هذا السؤال يخصص الفصل الثالث من كتابه .

وهو يبداه بعرض للنشأة التاريخية لسيادة القانون — فيقول : « من الامور المقررة أن مبدأ سيادة القانون نشأ فى المجتمع الغربى عند مرحلة بذاتها من مراحل التطور السياسى واذا كانت قد شاعت معالجة مبدأ سيادة القانون على انه مبدأ قانونى ذو محتوى قانونى بحت الا انه فى نشأته الاولى وفى تطوره وفى عناصره مبدأ سياسى يستمد عناصره ومقوماته من الفكرة و التقليد الليبراليين . . ويكاد يجمع الشراح الغربيون على ان مبدأ سيادة القانون كان فى نشأته الاولى مبدأ سياسيا أو بالاقل يتضمن محتوى سياسيا متميزا وانه ظل فى تطوراته وتعديلاته وفيا لجوهره السياسى » اما فلسفة القانون الطبيعى فى القرن الثامن عشر ، والتصورات السياسية الفلسفية لروسو ومونتسكيو فقد وجدت فى عصرهم ركيزة اجتماعية وسياسية . ولا يجوز اغفال اثر نشوء الطبقة البرجوازية الجديدة فى بروز معنى الشرعية . فلقد قيل بحق أن نشوء هذه الطبقة ذات السيطرة الاقتصادية دفعها الى ان تدعم مركزها عن طريق ضمانات ضد تحكم السلطة ولذلك فلا يعد مبدأ الشرعية لاشتقاقات ميتافيزيقية تولدت فى أذهان رجال الثورة وانما نظر اليه على أنه قاعدة الزامية تقتضيها المتطلبات أو المصالح الحيوية لطبقة كانت تحوز فى هذا الوقت اقوى سلطة اجتماعية فى يديها .

ولهذا السبب يؤكد فقهاء الغرب انه لا يمكن فصل مبدأ سيادة القانون من النظام الديمقراطى ولذلك فمن الطبيعى أن لا يقبل مبدأ سيادة القانون على انه مبدأ عالمى .

بل المضمون السياسى لهذا المبدأ لا تؤكده نشأته التاريخية فحسب ، انما العناصر المكونة للمبدأ هى اكثر تاكيدا لمضمونه السياسى . فسيادة القانون تفترض فوق كل شىء فكرة الحرية . والمساواة والجو الديمقراطى

الحـــر . وهذه العناصر السياسية أدت الى أن تتخذ سندا لقيام فـــكرة الحكومة الدستورية بما تعنيه من وجود قيود فعالة مصدرها الدستور باعتباره الرمز لاسمى قواعد النظام القانونى الداخلى ، ويعد فى وجه من وجوهه البرنامج الذى يمثل الايدولوجية القومية كما انه يمثل معـــنى الاستقرار فى انظمة الحكم الاساسية .

ويخلص الكاتب من هذا كله . الى انه لا يجوز الادعاء بان ســـيادة القانون هى مبدأ قانونى محض ، وانما هو فى جوهره مبدأ سياسى ذو مضمون سياسى وان كانت اداة تنفيـــذه او مظهره قانونيا . ولهـــذه النتيجة فى رايه آثار خطيرة اهمها تقارب الاوضاع الفعلية بين الشرق والغرب .

وهكذا يستعرض المؤلف سيادة القانون فى النظام الانجليزى، فالفرنسى فالامريكى على التتابع .

فبالنسبة لسيادة البرلمان فى القانون الانجليزى . يقول ان النظـــم الضرورية لممارسة وظائف الدولة الحديثة قد انشئت فيها من وقت لآخر كلما دعت الحاجة الى ذلك . ولقد اقتضت الظروف السياسيةوالاقتصادية القيام بالاصلاحات بين وقت وآخر . وليس ثمة تمييز بين القـــواعد الدستورية والقواعد القانونية العادية . فالبرلمـــان يعد هيئة تشريعية وجمعية تاسيسيه فى نفس الوقت . ولكن سيادة البرلمان وان بدت مطلقة فى نطاق النظام القانونى الا ان الوضع يختلف كثيرا فى المجال السياسى ـــ فهناك اعتبارات عملية ذات صفة سياسية تورد قيودا على ســـيادة البرلمان . هذه الاعتبارات هى أولا مراعاة هيئة الناخبين ـــ فلا يمـــكن اصدار قوانين تناهض الشعور الادبى للشعب . ويجب على البرلمان أن يمارس سيادته بعد أن يكون قد تشاور مع ممثلى المصالح الكبـــرى التى يمسها التشريع . وثالثا فكرة الوكالة . اى ان الحزب الذى يصـــل للحكم عن طريق انتخابات عامة يتلقى وكالة من الشعب فى أن يحقـــق وعوده عن طريق التشريع . وعلى ذلك فالتغييرات الاساسية يجب ان لا تتم مالم تكن محل مناقشة فى انتخابات عامة . ورابعا مراعاة التوازن السياسى . ومؤدى ذلك أنه وان لم توجـــد قيود قانونية على ســـلطة البرلمان التشريعية الا انه توجد قيود وضوابط سياسية هامة . فالسمة الاساسية للحريات وبالتالى لسيادة القانون هى نظام سياسى بحت وليس قانونيا وهى نظام المعارضة .

وينتهى الكاتب من هذا العرض للنظام الانجليزى الى النتيجة الآتية : « أن الذى لا شبهة فيه ان يتمتع البرلمان بسلطة تشريعية مطلقة ، من شانه أن يجعل سيادة القانون متوقفة على ارادة البرلمان .. واذا كان قيل أن الاعتبارات السياسية تمنع تحول البرلمان الى طاغية سياسى ، الا أن سيطرة الاحزاب والقوى الضاغطة على الحياة السياسية، وسيطرة الطبقات المتمولة على الاقتصاد من شانهما أن تجعلا للبرلمان الانجليزى ـــ

وهو الممثل الامين للقوى السياسية والاجتماعية المسيطرة — السيد السياسى المطلق على نحو ما هو السيد القانونى الذى لا ينازع .. » وفى آخر صفحات هذا الجزء ، وفى الهامش يتساءل المؤلف — اذا كان الامر على هذا النحو ، فما الذى يفرق — جوهريا — بين سيطرة الحزب فى انجلترا وسطرته فى النظام السوفييتى على الحياة السياسية ؟ الفارق بين النظامين يجده الكاتب فى وجود أكثر من حزب فى انجلترا وفى نظام المعارضة .

وينتقل بعد ذلك لسيادة القانون فى النظام الفرنسى . وهنا ايضا يربط الكاتب بين المبدأ واصوله الفلسفية السياسية التى أرستها الثورة الفرنسية . وفى هذا المجال يعالج المشكلتين الاساسيتين اللتين طرحتهما الاوضاع الدستورية النابعة عن تلك الثورة : الاولى — هى طبيعة اعلانات الحقوق الفرنسية المتعاقبة وما اذا كانت تمثل قيودا قانونية ملزمة للمشرع، ويعرض هنا مختلف الآراء فى هذا الموضوع . والثانية هى مدى تقيد البرلمان بالدستور . ويسجل الكاتب هنا أنه على الرغم من ان الثورة الفرنسية قد عبرت عن ايمانها العميق بفلسفة الحقوق الطبيعية للانسان الا أنه لم تتوافر للحريات فى العمل الحماية التى قصدت فلسفة اعلان الحقوق اسباغها عليه . فعلى الرغم من وجود دستورى فرنسى مكتوب يحتوى على ضمانات لمعظم الحريات فان وجود هذه الوثيقة الدستورية لم يحقق للحريات ضمانا جديا فى مواجهة المشرع . فالبرلمان يستطيع حسب ارادته أن يقيدها بقوانين عادية وكثيرا ما يفعل .

فهل يتغير وضع المشرع فى نظام دستورى كالنظام الامريكى يعلى الدستور على التشريع ؟ ثمة فارق بين الدستورين الامريكى والانجليزى — ذلك أن وضع السلطة القضائية فى الولايات المتحدة هو الذى مكن الدستور الامريكى من أن يوضع موضع التنفيذ بوصفه القانون الاسمى للبلاد . ففى الولايات المتحدة تعلن مبادىء القانون الدستورى على الاقل فى نسبها — فى اداة مكتوبة تضعها المحاكم موضع التنفيذ . ويقول المؤلف « ان الامريكيين يفخرون بوجه عام بالطار حقوقهم والضمانات التى وضعت لكفالتها . وبعض رجال القانون يشعرون بان سيادة القانون توجد فى أكمل نموها فى ظل الحكومات ذات الدساتير المكتوبة التى تضع تفويضا محددا للسلطات والتى تفرض محظورات صريحة على سلطة الدولة فى أن تنتهك الحقوق الاساسية، وأن هذا يصدق بوجه خاص بالنسبة للولايات المتحدة»

غير أن احكام المحكمة الاتحادية العليا هزت الامريكيين فى عقائدهم فى صلابة الدستور . فقد ظهر أن المحكمة تمارس وظائف سياسية اساسية . وظهر أن احكامها الخاصة بالقوانين الاجتماعية والاقتصادية تؤكد أن اتجاه هذه المحكمة كان اتجاها رجعيا محافظا ومعوقا للاتجاه التقدمى الذى اتسمت به السياسة التشريعية خلال هذه الفترة . فالمحكمة الاتحادية العليا كانت البوق المعبر عن رغبات اصحاب السلطات الحقيقية وهم طائفة المتمولين . فالامر الذى لا شبهة فيه أن القضاء

الامريكى العالى لستطاع عن طريق الرقابة ان يلبس المصالح المختلفة ما اختاره لها من ثوب قانونى فى ظل النصوص الدستورية . وقد استعان فى الوصول الى هدفه بعدة وسائل اهمها البرامه سياسة التجهيل اد خلال الفترة من ١٨٩٠ و ١٩٣٦ التى قضت المحكمة العليا بعدم دستورية مئات من التشريعات الاتحادية بدعوى مساسها بالملكية أو الحرية بغير مراعاة الوسائل القانونيه السليمه فى هذه الفترة لم تحاول المحكمه العليا ان تضع تعريفا محددا لشرط الوسائل القانونيه السليمه يمكن الحكم به مقدما على دستورية القوانين ويعرف به ولو على وجه التقريب قضاؤها المستقبل فى تلك المشكلة الدستورية . بل قيل ان المحكمة نفسها لم يكن لديها اى مفهوم واضح لهذا الشرط وانها اتخذت منه ستارا قانونيا تخفى وراءه اتجاهاتها الاقتصادية . وكان بعد ذلك أن تصدى روزفلت واتصاره للمحكمة وتقدم فى ١٩٣٧ بمشروع لتعديل نظامه . وكان من نتائج ذلك ان بدات المحكمه فى التراجع سريعا الى حدودها الدستورية . ويستدل المؤلف على تضاؤل الاعتبارات السياسيه والاجتماعيه فى قضاء المحكمة تراجع المحكمه ونقضها لسوابق لم يمض على تقريرها عام كامل . وهذا التصرف دليل على أن المبادىء القانونيه مهما بلغت قيمتها فانها ليست سوى ذرائع تختار المحكمة من بينها ما تراه مناسبا لاقرار وجهه النظر التى تميل اليها . ويخلص الكاتب الى ان الرقابة على دستورية القوانين اسميت فى الولايات المتحدة بطابع سياسى وانها فى غالب الاحيان رقابة رجعيه او بالاقل محافظة ترجح المصالح الاقتصادية التى يرتكز عليها النظام الاجتماعى ولو اهدرت فى هذا السبيل قوانين تقدمية تحقق اتجاها يهدف الى تحقيق مزيد من التحرر والحريه الحقيقية لعامة الشعب . وهذا هو السبب فيما يعانيه الشعب الامريكى الآن من تضييق بالغ على حريته.

هذه هى الدراسة القيمة التى قدمها الدكتور محمد عصفور لسيادة القانون . وهى كما قلنا فى البداية تثير دور القانون ورجاله فى الحياة الاجتماعية والسياسية داخل بلادهم . والمبدأ الجوهرى الذى تنتهى اليه هذه الدراسة هو أن أى نظام وضعى لسيادة القانون يفترض فى الاساس انحيازا اجتماعيا . واذا كان مبدأ الشرعيه يعلن ذلك صراحة ، فان الكاتب اوضح تماما ان الامر لايختلف عن ذلك فى بلاد الديمقراطية الغربية ، يقول : « ان مبدأ سيادة القانون نفسه لم يكن ثمرة للفكر المجرد وانما كان ثمرة صراع طبقى سواء فى انجلترا او فى فرنسا أو فى المانيا أو فى الولايات المتحدة الامريكيه . ففى انجلترا كانت سيادة القانون تعنى سيادة البرلمان وقد تمسكت الطبقة المتوسطه أن تحمى بذلك حريتها الاقتصادية بوضع سلطة التشريع فى ايدى ممثليها هى . وفى فرنسا كانت الترجمة الواقعية لمبدأ سيادة الامه هى كفالة سيادة التشريع بوصفه المعبر عن الارادة العامة . وما كان المشرع سوى البرجوازية التى رسمت مقدما فى المواثيق الدستورية طرق المستقبل لحكمها السياسى . وفى المانيا وبسبب ضعف الطبقة المتوسطة اتخذ مبدأ سيادة القانون صورة مغايرة هى محاولة اقامة حواجز امام سيادة السلطة التشريعية . وفى الولايات المتحدة الامريكية ضمن الدستور الامريكى — قصدا — حواجز موازنات تحول بين الجماهير وبين المساس بحق الملكية . واذا كانت هذه الحواجز قد

بررت بتوقى الطغيان السياسى للاغلبية ، الا أن الحقيقة — كما كشفها بيرو وغيره — هى أن المقصود هو كفالة حقوق الملكية التى تعد ثمرة لعدم المساواة » .

وهنا يثور التساؤل ، اذا كانت نقطه البداية دائما وضعا اقتصاديا سياسيا — فما هو الفارق اذن بين الشرعية الاشتراكية ، وسيادة القانون .. الا يمكن القول بأنه مع ازدياد قائمة حقوق الانسان الطبيعية فان تطويرا لازما يجب اجراؤه فى نظرية القانون وسيادته كى يمكن اعمال هذه الحقوق وصيانتها . وان النظرية الجديدة لم تكتمل صياغتها بعد .

وثمة نتيجة لابد لن ينتهى اليها القارىء لهذه الدراسه . أن الديمقراطيات الغربية بدأت باعلانات حقوق ونصوص مكتوبه وتقاليد دستورية — أكد العمل اصلها الطبقى . ولكن تطورا مضادا حدث فى النظام السوفييتى . مع التسليم بكل التحفظات التى أوردها الكاتب على التطورات الاخيرة فى تطبيق مبدأ الشرعية الاشتراكية — الا أن الخط كما أورده المؤلف يظل واضحا : فمن المسلم به اليوم دون منازعة أن مبدأ الشرعية مفروض فى الاتحاد السوفييتى باستثناء مجلس السوفييت الاعلى ، على جميع الاشخاص العاديين والخاصين . وهو يفرض بوجه خاص على الادارة ومشروعات الدولة كما يفرض على المواطنين العاديين .

فاذا اضفنا الى ذلك ما انتهى اليه الكاتب فى ختام الباب الاول واشرنا اليه فيما سبق من أن سيادة القانون والشرعية الاشتراكية لا تعبران فى الغرب والشرق عن قيم مختلفة وانما هما تعبران عن قيم انسانية مشتركة تتجاوز الحدود القومية والمذهبية — مع اختلاف فى الاساليب التى تدعم كل مبدأ موضع التنفيذ .

اذا اخذ هذا كله فى الاعتبار يصبح اجراء التقابل بين هذه الانظمة الوضعية وبعضها البعض موضع نظر . فجميعها بدأت كتعكاس فى القانون للتغير الاجتماعى فى الواقع . فهل من الممكن أن تقوم نظرية عامة للشرعية تأخذ اساسا لها هذا التغير ، وتقيم عليه البناء القانونى المناسب ..

ان التغير الثورى لم يعد حدثا شاذا فى هذا العصر الذى نحيا فيه . لقد اصبح ظاهرة تحدث فى جميع المجتمعات التى خضعت للاستعمار ولعلاقات الاستغلال . لهذا اصبح من اللازم أن نجد الصيغة الملائمة التى تدمج هذه الظاهرة التى تعبر عن التغيير وتجريه — فى ظاهرة اخرى تقف الى جانب الاستقرار فى المجتمع وتحمى الاوضاع القائمة . نعنى بذلك القانون .

ان هذا العمل ليس ضرورة للحياة الاجتماعية والتطبيق القانونى على الصعيد الداخلى وحسب ، بل هو الكفيل بتجنب اتحلم الخلافالتحكمى بين سيادة القانون ومبدأ الشرعية فى ميدان المعركة الباردة بين الشرق

والغرب .. يؤكد هذا ما حدث فى اللجنة الدولية لرجال القانون ، وما أخذ على نشاطها من مآخذ لشار اليها المؤلف اشارة عابرة فى بداية الكتاب كما ذكرنا .

ويبقى بعد هذا ما تتطلبه المرحلة الحالية فى بلادنا من القانون ورجاله .

فالواقع انه قد لا تكون ثمه صعوبة فى الحديث عن مكان القانون فى مجتمع وضحت معالم القوى فيه ، واستقر التوازن بينها على نحو معين ، حينئذ يكون من الممكن للقوة الاجتماعية السائدة أن تجعل للقانون اسمى عن مصالحها سيادة تفرض على المجتمع . حدث هذا بعد استقرار الراسمالية ، وهو يحدث اليوم فى المجتمعات الاشتراكية بعد أن عبرت مراحل الثورة وقطعت شوطا كبيرا فى عملية التغيير .

الصعوبة الحقيقية هى عن مكان القانون ، وسيادته اثناء عملية التغيير نفسها ..

ومن اجل الاجابة عن هذا السؤال يخصص الكاتب الصفحات الاخيرة من الباب الاول . وفى البداية يقدم التعريف الذى يختاره للثورة ، فهى — كما يقول الاستاذ ليفى برول « حركة اجتماعية عنيفة تقوم بقوة الشعب **دون مراعات الاشكال القانونية** بقصد احلال نظام قانونى محل نظام آخر . فالهدف الاول للثورة اذن هو القضاء على نظام قانونى قائم واحلال نظام قانونى جديد محله .. »

وهنا مربط الفرس

هل من الممكن ان يتم القضاء على النظام القانونى القائم مع احترام سيادة القانون ... وكنا نرجو أن يقدم المؤلف الصيغة التى يراها ملائمة للتوفيق بين هذه الاعتبارات المتعارضة . ولكن كل ما نقراه فى هذا الصدد هو توجيهات وتمنيات . فلديه أن « الامر الجوهرى فى التنظيم القانونى لهذه المسائل كلها هو ان يحاول القانون أن يوفق **بقدر الامكان** بين ما يجب ان يتوافر للفرد من امان وطمانينة ، وبين ما تقتضيه متطلبات الجماعة من اتساع وعمق فى تثبيت معانى الحرية . واذا لم يكن من حق قلة من الافراد أن تتشبث بما قد تدعيه حريات لها — هى فى حقيقتها امتيازات تتنافر مع الصفة العامة للحرية — الا انه من واجب المجتمع الاشتراكى ان يجرى عملية انتزاع هذه الامتيازات فى حدود تنظيم قانونى يتسم بالعمومية والتجريد .. »

وينتقد المؤلف الدعوة الى « تقنين الثورة » اذا لم يكن المقصود بها سوى حشد مجموعة من الاجراءات الاستثنائية فى صورة تشريعية. فى حين

ان بقنين الثورة لا يمكن ان يعنى شيئا آخر غير تاكيد سيادة القانون . وحتى يتحقق ذلك لابد وان يكون القانون صادق التعبير عن روح التطور .

السؤال الآن هو كيف يمكن ان يكون القانون صادق التعبير عن روح التطور . وما هو « قدر الامكان » الذى يمكن فى نطاقه التوفيق بين أمان الفرد ومتطلبات الجماعة . واذا كان التنظيم القانونى كما يقول المؤلف هو اسلوب من اساليب معاملة الناس ، فما هى الاساليب التى تتلاءم وظروف مرحلة الانتقال من نظام قانونى الى نظام قانونى آخر .

والاجابة مطلوبة من رجال القانون الملتزمين بقضايا الشعب الاجتماعية، من أجل انهاء استغلال كل انسان على هذه الارض الطيبة .

د. وليم سليمان

فى سبيل نظام قانونى موحد

للمشروع التجارى العام

الناشر : المكتب المصرى الحديث للطباعة والنشر بالاسكندرية ١٩٦٧
تأليف : الدكتور على البارودى
تعليق : المستشار محمود حافظ غانم

صاحب هذا المؤلف هو استاذ من اساتذة القانون التجارى ، بجامعه الاسكندريه ولقد بذل جهدا مشكورا فى سبيل البحث عن اساس نظرى جديد لفكرة « المشروع العلم » و لما يسميه « المشروع **التجارى** العام » .

ومهد المؤلف لفكرته بمقدمة مطولة لوضح فيها أن فكرة « المشروع العام » ، هى محل حيره من المشرع . ومحل صراع بين فقهاء القانون التجارى وفقهاء القانون العلم . **وحيرة المشرع واضحة** فى انه حتى الان لم يستطع ن يحدد الشكل القانونى للمشروع العلم . هل ياخذ شكل المؤسسة العلمة ام شكل الشركة العلمة اذا اضفى الشكلين على مشروع واحد دون مبرر واضح للتفرقة ، كما ان المشرع اسلف تفرقة جديدة بين الهيئة العلمة والمؤسسه العلمة ، وهى تفرقة لم يحسن المشرع وضع معاييرها وحدودها مما ادى الى مزيد من اللبس ، بل ان حيرة المشرع تبدو اكثر وضوحا فى تحديد طبيعه اموال المشروع العلم وتكييف حقه عليها. **لما صراع فقهاء القانون التجارى وفقهاء القانون العام** فمرجعه الى ان كل فريق يسعى الى ادخال « المشروع العلم » فى نطاق اختصاصه حتى يثرى هذا النطاق . **ويلخص المؤلف آراء فقهاء القانون التجارى فى ان** المشرع ذاته قد اخذ شكل الشركة المساهمة ليدير بها المشروع العلم وانه عندما ياخذ شكل « المؤسسة العلمة » فهى ما زالت تقوم بعمل تجارى ولا يوجد ما يمنع من ان يكتسب المشروع العلم صفة التاجر من جميع ما يترتب على ذلك من آثار ماعدا بعضها كالافلاس مثلا . وان العبرة فى المشروع التجارى هو بقصد تحقيق الربح لا بتخصيص الربح ، وان المشرع لم يكتف بتاميم ملكية الراسماليين وانما امم ايضا اسلوبهم الناجح فى الادارة . **وينتقد المؤلف راى فقهاء القانون التجارى** موضحا ان تطبيق هذه الاراء لا يحل المشكلة بل يؤدى الى تفاقمها لان تطبيق الاحكام الحالية للقانون التجارى ، على واقع جديد كالمشروع التجارى الجديد يؤدى الى اشكالات جديدة . لان المشروع العلم هو واقع جديد يستند الى اساس نظرى جديد لم يكن موجودا من قبل ، وان المشرع عندما اخذ شكل الشركة المساهمه ، لم يختاره لانه افضل الاشكال ، بل لان المشرع لم تكن امامه فرصة للاختيار ، اذ لم يكن امامه سوى هذا الشكل حين اراد ان ينقل

الشركات الخاصة الى القطاع العام ، فالمشروع التجارى العام ليس شركة مساهمة ومن ثم فبديهى ان الباسه رداء شركة المساهمة هو مجرد افتراض وبالتالى فهو خطأ ، ثم ان الذين يرون ضرورة اقتباس ستار وسائل الادارة التجارية ونقلها كما هى الى المشروع التجارى العام حتى يتحقق له ما كان يحققه رجل الاعمال من نجاح ، يخطئون لان الذى يدير المشروع العام الجديد موظف وليس رجل اعمال تدفعه غريزته للربح وادن لابد من ايجاد بديل لهذا الدافع الذاتى ، كما انه ليس صحيحا ان قصد الربح بالنسبة للمشروع العام فى النظام الاشتراكى هو بنفسه قصد الربح فى النظام الرأسمالى ، وليس صحيحا ان كل الاختلاف يكمن فى ان الارباح اصبحت تؤول الى الخزانة العامة ، اذ ان مثل هذا النظام يصدق فى نظام رأسمالية الدولة ولا يصدق فى نظام اشتراكية الشعب . **ويلخص المؤلف بعد ذلك آراء فقهاء القانون العام الذين يرون ان** قواعد القانون الادارى هى اصلح قواعد لمواجهة متطلبات المشروع التجارى العام لان هذه القواعد فيها من المرونة ، ما يحقق المصالح العامة على اختلافها ويسمح باستمرار سير وانتظام المرافق العامة على وجه الانتظام والدوام. **وينتقد المؤلف** هذه الآراء بأن الاساس القانونى للقانون الادارى هو نفسه محل خلاف كبير بين الفقهاء بسبب تدخل الدول المستمر فى النشاط التجارى والصناعى وانه اذا كان عيب القانون التجارى القائم هو ان قواعده لم تعد تصلح لتنظيم المشروعات العامة فى وضعها الجديد ، فان عيب القانون الادارى هو انه ليست به قواعد على الاطلاق ، اذ اين هى قواعد القانون الادارى التى تنظم العمل فى البنوك او شركات التامين او تنظم الصفقات التجارية والاعتمادات المستندية وخطابات الضمان وتحصيل وخصم الاوراق التجارية وعقد النقل البحرى وملكية المحل التجارى ... الخ . أن القانون الادارى لا يقول شيئا فى ذلك كله ولعل ذلك هو ما جعل المشرع ، يقتبس اشكال القانون التجارى القائم رغم عدم صلاحيتها على نحو مرضى ، ولا شك ان فراغ القانون الادارى من القواعد المتعلقة بالنشاط التجارى ليس عيبا فى ذاته ، فان للقانون الادارى وظيفة اساسية هى التخلص من التعقيدات المكتبية لخدمة الانتاج

ويختم المؤلف هذا التمهيد بقوله ان المشروع التجارى العام — باعتباره نظاما جديدا — لايمكن ان يكون حكرا لفرع معين من فروع القانون دون فرع آخر . وأن قواعد القانون الخاص وقواعد القانون العام قد تداخلت بحيث اصبح من الصعب ايجاد معيار للتفرقة بينهما .

يشرح المؤلف بعد ذلك فكرته فى فصلين . يخصص الفصل الاول لدراسة الاساس النظرى لفكرة المشروع العام ، ويوضح فى الفصل الثانى وجهة نظره فيما يتعلق بالنتائج القانونية المترتبة على منح الشخصية المعنوية للمشروع العام .

والاساس النظرى للمشروع التجارى العام من وجهة نظر المؤلف هو الميثاق الذى ورد تحقيقه الاسس التى تعتبر اطارا لهذا النظام وهى اربعة : —

١ ــ الخطة والتخطيط الاشتراكى الشامل ٢ ــ تعايش القطاعين العام والخاص ٣ ــ حق العمال فى الاشتراك فى الادارة والارباح ٤ ــ رقابة الشعب على القطاعين معا .

ويجب ان يكون للخطة قوة الالزام مع التميز بالمرونة ــ ومعنى ان يكون للخطة قوة الزام ان تكون مصدرا اعلا ومباشر للحقوق والالتزامات وقيد على الجهات الملزمة بالتنفيذ . وقوة الالزام يقتضى فى نفس الوقت المرونة ومقصود بذلك الاقلمه المستمرة للخطة اثناء سيرها لاستمرار تأكيد الوصول للاهداف الرئيسيه للخطه ، وكذلك تتميز مرونه الخطه بان يترك لكل مشروع رسم الخطه التفصيليه التى تحقق الهدف المطلوب فى نطاق الخطة العامه . **والمشكلة تظهر اذا ظهر تعارض بين اوامر قانون الخطة وبين نصوص القوانين القائمة** ، ومن البديهى ان يتفوق قانون الخطة على النصوص المعارضة . ولكن هذا التفوق يجب الا يترتب عليه الغاء النصوص المعارضة ، ولكنه تفوق مؤقت بالفترة الزمنية اللازمة التى تستغرقها الخطة . **ويظهر اساس جديد لفكرة النظام العام** مستمد من اوامر قانون الخطه ، وتعتبر مخالفه هذا النظام العام الجديد مبررا كافيا للحكم ببطلان التصرف الذى صدر مخالفا لقانون الخطة بل وبالحكم جبرا بصدور التصرف وفقا للخطة او بتعديل التصرف على النحو الذى يوافق هذا النظام العام الجديد . وعلى هذا الاساس فلقد انشئت فى البلاد الاشتراكية محكمة خاصة للنظر فى المنازعات المتعلقة بتطبيق قانون الخطة تسمى « **تحكيم الدولة** » وتتطلب هذه المحكمة مستوى عال من الكفاءة القانونية والاقتصادية .

واهم ما ينادى به المؤلف فى هذا الفصل من الكتابه **ضرورة تواجد القطاع الخاص بجانب القطاع العام وتعايشهما** ، وان هذا الوجوب ليس حدثا عارضا ومرحليا ، ولكنه مبدأ تقرر فى الميثاق كاساس من اسس الاشتراكية العربية ويهاجم المؤلف من يقولون بعكس ذلك بانهم خالفوا الميثاق ، ويقرر ان الاتحاد السوفييتى هو الحالة الوحيدة التى قضى فيها على القطاع الخاص وعلى حق المبادرة الفردية ، اما غالبية التطبيقات الاشتراكية فتطبق قاعدة تعايش القطاعين العام والخاص ويرى ان اهم شروط للتعايش هو خضوع القطاع الخاص مثله فى ذلك مثل القطاع العام ، لقانون الخطة وتوجيهاتها ، مع وضع الظروف الملائمة لتشجيع القطاع الخاص وادخال الطمأنينة الى قلبه . وان التنافس بينهما سيؤدى الى احسن النتائج لان كل طرف سيعمل على سد الفراغ وتكملة النقص الموجود فى الطرف الاخر . وينشط الحوافز لدى كل منهما ويزيد من فاعلية الرقابة الشعبية للملكية العامة للشعب . ولكن **كل هذا يقتضى توازن فعلى وقانونى بين القطاعين . وتوازن فعلى يقوم** على اساس لن القطاع العام لا يضع مقدرته الفعلية المتفوقة فى خدمة المنافسة بينه وبين القطاع الخاص، وانما يضعها فى خدمة الهدف الطبيعى الوارد فى الخطة الاشتراكية . **وتوازن قانونى** يقوم على اساس ان القطاع العام ليس وحده هو الممثل للمصلحة العامه فقط ، بل ان القطاع الخاص ، يجب ان يحقق المصلحة العامة

ايضا . وعلى ذلك فيجب ان يوضع القواعد القانونية المنظمة لكل من النشاطين على هذا الاساس من التكامل والتقابل بما يسمح بإقامة التوازن اللازم بينهما ، وينتهي الى القول باستبعاد احتمال عودة القطاع الخاص الى السيطرة في ظل نظام يقوم على التخطيط الاشتراكي الشامل وتملك الشعب لوسائل الانتاج الرئيسية ، مع تغير العلاقة بين رب العمل والعامل اذ انتفى منها عنصر الاستغلال واصبحت مشاركة في الادارة والارباح ومع وجود الرقابة الشعبية في مواجهة كل انحراف .

وفي الفصل الثاني من الكتاب يوضح المؤلف ان الشخصية المعنوية ، بصفة عامة للمشروع التجاري العام هي الخط المشترك الاول الذي تجمع عليه سائر التطبيقات في العالم كله ، ولكننا اذا اردنا اساسا حقيقيا وسليما لاستبعاد جزء من ذمة الدولة ليكون ذمة مستقلة للمشروع العام . فلا مفر من ان نستند الى نظرية ((**ذمة التخصيص**)) التي لا تعترف بها ولا تنظمها القوانين اللاتينية ولمن تعرفها النظرية الالمانية ، وذمة التخصيص هي ذمة تدور حول هدف يعتبر مركز الثقل في انفصال الذمة واستقلالها بالنسبة لمنشئها وبالنسبة للغير على حد سواء ، واحترام التخصيص ضروري لاستقلال الذمة المالية ولبقاء كيانها ايا كان شخص المنشيء وايا كانت النية فيه — **وينبه على انه لا تلازم على الاطلاق بين ذمة التخصيص وبين الشخصية المعنوية** ، اذ الفرض ان صاحب ذمة التخصيص المستقلة هو الذي يمثلها كما يمثل ذمته الاصلية او ذممه الاخرى اذا تعددت ، فلا توجد شخصية جديدة لكل ذمة مستقلة ينشئها صاحبها وعلى ذلك فان وجود احدهما يغني عن وجود الاخر . فمتى قبلنا مبدأ انفصال الشخصية عن الذمة ، وقبلنا بالتالي ان يكون للشخص الواحد اكثر من ذمة واحدة ، فمة لا حاجة بنا الى ان نضيف الى كل ذمة مستقلة اطار الشخصية المعنوية ، اذا لا ضرورة له مادام شخص المنشيء قادرا على ان يمثل كل ذمة من ذممه المنفصلة تمثيلا قانونيا ويتولى بنفسه او بغيره ادارة هذه الذمم، فالواقع مع اذن ان الاعتراف بذمة التخصيص المستقلة يعتبر بديلا طبيعيا عن الشخصية المعنوية ، ولكن الشخصية المعنوية تعد من قبيل الصياغة القانونية الضرورية في الانظمة التي لا تعترف اصلا بمبدأ انفصال الذمة ، ولا تعترف باي اثر قانوني لذمة التخصيص كما هو الحال في مصر . ومن ثم فان قيام الشخصية المعنوية للمشروع العام يحول بين الدولة المنشئة وبين ان تتولى ادارته مباشرة ويؤدي بطبيعة الحال الى مزيد من الاستقلال للذمة المنفصلة وكذلك فان اضفاء الشخصية المعنوية على ذمة التخصيص يعقد الملكية للشخص المعنوي الجديد استقلالا عن شخص منشيء الذمة ، **ويترتب على ذلك ان يعتبر المشروع التجاري العام — دون الدولة — هو المالك لامواله ملكية مباشرة وهو الذي يناط به ممارسة حق الملكية عليها** . وينبه المؤلف الى وجوب تحديد راس مال المشروع التجاري العام تحديدا دقيقا . وانه يكون هناك تناسبا دقيقا بين اهداف المشروع العام وبين راسماله وان اي تعديل في الاهداف او في راس المال مما يخل بهذا التناسب يجب ان يعلن عنه . ويقرر ان الاجماع يكاد ينعقد في الشرق والغرب على ان يكون الاسلوب المالي والمحاسبي الذي تسير عليه

المشروعات العامة هو اسلوب التمويل الذاتى اى الذى يقوم على اساس اعتماد المشروع على نفسه فى اقامة التوازن المالى على نفس قواعد القانون الخاص الذى تتبعه المشروعات الخاصة ، وان يكون للمشروع العام ان يقترض مستندا الى أثتمان هذه الاموال ويكون هو وامواله دون الدولة مسئولين عن سداد الديون أيا كانت اشخاص الدائنين وان يكون له الحق فى التصرف فى بعض هذه الاموال وفقا لمقتضيات ظروف المشروع .

ثم تعرض المؤلف **لتحديد المركز القانونى لاموال المشروعات العامة** وانتهى على أنها « **ملكية وفقا للخطة** » ولا يهم بعد ذلك معرفة هل هى ملكية عامة أم خاصة ، او تخضع للقانون العام أم القانون الخاص ، انما المهم هو أنه لابد من حمايتها فى جميع الاحوال حرصا على اهداف الخطة الاشتراكية . ويرتب على ذلك النتائج الاتية : —

١ — امكان الدائنين الحجز على اموال المشروع العام — لا بقصد بيع امواله . وانما لان الحجز علامة هامة على أن هناك خللا داخليا فى سير أجهزة المشروع . ويتعين أن تعرف عنه لجنة الخطة ولجان المتابعة ، ولكن اجراءات الحجز يجب أن تتغير تغييرا شاملا . ويقرر أن هذا الحجز يمكن أن ينتهى بالبيع فى حالة واحدة وهو حالة أن يكون البيع فى مصلحة الخطة أو لمصلحة مشروع عام آخر .

٢ — عدم امكان تملك اموال المشروع العام بالتقادم .

ويقرر فى بحثه بان التعبير بان حق الملكية قد اصبح وظيفة اجتماعية لا يتميز بالدقة ، فالوظيفة الاجتماعية لا يمكن ان تكون وظيفة حق الملكية بل هى وظيفة المالك نفسه باعتباره عضوا عاملا فى الجماعة قبل أن يكون مالكا . وقد تعقد القيود الاجتماعية بازدياد ترابط أعضاء المجتمع فيما بينهم ، فلا يعير تعقدها من جوهر حق الملكية وان الاشتراكية لم تنفصل بحق الملكية عن جوهره الاول فيما يتعلق بالسيطرة على الاشياء ولا فيما يتعلق بتحديد من يمارس هذه السيطرة .

ولاشك فى المجهود الكبير الذى بذله المؤلف فى سبيل استعراض الاراء المختلفة للفقهاء المختلفين فى الدول المختلفة ، للوصول الى النتائج التى خلص اليها والتى تحتاج الى شىء كثير من امعان النظر .

واول ما يلفت الفكر هو التسمية التى أطلقها المؤلف على بحثه وهى « المشروع **التجارى** العام » فاضفى صفة التجارية على المشروع العام ، وفى صلب الكتاب استعمل اصطلاحى « المشروع العام » و « المشروع **التجارى** العام » باعتبارهما مترادفين . وكان الاجدر أن يوضح لنا سبب تمسكه « بلفظ » التجارى عند تسميته « المشروع العام » والنتائج القانونية المترتبة على استعمال تعبير «المشروع **التجارى** العام» لان هذا الاصطلاح قد يوحى بأن المؤلف يفرق بين المشروعات التجارية والمشروعات العامة غير التجارية اى أنه عاد الى التقسيم التقليدى بين المشروعات العامة الادارية والمشروعات العامة الاقتصادية . الاولى يطبق عليها

قواعد القانون العام والثانية يطبق عليها قواعد القانون الخاص ، خاصة وانه انتقد بشدة موقف فقهاء القانون التجارى والادارى الذين ينازعون بحدة حق ضم نظام المشروع العام الى مهنة التجارى أو مهنة الادارى واوضح انه منطق خاطىء وهزلى ، كما انه رفض أن يقف موقف المتوسط بين النظامين ولا يدعو الى المصالحة بينهما بل يدعو الى هدم الحدود الوهمية التى تفصل بينهما والتى لا تستند الى اساس علمي سليم، وينتهى به البحث الى وجوب العثور على قواعد جديدة صالحة لتنظيم المشروعات العامة دون محاولة تاصيلها بردها الى نظام القانون العام أو نظام القانون الخاص . وعلى ذلك فتمسكه بلفظ « التجارى » فى المشروع العام يتفق مع النتائج التى وصل اليها ويصادرها .

فاذا انتقلنا بعد ذلك الى الاساس النظرى لفكرة المشروع العام ومنها ضرورة ربطه بالخطة والتخطيط الاشتراكى فهو امر بدهى فى الدول الاشتراكية لم يلت فيه المؤلف بجديد كما ان ربط القطاع الخاص ذاته بالخطة الاشتراكية . بحيث لا تستطيع ان تحيد عنها . يجعل الامر متعلق بموضوع « نحو نظام قانونى موحد لتنفيذ الخطة الاشتراكية . وان قارىء عنوان الكتاب « فى سبيل نظام قانونى موحد للمشروع التجارى العام » يتصور ان المؤلف قد وصل الى نظام قانونى موحد يحكم ادارة الملكية العامة للشعب التى يتولاها القطاع العام ، وهى القضية التى شغلت الفكر الاشتراكى منذ زمن طويل حتى الان ولكن المؤلف لم يشف غليل القارىء فى هذا الشأن . ولكنه ربط فكرة القطاع العام بوجوب وجود القطاع الخاص بجانب القطاع العام لان وجود القطاع الخاص يستفيد منه الافراد احساسا جديدا بالحرية والمسئولية وبان الاشتراكية لم تجعل منهم مجرد اجراء يعتمدون على الدولة اعتمادا كسولا مستمرا ويستعير من الاستاذ ميخائيلو ماركوفيتش قوله بان النظام السوفييتى الذى لا يسمح بوجود القطاع الخاص بجانب القطاع العام يقضى على الحرية والكرامة الانسانية . ولاشك فى خطورة هذه الاقوال والحقيقة عكسها تماما . فالقطاع العام الذى وجد لادارة الملكية العامة للشعب ، انما جاء ليعطى الافراد احساسا جديدا بالحرية والمسئولية ولتخليصه من مساوىء القطاع الخاص الذى كان يستغله اسوا استغلال سواء اكان عاملا أم مستهلكا ، ان الملكية العامة لمجموع الشعب لوسائل الانتاج هى الوسيلة المثلى لتخليص الحرية للانسان ولرد كرامته اليه ، والذى لا جدال فيه ان كلمات « المبادرة الحرة » « والمشروع الخاص » اصبحت كلمات براقة تخفى وراءها رغبات اصحاب رؤوس الاموال فى الربح والسيطرة ، وان نجاح المشروعات لم يعد مرجعه الى دراية خاصة لا توجد الا لدى اصحاب رؤوس الاموال، وانما «الادارة الاقتصادية» اصبحت مهنة علمية يحترفها البعض مثلها فى ذلك مثل مهنة المهندسين والمحاسبين ، فاذا قرانا ما كتبه المؤلف بعد ذلك نقلا عن ابن خلدون من هجوم على ظاهرة مباشرة السلطان للتجارة لانها ادت الى آثار ضارة بالرعايا وعلى السلطان ذاته ، لان السلطان لا يباشر التجارة وفقا للاساليب التجارية السليمة ويؤدى تدخله الى اعسار المنتجين وافلاس التجارة وايقاع افراد القطاع الخاص فى حالة نفسية يائسة من الغم والنكد ، ثم قرانا قول المؤلف انه فى القطاع العام

تتكون طبقه منفصلة ومتميزة وهى تستطيع بدورها أن تمارس استغلال الانسان للانسان . لعلمت أن المؤلف — فى حقيقة الامر — انما يهاجم فكرة القطاع العام فى ذاتها من حيث المبدأ — مع انه يقول دفاعا عن نفسه أن كلامه هذا ليس هجوما على القطاع العام فى مصر بصفة خاصة وانما هى مشكلة التطبيقات الاشتراكية فى البلاد الاشتراكية .

وليس صحيحا ما يقوله المؤلف أن وجود القطاع الخاص بجانب القطاع العام سيؤدى الى فتح باب المقارنة العملية بينهما لانه يجب أن نفرق بين وجود قطاع عام فى ظل نظام رأسمالى وقطاع عام فى ظل نظام اشتراكى . أذ فى ظل النظام الرأسمالى ، القطاع العام نطاقه ضيق ومحدود وظهر نتيجة ضرورات عجز او فشل القطاع الخاص ، ويظل القطاع العام فى وضع التبعية للقطاع الخاص واحتكاراته ، أما فى النظام الاشتراكى فملكية وسائل الانتاج هى للشعب ، والقطاع العام ليس وليد لزمة فى النظام الاشتراكى ، بل هو الصورة الطبيعية لادارة أموال الشعب ، بل هو الشكل الارقى فى الادارة الاقتصادية لان هدف القطاع العام الاشتراكى ليس مجرد تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق اعادة توزيع الدخل القومى على أساس الغاء عوائد التملك التى كان يحصل عليها كبار الرأسماليين ، وانما الملكية العامة تفتح السبيل أمام انتاج رشيد مخطط متناسق يتم بمعدلات مرتفعة . والقطاع العام عندما يخلص الاقتصاد من القوانين الرأسمالية لا يطلقه من كافة قيود القوانين الاقتصادية الموضوعية بحيث لا يخضع الا لقرارات الدولة وسلطات الادارة لان مثل هذا الوهم يتنافى مع طبيعة الاقتصاد الاشتراكى والغرض الاساسى الذى يحكم سيره لان الاقتصاد الاشتراكى ليس المقصود منه أن تنطلق وحدات الانتاج الاشتراكى فى تنافس قاتل ، انما يقوم على التخطيط المركزى الذى يقوم بدوره على القوانين الاقتصادية الموضوعية اى فكرة أن احداث ظواهر اقتصادية معينة لابد أن يؤدى الى حدوث ظواهر اقتصادية بعد فترة معينة محدودة ، وما دام هناك تخطيط مركزى . فليس وجود القطاع الخاص هو دليل ومعيار المقارنة العملية لنجاح القطاع العام ، لان القطاع العام محكوم بالخطة ، والتخطيط يراعى حصول كل مشروع على مستلزمات الانتاج بقيمتها الحقيقية وبيعه لمنتجاته بصفة عامة على حساب قيمتها الفعلية ، بحيث يكون لكل مشروع حسابات اقتصادية سليمة وليس مجرد محاسبة مالية سليمة لانه عندئذ يصبح من الممكن أن نحدد على وجه الدقة أى المشروعات التى تعمل فى ظروف غير اقتصادية ومحاولة معالجة وضعها . ولقد اثبتت التجربة فى السنوات الماضية . وهى مرحلة التحول الاشتراكى بمشاكلها الطبيعية — أن القطاع الخاص سعى جهده لتخريب الثقة فى القطاع العام ومحاولة السيطرة عليه بالرغم مما نص عليه الميثاق من أن القطاع العام هو المسيطر وهو الموجه بحيث أصبح شغل الدولة الشاغل كيف تحمى أفراد الشعب من ضراوة وشراسة القطاع الخاص فى تهديده للقطاع العام الذى يمثل ملكية الشعب .

والذى لا جدال فيه أن الاموال التى تخصص للمشروع العام لتحقيق

هدف معين من اهداف الخطه ، ليست مملوكة لهذا المشروع العام وانما هى مملوكه للشعب ، وقيام القطاع العام بممارسة التصرف فى هذا المال، لا باعتباره مالكا له ، ولكن باعتباره صاحب وظيفة فى الادارة الشعبيه لهذا المال وحتى فى النظام اليوغوسلافى الذى يشير اليه المؤلف ليس لاحد حق ملكية على وسائل الانتاج والوسائل الاجتماعية الاخرى للعمل ويدير العمال وسائل الانتاج لمصلحتهم واصلحة المجتمع كله معا ، فى نفس الوقت ، وعلى ذلك فالقول بان ملكية المشروع لاموال الشعب بانها «ملكية وفقا للخطة » فهو تعبير غامض لا يترتب عليه اية نتائج قانونية جديدة ، بل ان المؤلف قد انتهى الى القول بان الدائن لا يستطيع أن يصل الى حقه عن طريق الحجز على هذا المال لانه لا يمكن بيعه جبريا ، وأن الحجز هو مجرد اجراء مقصود به تنبيه سلطات الخطة الى وجود خلل فى مشروع معين . وقد يتساءل البعض انه اذا كان القطاع الخاص نفسه مرتبطا بالخطة الاشتراكية أليس من مصلحة الخطة الاقتصادية عدم عرقلتها بالتنفيذ على اموال القطاع الخاص اثناء تنفيذ الخطة وسريانها .

على ان هذا كله لا يمنع من شكر المؤلف على المعلومات القيمة والغزيرة والبحوث الدقيقة والعميقة التى نجدها على جميع صفحات مؤلفه . ولا شك ان الامر يحتاج منا الى مزيد من البحث بشأن تخطيط القطاع الخاص وتحديد مركزه القانونى على ضوء ارتباطه بالخطة الاقتصادية .

محمود حافظ غانم